

كتاب
اعز ما يطلب
مشمول

على جميع تعاليف الامام محمد بن

تومرت مما املاه امير المؤمنين

عبد المؤمن بن علي رجهما

الله تعالى

ترجمة المهدي مؤسس دولة الموحدين



* فدراينا من المناسب والمفيد ان نضع في ظهر هذا الكتاب
الجيل النبيس تاريخ حياة المنعم الامام محمد بن تومرت
المعروف بمهدي الموحدين منقولا من عدة تأليف تاريخية فنقول

في كتاب المعجب في تلخيص اخبار المغرب للمراكشي

ما نصه

ذكر قيام محمد بن تومرت المتسمى بالمهدي

ولما كانت سنة ٥١٥ فام بسوس محمد بن عبد الله بن تومرت
في صورة عامر بالمعروف ناه عن المنكر ومحمد هذا رجل من اهل
سوس مولده بها بضيعة منها تعرف باليجلي ان وارغن وهو من

قبيلة تسمى هرغة من قوم يعربون ايسرغينن وهم الشرفاء بلسان
المصامدة ولمحمد بن تومرت نسبة متصلة بالمحسن بن المحسن بن
على بن ابي طالب وجدت بخطه وكان قد رحل الى المشرق في
شهور سنة ٥٠١ في طلب العلم وانتهى الى بغداد ولفى ابا بكر
الشاشي فاخذ عليه شيئا من اصول البغية واصول الدين وسمع الحديث
على المباركي بن عبد الجبار ونظرائه من المحدثين وقيل انه لفي ابا
حامد الغزالي بالشام ايام ترهده بالله اعلم وحكى انه ذكر للغزالي
ما فعل امير المسلمين بكتبه التي وصلت الى المغرب من
احرافها وابسادها وابن تومرت حاضر ذلك المجلس فقال الغزالي
حين بلغه ذلك ليذهبن عن قليل ملكه وليقتلن ولده وما
احسب المتولى لذلك الا حاضرا مجلسنا وكان ابن تومرت يحدث
نفسه بالقيام عليهم بفوق طمعه وكر راجعا الى الاسكندرية فافام
بها يتخلف الى مجلس ابي بكر الطرطوشي البغية وجرت له بها
وقائع في معنى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر افضت الى ان
نجاه متولى الاسكندرية عن البلاد فركب البحر فبلغنى انه استمر
على عادته في السعيينة من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الى
ان الغاة اهل السعيينة في البحر فافام اكثر من نصف يوم يجرى
في ماء السعيينة لم يصبه شيء فلما راوا ذلك من امرة انزلوا اليه
من اخذه من البحر وعظم في صدورهم ولم ينزلوا مكرمين له الى
ان نزل من بلاد المغرب بجاية فاطهر بها تدريس العلم والوعظ
واجتمع عليه الناس ومالت اليه الغلوب فامره صاحب بجاية

بأخروج عنها حين خاب عاديته فخرج منها متوجها الى المغرب
فتزل بضیعة یقال لها ملالة على برسخ من بجایة وبها لفيه عبد
المومن بن علی وهو اذ ذاك متوجه الى المشرق فی طلب العلم فلما
رماه محمد بن تومرت عرفه بالعلامات التي كانت عنده وكان ابن
تومرت هذا اوحد عصره فی علم خط الرمل مع انه وقع بالمشرق على
ملاحم من عمل المنجمين وجبور من بعض خزائن خلعاء بنی
العباس اوصله الى ذلك كله فرط اعتناؤه بهذا الشأن وما كان
یحدث به نفسه وبلغنی من طرق صحاح انه لما نزل ملالة الضیعة
التي تقدم ذكرها سمع وهو یقول ملالة ملالة یكررها على لسانه
یتامل احرفها وذلك لما كان یراه ان امره یفوم من موضع فی اسمه
میم ولاسان فكن كما ذكرنا اذا كررها یقول لیست هی واقام بهذه
الضیعة اشهرها وبها مسجد یعرف به وهو باق الى اليوم لا ادري
ابنی على عهده او بعده فاستدعی عبد المومن وخاله وساله عن
اسمه واسم ابيه ونسبه فتسمى له وانتسب وساله عن مقصده
فاخبره انه راحل فی طلب العلم الى المشرق فقال له ابن تومرت
او خیر من ذلك قال وما هو قال شرف الدنيا والاخرة تصحبنی
وتعیننی على ما انا بصدده من اماتة المنكر واحياء العلم واخذاد
البدع فاجابه عبد المومن الى ما اراده واقام ابن تومرت بملالة
اشهرها ثم رحل عنها وصحبه من اهلها رجل اسمه عبد الواحد
یعرفه المصامدة بعبد الواحد الشرفی وهو اول من صحبه بعد
عبد المومن وخرج متوجها الى المغرب وقيل انه انما لفی عبد

المومن بموضع يعرب بعنزارة من بلاد متيجة وعبد المومن يعلم صبيان القرية المذكورة فساله ابن تومرت صحبته والقراءة عليه واعانته بعد ان عرفه بالعلامات كما قد تقدم وبهذه القرية له حكاية ظريفة وذلك انه رأى وهو بها فى المنام كانه ياكل مع امير المسلمين على بن يوسف فى صحبة واحدة قال ثم زاد اكلى على اكله واحسست من نفسى شرها الى الطعام ولم ينزل ذلك بى الى ان اختطعت الصحبة من بين يديه وانعدت بها فلما انتبه فص الرؤيا على رجل اسمه عبد المنعم بن عشيرىكنى ابا محمد كان يقرأ عليه فلما اتى على ماخرها قال يا بنى يا عبد المومن هذه الرؤيا لا ينبغى ان تكون لك انما هى لرجل ناثريثور على امير المسلمين فيشاركه فى بعض بلاده ثم يغلبه بعد ذلك عليها كلها وينعرد بمملكته واتبع له فيها ايضا من العجائب التى تثبت فى باب الكرم الموافقة للفدر ان رجلا من وجوه اصحاب الملك العزيز ابن منصور الصنهاجى صاحب بجاية والفلة وجد عليه الملك العزيز فاشتد خوفه بهرب منه الى هذه الضيعة التى كان فيها عبد المومن فكان معه بها يعلم الصبيان وانتهت حال ذلك الرجل الى غاية الافلال ثم اتفق ان صاحبه رضى عنه فبلغه ذلك فسار الى بجاية فدخل عليه فساله اين كنت فى هذه الايام فاخبره بغصته وكيف كان الصبيان يجيئون به بالكسر فضحك وقال الضيعة لك وما والاها وامر له بمال ومركب وثياب فخرج الرجل الى الضيعة فى خيل ورجال معه وخرج اليه اهلها يتلفونه فاتى

الصبيان عبد المومن وهو فاعد بعناء المسجد فقالوا له اتعريف
من هذا الذى اهترت له هذه الارض قال لا فالوا هو فلان صاحبك
الذى كان يعلمنا معك فقال ان كانت حالة فلان انتهت الى هذا
فلا بد ان اكون انا غدا امير المومنين فكان الامر كما قال ووافقت
كلمته الغدر وخرج ابن تومرت كما ذكرنا متوجها الى المغرب حتى
اتى مدينة تلمسان واقام بمسجد بظاهرها يعرف بالعباد
جاريا على عادته وكان قد وضع له فى النعوس هيبة وفى الصدور
عظمة فلا يراه احد الا هابه وعظم امره وكان شديد الصمت كثير
الانقباض اذا انفصل عن مجلس العلم لا يكاد يتكلم بكلمة اخبرنى
بعض اشياخ تلمسان عن رجل من الصالحين كان معتكبا معه
بمسجد العباد انه خرج عليهم ذات ليلة بعد ما صلى العتمة
فنظر اليهم وقال اين فلان لرجل كان يصحبهم فاخبروه انه
مسيجون فقام من وقته ودعا برجل منهم يمشى بين يديه حتى
اتى باب المدينة فدق على البواب دفا عنيبا واستفتح فاجابه البواب
الى العتج بسرعة من غير تلكى ولا ابطاء ولو استفتح امير البلد
لتعذر ذلك عليه ودخل حتى اتى السجن فابتدر اليه السجنان
واحرص يتمسكون به ونادى يا فلان باسم صاحبهم فاجابه فقال
اخرج فخرج والسجانون ينظرون اليه كأنما اجرغ عليهم الماء اعمار
وخرج بصاحبه حتى اتى المسجد وكانت هذه عادته فى كل ما يريد
لا يتعذر عليه مراد ولا يمتنع عليه مطلوب فد سخرت له الرعية
وذلت له المجابرة ولم يرل مفيما بتلمسان وكل من بها يعظمه من

امير ومأمور الى ان فصل عنهم ابعده ان استمال وجوه اهليها
وملك فلوبها فخرج فاصدا مدينة جاس فلما وصل اليها اظهر
ما كان يظفروه وتحدث فيما كان يتحدث فيه من العلم وكان جل
ما يدعو اليه علم الاعتقاد على طريق الاشعرية وكان اهل المغرب
على ما ذكرنا ينافرون هذه العلوم ويعادون من ظهرت عليه
شديدا امرهم في ذلك فجمع والى المدينة البغهاء واحضرة معهم
فجرت له مناظرة كان له الشجوى فيها والظهور لانه وجد جوا
خاليا والجبى فوما صياما عن جميع العلوم النظرية خلا علم الجروع
فلما سمع البغهاء كلامه اشاروا على والى البلد باخراجه ليلا يعسد
عقول العوام بامره والى البلد بالخروج فخرج متوجها الى مراكش
وكتب بخبره الى امير المسلمين على بن يوسف فلما دخلها
احضر بين يديه وجمع له البغهاء للمناظرة فلم يكن فيهم من
يعرف ما يقول حاشا رجل من اهل الاندلس اسمه مالك بن
وهيب كان فد شارك في جميع العلوم الا انه كان لا يظهر الا ما
ينبغي في ذلك الزمان وكانت لديه فزون من العلم رايت له
كتابا سماه فراضة الذهب في ذكر ايام العرب ضمنه ايام
العرب في الجاهلية والاسلام وضم الى ذلك ما يتعلق به من
آداب فجاء الكتاب لانظير له في فنه رايته في خزانة بنى
عبد المومن ومالك بن وهيب هذا تحفى بكثير من اجزاء الفلسفة
رايت بخطه كتاب الثمرة لبطليموس في الاحكام وكتاب
المجسطى في علم الهيئة وعليه حواش بتفصيده ايام فراءته اياه

على رجل من اهل فرطبة اسمه احمد الذهبى ولما سمع مالك هذا
كلام محمد بن تومرت استشعر حدة نفسه وذكاء خاطرة واتسع
عبارته فاشار على امير المسلمين بقتله وقال هذا رجل معسد
لا تومن غائلته ولا يسمع كلامه احد الا مال اليه وان وقع هذا
فى بلاد المصامدة نار علينا منه شر كثير فتوفى امير المسلمين
فى قتله وابى ذلك عليه دينه وكان رجلا صاعما مجاب الدعوة
يعد فى فوام الليل وصوام النهار الا انه كان ضعيفا مستضعفا
ظهرت فى اخير زمانه مناكر كثيرة وبواحش شنيعة من استيلاء
النساء على الاحوال واستبدادهن بالامور وكان كل شرير من
لص او فاطع طريق ينتسب الى امراة فد جعلها ماجأ له ووزرا
على ما تقدم فلما يئس مالك مما ارادة من قتل ابن تومرت
اشار عليه بسجنه حتى يموت فقال امير المسلمين علام ناخذ
رجلا من المسلمين نسجنه ولم يتعين لنا عليه حق وهل
السجن الا اخو القتل ولكن نامرة ان يخرج عنا من البلد وليتوجه
حيث شاء فخرج هو واصحابه متوجها الى سوس فنزل بموضع
منها يعرف بتينملل من هذا الموضع قامت دعوته وبه فبرة ولما
نزله اجتمع اليه وجوه المصامدة فشرع فى تدريس العلم والدعاء
الى الخير من غير ان يظهر امرة ولا طلبية ملك والجب لهم عفيفة
بلسانهم وكان اصبح اهل زمانه فى ذلك اللسان فلما جهلوا
معانى تلك العفيفة زاد تعظيمهم له واشربت فلوبهم محبته
واجسامهم طاعته فلما استوثق منهم دعاهم الى الغيام معه او لا

على صورة الاسر بالمعروف والنهي عن المنكر لاغير ونهاهم عن
سبعك الدماء ولم ياذن لهم فيها وافاموا على ذلك مدة واسر رجالا
منهم ممن استصاح عقولهم بنصب الدعوة واستمالة رؤساء
القبائل وجعل يذكر المهدي ويشوق اليه وجع الاحاديث التي
جاءت فيه من المصنجات بلما فرر في نفوسهم بضيلة المهدي
ونسبه ونعته ادعى ذلك لنعسه وقال انا محمد بن عبد الله ورجع
نسبه الى النبي صلى الله عليه وسلم وصرح بدعوى العصمة
لنعسه وانه المهدي المعصوم وروى في ذلك احاديث كثيرة
حتى استفر عندهم انه المهدي ويسط يده ببايعوه على ذلك وقال
ابايكم على ما بايع عليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
رسول الله ثم صنغ لهم تصانيف في العلم منها كتاب سماه
اعتر ما يطلب وعفائد في اصول الدين وكان على مذهب ابي
المحسن الاشعري في اكثر المسائل الا في اثبات الصعاب فانه
وافق المعتزلة في نعيها وفي مسائل قليلة فيرها وكان يبطن
شيئا من التشيع غير انه لم يظهر منه للعامة شيىء وصنغ
اصحابه طبقات فجعل منهم العشرة وهم المهاجرون الاولون
الذين اسرعوا الى اجابته وهم المسمون بالجماعة وجعل منهم
اخمسين وهم الطبقة الثانية وهذه الطبقات لايجمعها قبيلة
واحدة بل هم من قبائل شتى وكان يسميهم المومنين ويقول
لهم ما على وجه الارض من يومن ايمانكم وانتم العصاة المعنيون
بقوله عليه السلام لا تزال طائفة بالمغرب ظاهرين على الحق

لا يضرهم من خذلهم حتى ياتى امر الله وانتم الذين يبعث الله
بكم فارس والروم ويقتل الدجال ومنكم الامير الذى يصلى
بعيسى ابن مريم ولا يزال الامر فيكم الى قيام الساعة هذا مع
جزئيات كان يخبرهم بها وقع اكثرها وكان يقول لو شئت ان
اعد خلعا لكم خليعة خليعة جزادت فتنة الغوم به واطهروا له شدة
الطاعة وقد نظم هذا الذى وصفتها من قول ابن تومرت فى
تخليد هذا الامر رجل من اهل الجواثر مدينة من اعمال بجايئة
وجد على امير المومنين ابى يعقوب وهو بتينملل فقام على فبر
ابن تومرت بمحضر من الموحدين وانشد فصيدة اولها

سلام على فبر الامام المجد * سلاله خير العالمين محمد
ومشبهه فى خلفه ثم فى اسمه * وفى اسم ابيه والنضاه المسدد
ومحبي علوم الدين بعد ممانها * ومظهر اسرار الكتاب المسدد
انتنا به البشرى بان يملأ الدنيا * بفسط وعدل فى الانام مخلد
ويفتح الامصار شرفا ومغربا * ويملك عربا من غير ومنجد
بمن وصفه افنى واجلى وانه * علاماته خمس تيسر لهتد
زمان واسم المكان ونسبة * وجعل له فى عصمة وتأيد
ويلبث سبعا او تسعا يعيشها * كذا جاء فى نص من النفل مسدد
فقد عاش تسعا مثل فول نينا * بذالك المهدى بالله يهتدى
وتبعه للنصر طائفة المهدى * فاكرم بهم اخوان ذى الصدق اجد

- هي التلة المذكور في الذكر امرها * وطائفة المهدي بالحق تهتدى
ويقدمها المنصور والناصر الذي * له النصر حزب اذ يروح ويغندى
هو المتقى من فيس عيلان معخرا * ومن مرة اهل الجلال الموطن
خليفة مهدي كاله وسيعه * ومن فد غدا بالعلم والحكم مرتد
بهم يفتح الله الجبارة الاولى * يصدون عن حكم من احق مرشد
ويقطع ايام الجبارة النى * ابادت من كاسلام كل مشيد
ويغزون اعراب الجزيرة عنوة * ويغزون منها جارسا وكان فد
ويفتتحون الروم فتح غنيمته * ويفتسمون المال بالنرس عن يد
ويغدون للدجال يغزونه ضحى * يذيفونهم حد احسام الهند
ويقتله في باب لد وتنجلي * شكوك امالت قلب من لم يوحد
وينزل عيسى فيهم واميرهم * امام فيدعوهم لمحراب مسجد
يصالى بهم ذاك الامير صلاتهم * بتقديم عيسى المصطفى عن تعمد
يوسع بالكفين منه وجوههم * ويخبرهم حفا بغز مجدد
وما ان يزال الامريه وفيهم * الى اخر الدهر الطويل المسرد
بابلغ امير المومنين تحية * على النأى منى والوداد المؤكد
عليه سلام الله ماذر شارقي * وما صدر الورد عن ورد مورد

وفد فيل ان منشىء هذه الفصيذة لم يحضر ذلك المشهد ولم
ينشدها بنجسه منته من ذلك الكبرة وبعد الشفة وانما ارسل
بها فانشدت على قبر الامام وكان عمله اياها وعبد المومن حى

بالله اعلم وهى طوييلة هذا ما اخترت له منها ولم اوردها فى هذا
الموضع لانها من مختار الشعر ولكن لموافقها العصل الذى قبلها
ولم تزل طاعة المصامدة لابن تومرت تكثر وفتنتهم به تشتد
وتعظيمهم له يتأكد الى ان بلغوا فى ذلك الى حد لو امر احدهم
بقتل ابيه او اخيه او ابنه لبادر الى ذلك من غير ابطاء واعانهم على
ذلك وهونه عليهم ما فى طباعهم من خفة سبك الدماء عليهم
وهذا امر جبلت عليه بطرهم وافتضاه ميل افليمهم حكى
ابوعبيد البكرى الأندلسى ثم القرطبى فى كتابه الموسوم بالمسالك
والممالك عن رجال له قال اهديت الى الاسكندر فرس ببعض بلاد
الغرب لم تلد انجيل اسبق منها ولم يكن فيها عيب الا انها لم
يسمع لها صهيل قط فلما حل الاسكندر فى تطوافه بجبال درن
وهى بلاد المصامدة وشربت تلك العرس من مياهها صهلت صهلة
اصطكت منها الجمال فكتب الاسكندر الى الحكيم بخيرة بذلك
فكتب اليه انها بلاد شر وفسوة فعجل الخروج منها بهذه حال بلاد
القوم واما خفة سبك الدماء عليهم فقد شهدت انا منه ايام
كونى بسوس ما فضيت منه العجب ولما كانت سنة ٥١٧ هجرى
جيشا عظيما من المصامدة جلبهم من اهل تينملل مع من انصاب
اليهم من اهل سوس وقال لهم افسدوا هولاء المارقين المبدلين
الذين تسموا بالمرابطين فادعوهم الى امانة المنكر واحياء المعروب
وازالة البدع والافرار بالامام المهدي المعصوم فان اجابوكم بغير
اخوانكم لهم مالكم وعليهم ما عليكم وان لم يفعلوا فقاتلوهم

فقد اباحت لكم السنة فتالهمر وامر على ايجيش عبد المومن بن
على وقال انتم المومنون وهذا اميركم باستحق عبد المومن من يومئذ
اسم امرة المومنين وخرجوا فاصدين مدينة مراكش ولفيهم
المرابطون فريبا منها بموضع يدعى البحيرة بجيش ضخ من
سراة لمتونة اميرهم الربير بن على بن يوسف بن تاشعبن فلما
تراءى اجمعان ارسل اليهم المصامدة يدعونهم الى ما امرهم
به ابن تومرت فردوا عليهم اسوأ رد وكتب عبد المومن الى امير
المسلمين على بن يوسف بما عهد اليه محمد بن تومرت فرد عليه
امير المسلمين بحذرة عافية معارفة بالجماعة ويذكرة الله في سبك
الدماء واثارة الفتنة فلم يردع ذلك عبد المومن بل زاده طمعا
في المرابطين وحقق عنده ضعفهم بالتفتت البعثان فانهمز
المصامدة وقتل منهم خلق كثير ونجا عبد المومن في نجر من
اصحابه فلما جاء اخبر لابن تومرت قال اليس فد نجا عبد المومن
فالوا بلى قال لم يعقد احد ومارجع الغوم الى ابن تومرت جعل
يهون عليهم امر الهزيمة ويفرر عندهم ان قتلهم شهداء
لانهم ذابون عن دين الله مظهرون للسنة بترادهم ذلك بصيرة
في امرهم وحرصا على لغاء عدوهم ومن حينئذ جعل المصامدة
يشنون الغارات على نواحي مراكش ويفطعون عنها مواد
المعاشى وموصول المرافى ويفتلون ويسبون ولا يبقون على احد
ممن فدروا عليه وكثر الداخلون في طاعتهم والمتحاشون
اليهم وابن تومرت في ذلك كله يكثر التزهة والتفقل ويظهر

التشبيه بالصالحين والتشدد في افامة الحدود جاريا في ذلك على
السنة الاولى واخبرني من راء ممن ائق به يضرب الناس على
اخمر بالاكمام والنعال وعسب النخل متشبهها في ذلك بالصحابة
ولقد اخبرني بعض من شهدته وقد اتى برجل سكران فامر بحده
فقال رجل من وجوه اصحابه يسمى يوسف بن سليمان لو شددنا
عليه حتى يخبرنا من اين شربها لنحسم هذه العلة من اصلها
فعرض عنه ثم اعاد عليه الحديث فعرض عنه فلما كان في الثالثة
قال له ارايت لو قال لنا شربتها في دار يوسف بن سليمان ما نحن
صانعون فاستحيا الرجل وسكت ثم كشف على الامر فاذا عميد ذلك
الرجل سفوه فكان هذا من جملة ما زادهم به فتنة وتعظيما الى
اشياء كان يخبر بها فتفع كما يخبر ولم يزل كذلك واحواله صالحة
 واصحابه ظاهرون واحوال المرابطين المذكورين تختل وانتفاض
دولتهم يتزايد الى ان توفى ابن تومرت المذكور في شهر
سنة ٥٢٤ بعد ان اسس الامور واحكم التدبير ورسم لهم ما هم
واعلوه



وفى تاريخ ابي الحسن ابن الاثير المسمى بالكامل

ما نصه

ذكر ابتداء امر محمد بن تومرت
وعبد المومن وملكهما

فى هذه السنة (سنة ٥١٤) كان ابتداء امر المهدي ابي
عبد الله محمد بن عبد الله بن تومرت العلوى المحسنى وفيلته
من المصامدة تعرف بهرغة فى جبل السوس من بلاد المغرب
نزلوا به لما فتحه المسلمون مع موسى بن نصير ونذكر امرة وامر
عبد المومن هذه السنة الى ان فرغ من ملك المغرب لتتبع
بعض الحادثة بعضا وكان ابن تومرت قد رحل فى شببته الى
بلاد الشرق فى طلب العلم وكان ففها فاضلا عالما بالشريعة
حافظا للحديث عارفا باصولى الدين والفقه متحنفا بعلم العربية
وكان ورعا ناسكا ووصل فى سجرة الى العراق واجتمع بالغزالي
والكيا واجتمع بابى بكر الطروشى بالاسكندرية وفيل انه هجرى
له حديث مع الغزالي فيما فعله بالمغرب من التملك فقال له
الغزالي ان هذا لا يتمشى فى هذه البلاد ولا يمكن وقوعه لامثالنا
كذا قال بعض مؤرخى المغرب والصحيح انه لم يجتمع به
مجم من هناك وعاد الى المغرب ولما ركب البحر من الاسكندرية

مغربا غير المنكر في المركب والزم من به باقامة الصلاة وقراءة
القرآن حتى انتهى الى المهديّة وسلطانها حينئذ يحيى بن
تميم سنة خمس وخمسمائة فنزل بمسجد قبلى مسجد السبت
وليس له سوى ركوة وعصا وتسامع به اهل البلد فقصده
يفرّون عليه انواع العلوم وكان اذا مرّ به منكر غيرة وازاله فلما
كثر ذلك منه احضره الامير يحيى مع جماعة من العفراء فلما
رأى سمته وسمع كلامه اكرمه واحترمه وسأله الدعاء ورحل
عن المدينة وافام بالمنستير مع جماعة من الصالحين مدة وسار الى
بجاية وبعل فيها مثل ذلك فاخرج منها الى قرية بالقرب
منها اسمها ملالة بلغية بها عبد المؤمن بن علي فرأى فيه من
النجابة والنهضة ما تعرس فيه التقدّم والقيام بالامر فسأله
عن اسمه وقبيلته فأخبره انه من فيس عيلان ثم من بنى سليم
فقال ابن تومرت هذا الذي بشره النبي صلى الله عليه وسلم
حين قال ان الله ينصر هذا الدين في اواخر الزمان برجل من
فيس قبيل من اى فيس فقال من بنى سليم فاستبشر بعبد
المؤمن وسر بلغائه وكان مولد عبد المؤمن في مدينة تاجرة من
اعمال تلمسان وهو من عايد قبيل من كومرة (١) نزلوا بذلك
الاقلير سنة ثمانين ومائة ولم ينزل المهدي ملازما للامر
بالمعروف والنهي عن المنكر في طريقه الى ان وصل الى مراكش

(١) الصواب من بنى عابد قبيل من كومية

دار مملكة امير المسلمين يوسف بن علي (١) بن تاشيعين فرأى
فيها من المنكرات اكثر مما عاينه في طريقه فزاد في امره
بالمعروف ونهيه عن المنكر فكثر اتباعه وحسنت ظنون الناس
فيه وبينما هو في بعض الايام في طريقه اذ رأى اخت امير
المسلمين في موكبها ومعها من الجوارى الحسنان عدة كثيرة
وهن مسبرات وكانت هذه عادة الملتئمين يسهر نساءؤهم
وجوههن ويتلثم الرجال فحين رأى النساء كذلك انكر عليهن
وامرهن بستر وجوههن وضرب هو واصحابه دوابهن بسفطت
اخت امير المسلمين من دابتها فروع امره الى امير المسلمين
علي بن يوسف فاحضره واحضر الفقهاء لينظروه فاخذ يعظه
ويخوفه فبكى امير المسلمين وامر ان ينظره الفقهاء فلم
يكن فيهم من يقوم له لغوة ادلته في الذي فعله وكان عند
امير المسلمين بعض وزراءه يقال له مالك بن وهيب فقال يا
امير المسلمين ان هذا والله لا يريد الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر انما يريد اناة فتنة والغلبة على بعض النواحي فاقتله
وقلدى دمه فلم يفعل ذلك فقال اذ لم تقتله فاحبسـه
وخلده في السجن والا انا انار شرا لا يمكن تلافيه فارد حبسه
فمنعه رجل من اكابر الملتئمين يسمى بيان بن عثمان فامر
باخراجه من مراكزه فسار الى اغمات وحق بالجليل فسار فيه

(١) صوابه علي بن يوسف

حتى التكن بالسوس الذي فيه قبيلة هرغة وغيرهم من
المصامدة سنة اربع عشرة فاتوه واجتمعوا حوله وتسامع به
اهل تلك النواحي فوجدوا عليه وحضر اعيانهم بين يديه
وجعل يعظهم ويذكرهم بايام الله ويذكر لهم شرائع الاسلام
وما غير منها وما حدث من الظلم والبساد وانه لايجب طاعة
دولة من هذه الدول لاتباعهم الباطل بل الواجب قتالهم
ومنعهم عما هم فيه فافام على ذلك نحو سنة وتابعه هرغة
قبيلته وسمى اتباعه الموحيدين واعلمهم ان النبي صلى الله
عليه وسلم بشر بالمهدى الذي يملأ الارض عدلا وان مكانه
الذي يخرج منه المغرب الاقصى فقام اليه عشرة رجال احدهم
عبد المومن فقالوا لا يوجد هذا الا بيك فانت المهدي فبايعوه على
ذلك فانتهى خبيرة الى امير المسلمين فجهز جيشا من
اصحابه وسيرهم اليه فلما قربوا من الجبل الذي هو بيه قال
لاصحابه ان هولاء يريدوننى واخاف عليكم منهم فالراى ان
اخرج بنعبسى الى غير هذه البلاد لتسلموا انتم فقال له ابن
توفيان من مشايخ هرغة هل تخاف شيئا من السماء فقال لا بل
من السماء تنصرون فقال ابن توفيان فلياتاكل من بى الارض
ووافه جيع قبيلته فقال المهدي ابشروا بالنصر والظفر بهذه
الشرذمة وبعد قليل تتصلون دولتهم وترثون ارضهم
ونزلوا من الجبل ولغوا جيش امير المسلمين فمزموهم واخذوا
اسلابهم وفوى ظنهم بى صدق المهدي حيث ظنوا كما

ذكر لهم وافبلت اليه اجواج القبائل من اهل التي حوله
شرفا وغربا وبايعوه واطاعه فيبيلة هنتاتة وهى من افوى
القبائل فاقبل عليهم واطمان اليهم واتاه رسل اهل تينممل
بطاعتهم وطلبوه اليهم فتوجه الى جبل تينممل واستوطنه
والب لهم كتابا فى التوحيد وكتبا فى العفيدة ونهج لهم
طريق الادب بعضهم مع بعض والافتصار على الفصير من
التياب الغليل الثمن وهو يعرضهم على قتال عدوهم واخراج
الاشرار من بين اظهريهم وافام بتينممل وبنى له مسجدا
خارج المدينة فكان يصلى فيه الصلوات هو وجمع ممن معه عنده
ويدخل البلد بعد العشاء الاخيرة فلما راي كثرة اهل الجبل
وحصانة المدينة خاب ان يرجعوا عنه فامرهم ان يحضروا بغير
سلاح ففعلوا ذلك عدة ايام ثم انه امر اصحابه ان يفتلوهم فخرجوا
عليهم وهم غارون ففتلوهم فى ذلك المسجد ثم دخل المدينة
فقتل فيها واكثر وسبى المحريم ونهب الاموال فكان عدة القتلى
خمسة عشر الفا وقسم المساكن والارض بين اصحابه وبنى على المدينة
سورا وقلعة على راس جبل عال وهى جبل تينممل انها جارية
واشجار وزروع والطريق اليه صعب فلا جبل احصن منه وقيل انه
لما خاب اهل تينممل نظر فرأى كثيرا من اولادهم شفرا زرفا والذى
يغلب على الالباء السمرة وكان لامير المسلمين عدة كثيرة من
المماليك العرنج والروم يغلب على الوانهم الشفرة وكانوا يصعدون
الجبل فى كل عام مرة وياخذون مالهم فيه من الاموال المفردة

لهم من جهة السلطان فكانوا يسكنون بيوت اهلهم ويخرجون اصحابها منها فلما راى المهدي اولادهم سالهم الى اراكم سمر الالوان وارى اولادكم شغرا زرفا باخبروه خبرهم مع مهاليك امير المسلمين ففجع الصبر على هذا وازرى عليهم وعظم الامر عندهم فقالوا له فكيف احميلة في اخلاص منهم وليس لنا بهم قوة فقال اذا حضروا عندكم في الوقت المعتاد وتعرفوا في مساكنكم فليقم كل رجل منكم الى نزيله فليقتله واحفظوا جبلكم فانه لا يرام ولا يفدر عليه بصبروا حتى حضر اولئك العبيد فقتلوهم على ما فرر لهم المهدي فلما فعلوا ذلك خابوا على نفوسهم من امير المسلمين فامتنعوا في الجبل وسدوا ما فيه من طريق يسلك اليهم ففويت نفوس المهدي بذلك ثم ان امير المسلمين ارسل اليهم جيشا قويا فحضرهم في الجبل وضيقوا عليهم ومنعوا عنهم الميرة فقلت عند اصحاب المهدي الافوات حتى صار الخبز معدوما عندهم وكان يطبخ لهم كل يوم من احسا ما يكفيهم فكان قوت كل واحد منهم ان يغمس يده في ذلك احسا ويخرجها بما علق عليها فنع به ذلك اليوم فاجتمع اعيان اهل تينملل وارادوا اصلاح الحال مع امير المسلمين فبلغ الخبز بذلك المهدي بن تومرت وكان معه انسان يقال له ابو عبد الله الونشربسى يظهر البله وعدم المعرفة بشيء من القراءم والعلم وبنزاهه يجرى على صدره وهو كانه معتوه ومع هذا بالمهدي يفربه ويكرمه ويقول ان لله سرا في هذا الرجل سوف يظهر

وكان الونشريسي يلزم الاشتغال بالقرآن والعلم في السر بحيث لا يعلم احد ذلك منه فلما كان سنة تسع عشرة وخاب المهدي من اهل الجبل خرج يوماً لصلاة الصبح فرأى الى جانب محرابه انساناً حسن الثياب طيب الرائحة باظهر انه لا يعرفه وقال من هذا فقال انا ابو عبد الله الونشريسي فقال له المهدي ان امرئ لعجب ثم صلى فلما فرغ من صلاته نادى في الناس، فحضروا فقال ان هذا الرجل يزعم انه الونشريسي بانظروه وحفظوا امره بلياً. اضاء النهار عرفوه فقال له المهدي ما فستك قال اننى اتانى الليلة ملك من السماء فغسل قلبي وعلمنى الله القرآن والموطأ وغيره من العلوم والاحاديث فبكى المهدي بحضرة الناس ثم قال له نحن نمتحنك فقال اجعل وابتدأ يقرأ القرآن قراءة حسنة من اى موضع سئل وكذلك الموطأ وغيره من كتب الغدق والاصول فعجب الناس من ذلك واستعظموه ثم قال لهم ان الله تعالى قد اعطانى نورا اعرف به اهل الجنة من اهل النار وامرهم ان تفتلوا اهل النار وتتركوا اهل الجنة وقد انزل الله تعالى ملائكة الى البير التى فى المكان العلانى يشهدون بصدقى فسار المهدي والناس معه وهم يبكون الى تلك البير وصلى المهدي عند رأسها وقال يا ملائكة الله ان ابا عبد الله الونشريسي قد زعم كيت وكيت فقال من بها صدق وكان قد وضع فيها رجلاً يشهدون بذلك فلما فيل ذلك من البير قال المهدي ان هذه مطهرة مقدسة قد نزل اليها الملائكة والمصاححة ان تطم لئلا يقع فيها نجاسة او ما لا يجوز بالفوا

بيها من الحجارة والتراب ماطمها ثم نادى بى اهل الجبل باحضور
الى ذلك المكان فحضروا للتمييز فكان الونشريسى يعمد الى الرجل
الذى يخاف ناحيته فيقول هذا من اهل النار فيلقى من الجبل
مفتولا والى الشاب الغر ومن لا يخشى فيقول هذا من اهل الجنة
فيترى على يمينه وكان عدة القتلى سبعين العاجلما فرغ من
ذلك امن على نفسه واصحابه واستفام امره هكذا سمعت بهاعة
مى فضلاء المغاربة يذكرون بى التمييز وسمعت منهم من يقول
ان ابن تومرت لما راي كثرة اهل الشر والبساد بى اهل الجبل
احضر شيوع القبائل وقال لهم انكم لا يصح لكم دين ولا يفوى
الا بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر واخراج المعسد من بينكم
فابحثوا عن كل من عندكم من اهل الشر والبساد فانتهوهم عن
ذلك فان انتهوا والا فاكتبوا اسماءهم وارفعوها الى لانظر بى
امرهم ففعلوا ذلك وكتبوا له اسماءهم من كل قبيلة ثم امرهم
بذلك مرة ثانية وثالثة ثم جمع المكتوبات فاحد منها ما تكرر
من الاسماء فانبتها عنده ثم جمع الناس فاطبة ورفع الاسماء
التي كتبها ودفعها الى الونشريسى المعروف بالبشير وامره
ان يعرض القبائل ويجعل اولئك المعسدين بى جهة الشمال
ومن عداهم من جهة اليمين ففعل ذلك وامر ان يكتب من
على شمال الونشريسى فكتبوا وقال ان هؤلاء اشقياء فد وجب
قتلهم وامر كل قبيلة ان يقتلوا اشقياءهم فقتلوا عن اخرهم
فكان يوم التمييز ولما فرغ ابن تومرت من التمييز راي اصحابه

الباقين على نيات صادقة وفلوب متعفة على طاعته فجهر منهم جيشا وسيرهم الى جبال اغمات وبها جمع من المرابطين فقاتلوهم فانهزم اصحاب ابن تومرت وكان اميرهم ابو عبد الله الونشريسى وقتل منهم كثير وجرح عمر الهنتاتى وهو من اكبر اصحابه وسكن حسه ونبضه فغالوا مات فغال الونشريسى اما انه لم يموت ولا يموت حتى يملك البلاد فبعد ساعة فتح عينيه وعادت قوته اليه فاجتتنوا به وعلوا منهنمين الى ابن تومرت فوعظهم وشكرهم على صبرهم ثم لم يزل بعدها يرسل السرايا فى اطراف بلاد المسلمين فاذا راوا عسكرا تغلفوا باجبل فامنوا وكان المهدي قد رتب اصحابه مراتب فالاولى يسمون ايت عشرة يعنى اهل عشرة واولهم عبد المومن ثم ابو جعص الهنتاتى وفيرهما وهم اشرف اصحابه واهل الثقة عنده والسابقون الى متابعتة والثانية ايت خمسين يعنى اهل خمسين وهم دون تلك الطبقة وهم جماعة من رؤساء القبائل والثالثة ايت سبعين يعنى اهل سبعين وهم دون التى قبلها وسمى عامة اصحابه والداخلين فى طاعته موحدين فاذا ذكر الموحدون فى اخبارهم فانما يعنى اصحابه واصحاب عبد المومن بعده ولم يزل امر ابن تومرت يعلو الى سنة اربع وعشرين فجهر المهدي جيشا كثيرا يبلغون اربعين الفا اكثرهم رجالة وجعل عليهم الونشريسى وسير معهم عبد المومن فنزلوا وساروا الى مراکش فحاصروها وضيغوا عليها وبها امير المسلمين

على بن يوسف فبقي احصار عليها عشرين يوما فارسل امير المسلمين الى متولى سجلماسة يامرہ ان يحضر ومعه الجيوش فجمع جيشا كثيرا وسار فلما فارب عسكر المهدي خرج اهل مراکش من غير اجمحة التي اقبل منها باقتتلوا واشتد القتال وكثر القتل في اصحاب المهدي فقتل الونشريسى اميرهم واجتمعوا الى عبد المومن وجعلوه اميرا عليهم ولم يزل القتال بينهم عامة النهار وهلى عبد المومن صلاة الخوف الظهر والعصر والحرب فائمة ولم تصل بالمغرب قبل ذلك فلما راي المصامدة كثرة المرابطين وفوتهم اسندوا ظهورهم الى بستان كبير هناك والبستان يسمى عندهم البحيرة فلهذا فيل وفعة البحيرة وعام البحيرة وصاروا يقاتلون من جهة واحدة الى ان ادركهم الليل وقد قتل من المصامدة اكثرهم وحين قتل الونشريسى دفنه عبد المومن بطلبه المصامدة فلم يروه في القتلى فغالوا ربعته الملائكة ولما جنهم الليل سار عبد المومن ومن سلم من القتلى الى الجبل
(ذكر وفاة المهدي وولاية عبد المومن)

لما سير الجيش الى حصار مراکش مرض مرضا شديدا فلما بلغه خبر الهزيمة اشتد مرضه وسال عن عبد المومن ففيل هو سالم فقال ما مات احد الامر فائم وهو الذى يبعث البلاد ووصى اصحابه باتباعه وتقديمه وتسليم الامر اليه والانقياد له ولقبه امير المومنين ثم مات المهدي وكان عمره احدى وخمسين سنة وفيل خسا وخمسين سنة ومدة ولايته عشرين سنة

وفى وفيات الاعيان للعلامة ابن خلكان

مائة

ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن تومرت المنعوت بالمهدى الهرغى

صاحب دعوة عبد المومن بن على بالمغرب وقد تقدم فى ترجمة عبد المومن طرف من خبرة وكان ينتسب الى المحسن بن على بن ابي طالب رضى الله عنهما وجدت فى كتاب النسب للشرييف العابد بخط بعض اهل الادب من عصرنا نسب ابن تومرت المذكور فنقلته كما وجدته وهو محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن هود بن خالد بن تمام بن عدنان بن صعوان بن سعيان بن جابر بن يحيى بن عطاء بن رياح بن يسار بن العباس بن محمد بن المحسن بن على بن ابي طالب رضى الله عنهما والله اعلم وهو من جبل السوس فى اقصى بلاد المغرب ونشأ هناك ثم رحل الى المشرق فى شببيته طالبا للعلم فانتهى الى العراق واجتمع بابى حامد الغزالي والكيما الهراسى والطرطوشى وغيرهم وحج وافام بمكة مدة مديدة وحصل طرفا صالحا من علم الشريعة والحديث النبوى واصول الفقه والدين وكان ورعا ناسكا متفشعا مخشوشنا مخلولفا كثير الاطراف بساما فى وجوه الناس مغبلا على العبادة لا يصحبه

من متاع الدنيا الأعصا وركوة وكان شجاعا بصيحا في لسانى
العرب والبربر شديد الإنكار على الناس فيما يخالف الشرع لا يفتنع
في امر الله بغير اظهاره وكان مطبوعا على الالتذاذ بذلك متحملا
للأذى من الناس بسببه وناله بمكة شرفها الله تعالى شيء من
المكروه من اجل ذلك فخرج منها الى مصر وبالغ في الإنكار فزادوا
في اذاه وطرده الدولة وكان اذا خاب من البطش وايفاع الجعل
به خلط في كلامه وينسب الى الجنون فخرج من مصر الى
الاسكندرية وركب البحر متوجها الى بلاده وكان فد رأى في
منامه وهو في بلاد المشرق كانه شرب ماء البحر جميعه كرتين
فلما ركب في السفينة شرع في تغيير المنكر على اهل السفينة
وأمرهم باقامة الصلوات وقراءة احزاب من القرآن العظيم ولم
يزل على ذلك حتى انتهى الى المهديّة احدى مدن ابريقية
وكان ملكها يومئذ الامير يحيى بن تميم بن المعز بن باديس
الصنهاجى وذلك في سنة خمس وخمسمائة هكذا وجدته في
تاريخ الفيروان وقد تقدم في ترجمة الامير تميم والد يحيى
المذكور ان محمد بن تومرت المذكور اجتاز في ايام ولايته بابريقية
عند عودة من المشرق وكنت وجدته كذا ايضا والله اعلم بالصواب
ولم يرحل الى المشرق مرتين حتى يحمل ذلك على دبعيتين فان
كان عودة في سنة خمس كما ذكرناه فهي في ولاية الامير يحيى لان
اباه الامير تميما توفي سنة احدى وخمسمائة كما تقدم في ترجمته
وانما نبهت عليه لئلا يتوهّم الواقف عليه انه فاتنى ذلك

وهو متنافض ورأيت في تاريخ الفاضل الأكرم ابن الفعطى
وزير حلب وهو مرتب على السنين ما صورته في هذه السنة
وكان ماخر سنة احدى عشرة وخسمائة خرج محمد بن تومرت من
مصر في زى البغهاء بعد الطلب بها وبغيرها ووصل الى بجاية
والله اعلم بالصواب ولما وصل الى المهديّة نزل بمسجد مغلق وهو
على الطريق وجلس في طاق شارع الى المحجّة ينظر الى المارة
فلا يرى منكرا من عالة الملامى او اوانى الخمر الا نزل اليها وكسرهما
فتسامع الناس به في البلد فجاءوا اليه وفراوا عليه كتباً من
اصول الدين ببلغ خبرة الامير يحيى فاستدعاء مع جماعة من
البغهاء فلما رأى سمته وسمع كلامه اكرمه واجله وسأله
الدعاء فقال له اصاحك الله لوميتك ولم يفر بعد ذلك بالمهديّة
الا اياما يسيرة ثم انتفل الى بجاية فاقام بها مدة وهو على حاله
في الانكار فاخرج منها الى بعض قراها واسمها ملالة فوجد بها
عبد المومن بن على الفيسى المتقدم ذكره ورأيت في كتاب المغرب
عن سيرة ملوك المغرب ان محمد بن تومرت كان قد اطلع على كتاب
يسمى الجبر من علوم اهل البيت وانه رأى فيه صفة رجل يظهر
بالمغرب الأقصى بمكان يسمى السوس وهو من ذرية رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدعو الى الله يكون مغامه ومدفنه بموضع
من المغرب يسمى باسم هجاء حروبه تى ن م ل ورأى فيه
ايضا ان استفامة ذلك الامر واستيلاءه وتمكنه يكون على يد رجل
من اصحابه هجاء اسمه ع ب د م و ن وتجاوز وقته المائة الخامسة

للحجرة باو فع الله سبحانه في نفسه انه الفاشم باول الامر وان
اوانه فد ازب بما كان محمد يمر بموضع الا ويسأل عنه ولا يرى احدا
الا اخذ اسمه وتبعه حليته وكانت حلية عبد المؤمن معه وبينما
هو في الطريق رأى شابا فد بلغ اشده على الصعبة التي معه فقال
له محمد بن تومرت وقد تجاوزت ما اسمك يا شاب فقال عبد المؤمن
برجع اليه وقال الله اكبر انت بغيتي ونظر في حليته جواففت ما
عنده فقال له من اين انت فال من كومية فال اين مغمصك فقال
المشرف فقال ما تبغى فال اطلب علما وشرفا فال فد وجدت علما
وشرفا وذكرنا اصحبنى تنله جواففه على ذلك بالفى محمد اليه امره
واودعه سره وكان محمد بن تومرت فد صحب رجلا يسمى عبد الله
الوانشريسى جعاضه فيما عزم عليه من القيام جواففه على ذلك
اتم موافقة وكان الوانشريسى ممن تهذب وقرأ فيها وكان جيلا
فصيحيا في لغتى العرب والبربر فتذاكرا يوما في كيبعية
الوصول الى المطلوب فقال محمد بن تومرت لعبد الله الوانشريسى
أرى ان تستر ما انت عليه من العلم والبصاحة عن الناس
وتظهر من العجز واللكن والحصر والتعري عن البضائل ما تشتهر
به عند الناس لتتخذ الخروج عن ذلك واكتساب العلم والبصاحة
دعوة واحدة ليغوم ذلك مقام المعجزة عند حاجتنا اليه
بنصف فيما نغوله بفعل عبد الله ذلك ثم ان محمدا
استدنى اشخاصا من اهل المغرب جلادا في الغوى
الجسمانية اغمارا وكان اميل الى الاغمار من اولى العطن والاستبصار

واجتمع له منهم ستة سوى عبد الله الوانشريسى ثم انه رحل الى اقصى المغرب واجتمع بعبد المومن بعد ذلك وتوجهوا جميعا الى مراکش وملكها يومئذ ابو الحسن على بن يوسف بن تاشفين وقد سبق ذكر والده في ترجمة المعتمد بن عباد والمعتصر ابن صمادح وكان ملكا عظيما حليفا ورعا عادلا متواضعا وكان بحضرتة رجل يقال له مالك بن وهيب الاندلسى وكان عالما صالحا بشرع محمد بن تومرت في الانكار على جارى عاداته حتى انكر على ابنة الملك وله في ذلك قصة يطول شرحها وبلغ خبرة الملك وانه يتحدث في تغيير الدوله فتحدث مع مالك بن وهيب في امرة بفال نحاب من فتح باب يعسر علينا سده والرأى ان تحضر هذا الشخص واصحابه لنسمع كلامهم بحضور جماعة من علماء البلد فاجاب الملك الى ذلك وكان محمد واصحابه مقيمين في مسجد خراب خارج المدينة فطلبوهم فلما ضمهم المجلس قال الملك لعلماء بلده سلوا هذا الرجل ما يبغى منا فانتدب له فاضى المرية واسمه محمد بن اسود فقال ما هذا الذى يذكر عنك من الافوال في حق الملك العادل الحليى المنفاد الى الحق المؤثر طاعة الله تعالى على هواه فقال له محمد بن تومرت اما ما نفل عنى ففد فلتة ولى من ورائه افوال واما فولك انه يؤثر طاعة الله تعالى على هواه وينفاد الى الحق ففد حضر اعتبار صحة هذا القول عنه ليعلم بتعريبه عن هذه الصعبة انه مغرور بما تقولون له وتضرونه به مع علمكم ان الحجة متوجهة

عليه جهل بلغك يافاضى ان انخمر تباع جهازا وتمشى انخنازير
بين المسلمين وتوخذ اموال اليتامى وعدد من ذلك شيئا كثيرا
فلما سمع الملك كلامه ذرقت عيناه وأطرق حياءً وبهم الحاضرون
من محوى كلامه انه طامع فى المملكة لنفسه ولما رأوا سكوت
الملك وانخداعه لكلامه لم يتكلم احد منهم فقال مالك بن وهيب
وكان كثير الاجترار على الملك ايها الملك ان عندى لنصيحة ان
قبلتها جدت عاقبتها وان تركتها لم تامن غائلتها فقال الملك
ماهى فقال انى خائف عليك من هذا الرجل وأرى انك تعتفله
واصحابه وتنفق عليهم كل يوم ديناراً لتكفى شرة وان لم تفعل
لتنبفن عليه خزائنك كلها ثم لا ينجعك ذلك بواقفه الملك على
رايه فقال له وزيره يفتح بك ان تبكى من موعظة هذا الرجل ثم
تسبىء اليه فى مجلس واحد وان يظهر منك الخوف منه على عظم
ملكك وهو رجل فقير لا يملك سد جوعه فلما سمع الملك كلامه
اخذته عزة النفس واستهون امره بصرفه وسأله الدعاء وحكى
صاحب كتاب المغرب فى اخبار اهل المغرب انه لما خرج من
عند الملك لم ينزل وجهه تلفاء وجهه الى ان بارقه بفيل
له نراك قد تأدبت مع الملك اذ لم توله ظهري فقال اردت
ان لا يعارق وجهى الباطل حتى اغيرة ما استطعت انتهى كلامه
فلما خرج محمد بن قنبر واصحابه من عند الملك قال لهم لامقام
لنا بمراكش مع وجود مالك بن وهيب بما نأمن ان يعاود
الملك فى امرنا فينالنا منه مكروه وان لنا بمدينة اغمات اخنا

فى الله فنقصد المرور به فلن نجد منه رايًا ودعاء صالحًا واسم
هذا الشخص عبد الحق بن ابراهيم وهو من فقهاء المصامدة فخرجوا
اليه وتلوا عليه واخبره محمد بن تومرت خبرهم واطلعه
على مقصدهم وما جرى لهم عند الملك فقال عبد الحق هذا الموضوع
لا يحميكم وان احصن المواضع المجاورة لهذا البلد تينمل وبيننا
وبينها مسافة يوم فى هذا الجبل فانفطعوا فيه برهة ريثما
يتناسى ذكركم فلما سمع محمد بهذا الاسم تجدد له ذكر اسم الموضوع
الذى رآه فى كتاب الجعر بقصده مع اصحابه فلما اتوه رآهم
اهله على تلك الصورة فعلموا انهم طلاب العلم فقاموا اليهم
واكرمهم وتلفوهم بالترحاب وانزلوهم فى اكرم منازلهم وسأل
الملك عنهم بعد خروجهم من مجلسه ف قيل له انهم
سافروا بسرة ذلك وقال تخلصنا من الاثم بحبسهم ثم ان اهل
الجبل تسامعوا بوصول محمد بن تومرت اليهم وكان قد سار فيهم ذكراً
فجاءوه من كل فج عميق وتبركوا بزيارته وكان كل من اتاه استندناه
وعرض عليه ما فى نفسه من الخروج على الملك فان اجابه اضابه
الى خواصه وان خالجه اعرض عنه وكان يستميل الاحداث
وذوى الغرة وكان ذوو الحكم والعقل والحلم من اهاليهم ينهونهم
ويحذرونهم من اتباعه ويخوفونهم من سطوة الملك فكان لا يتم
له مع ذلك حال وطالت المدة وخاب محمد بن تومرت من معاجاة
الاجل قبل بلوغ الامل وخشى ان يطرأ على اهل الجبل من جهة
الملك ما يحوجهم الى تسليمه اليه والتخلى عنه فشرع فى اعمال

الحيلة فيما يشاركونه فيه ليغصوا على الملك بسببه فرأى بعض اولاد القوم شغرا زرقا والوان اباثهم السمرة والكحل فسألهم عن سبب ذلك فلم يجيبوه فالزمهم بالاجابة فقالوا نحن من رعيه هذا الملك وله علينا خراج وفي كل سنة تصعد مماليكه الينا وينزلون في بيوتنا ويخرجوننا عنها ويختلون بمن فيها من النساء فتاتي اولادنا على هذه الصفة وما لنا قدرة على دفع ذلك عنا فقال محمد والله ان الموت خير من هذه الحياة وكيف رضيتم بهذا وانتم اضرب خلق الله بالسيف واطعنهم بالحربة فقالوا بالرغم لبالرضى فقال اريتم لو ان ناصرا نصركم على اعدائكم ما كنتم تصنعون فالوا كنا نقدم انفسنا بين يديه للموت ثم فالوا ومن هو فال ضييعكم يعنى نفسه فقالوا السمع والطاعة وكانوا يغالون في تعظيمه فاخذ عليهم العهد والموائيق واطمان قلبه ثم قال لهم استعدوا بحضور هؤلاء بالسلاح فاذا جاءوكم فاجروهم على عاداتهم وخلوا بينهم وبين النساء وميلوا عليهم بالخمر فاذا سكروا فاذ نوني بهم فلما حضر المماليك وفعل بهم اهل الجبل ما اشار به محمد وكان ذلك ليلا اعلموه بذلك فامر بقتلهم باسره فلم يمض من الليل ساعة حتى اتوا على اخرهم ولم يعلت منهم سوى مملوئ واحد كان خارج المنازل محاجة له فسمع التكبير عليهم ولا يفاع بهم فهرب من غير الطريق حتى خلس من الجبل وحن بمراكش واخبر الملك بما جرى فندم على قوات محمد بن ثومرت من يده وعلم ان الخرم

كان مع مالك بن وهيب فيما اشار به فجهز من وقته خيلا بمقدار ما يسع وادي تينمل فانه ضيق المسلك وعلم محمد بن تومرت انه لا بد من عسكر يصل اليهم فامر اهل الجبل بالعود على انقاب الوادي ومراصدة واستنجد لهم بعض المجاورين فلهما وصلت الخيل اليهم افبلت عليهم الحجارة من جانبى الوادي مثل المطر وكان ذلك من اول النهار الى اخره وحال بينهم الليل فرجع العسكر الى الملك واخبروه بما تم لهم بعلم انه لاطافة له باهل الجبل لتحصنهم فاعرض عنهم وتحقق محمد بن تومرت ذلك منه وصعبت له مودة اهل الجبل فعند ذلك استدعى الونشريسى المذكور وقال له هذا اوان اظهار فضائلك دفعة واحدة ليفهم لك مقام المعجزة لاستميل بذلك قلوب من ليس يدخل فى الطاعة ثم اتفعا على انه يصلى الصبح ويقول بلسان فصيح بعد استعمال العجمة واللكنة فى تلك المدة انى رأيت البارحة فى منامى انه قد نزل اليى ملكان من السماء وشفعا بؤادى وغسلا وحشياه علما وحكمة وفرءانا فلما اصبح جعل ذلك وهو فصل يطول شرحه فانفاد له كل صعب الفياذ وعجبوا من حاله وحفظه الغرمان فى النوم فقال له محمد بن تومرت فعجل لنا بالبشرى فى انفسنا وعرفنا اسعداء نحن ام اشقياء فقال له اما انت فانك المهدي الغائم بامر الله ومن تبعك سعد ومن خالفك هلك ثم قال اعرض اصحابك عليى حتى اميز اهل الجنة من اهل النار وعمل فى ذلك حيلة قتل بها من خالف امر محمد بن تومرت

وابقى من اطاعه وشرح ذلك يطول وكان فرضه ان لا يبنى فى الجبل
مخالفاً لمحمد بن تومرت فلما قتل من قتل علم محمد بن تومرت ان
بنى الباقين من له اهل واقارب قتلوا وانهم لا تطيب فلوبهم
بذلك فجمعهم وبشرهم بانتقال ملك مراکش اليهم واقتنام
اموالهم بسرهم ذلك وسلاهم من اهلهم وباجملة فان تبصيل
هذه الواقعة طويل ولسنا بصدد ذلك وخلاصة الامر ان محمد بن
تومرت لم ينزل حتى جهز جيشا عدد رجاله عشرة آلاف بين
پارس وراجل وبيهم عبد المومن والونشريسى واصحابه كلهم
واقام هو بالجبل فنزل القوم محصار مراکش واقاموا عليها
شهرًا ثم كسروا كسرة شنيعة وهرب من سلم من
القتل وكان فيمن سلم عبد المومن وقتل الونشريسى وبلغ
محمد بن تومرت الخبر وهو بالجبل وحضرته الوفاة قبل عود
اصحابه اليه فوصى من حضر ان يبلغ الغائبين ان النصر
لهم وان العاقبة جيدة فلا يضجروا وليعاودوا القتال وان الله
سبحانه وتعالى سيفتج على ايديهم والحرب سجال وانكم ستفونون
ويضعون ويفلون وتكثرون وانتم فى مبدأ امر وهم فى اخرة
ومثل هذه الوصايا واشباهها وهى وصية طويلة ثم انه توفى
الى رحمة الله تعالى فى سنة اربع وعشرين وخمسة ودين
فى الجبل وفبره هناك مشهور بيزار وهذه السنة تسمى عندهم
عام البحيرة وكانت ولادته يوم عاشوراء سنة خمس وثمانين

واربعمائة واول ظهوره ودعائه الى هذا الامر سنة اربع عشرة
وخسمائة وكان رجلا ربعة فضيحا اسمر عظيم الهامة حديد النظر
وقال صاحب كتاب المعرب في اخبار اهل المغرب في حقه

اثارة تنييك عن اخباره * حتى كانك بالعيان تراه

له قدم في الثرى وهمة في الثريا ونفس ترى ارافة ماء
الحياة دون ارافة ماء الحيا اغفل المرابطون حله وربطه حتى
دب دبيب العلق في الغسق وترى في الدنيا دوبا انشأ دولة
لو شاهدها ابو مسلم لكان لعزمه فيها غير مسلم وكان فوته
من غزل اخت له في كل يوم رغيبا بغليل سمن او زيت ولم
ينتفل عن هذا حين كثرت عليه الدنيا ورأى اصحابه يوما وقد
مالت نفوسهم الى كثرة ما غنموه فامر بضم ذلك جميعه واحرقه
وقال من كان يتبعنى للدنيا بما له عندى الا ما رأى ومن
تبعنى للآخرة فجزاؤه عند الله تعالى وكان على حول زيه وبسط
وجهه مهيبا منيع الحجاب الا عند مظلمة وله رجل مختص بخدمته
والاذن عليه وكان له شعر فمن ذلك فوله

اخذت باعضادهم اذ نأوا * وخلبك الفوم اذ ودعوا
فكم انت تنهى ولا تنتهى * وتسمع وعطا ولا تسمع
يا حجر السن حتى متى * تسن الكبيد ولا تقطع

وكان كثيرا ما ينشد
تجرد من الدنيا فانك انما * خرجت الى الدنيا واننت مجرد

وكان يتمثل بقول المتنبي
اذا غامرت في شرب مروم * ولا تفنع بما دون النجوم
بطعم الموت في امر حفير * كطعم الموت في امر عظيم

وبفوله ايضا
ومن عرب الايام معرفتي بها * وبالناس روى رمحه غير راحم
فليس بمرحوم اذا ظفروا به * ولا في الردى الجارى عليهم باثم

وبفوله ايضا
وما انا منهم بالعيش فيهم * ولكن معدن الذهب الرغام

ولم يفتح شيئا من البلاد وانما فرر الفواعد ومهددها ورتب
الاحوال ووطدها وكانت البتوحات على يد عبد المومن كما تقدم
ذكرة في ترجمته واليهرفى بفتح الهاء وسكون الراء وبعدها فين
معجة هذه النسبة الى هرغة، وهى قبيلة كبيرة من المصامدة في
جبل السوس في اقصى المغرب تنسب الى المحسن بن على بن
ابى طالب رضى الله عنهما يقال انها نزلت في ذلك المكان عند ما
فتح المسلمون البلاد على يد موسى بن نصير لآتى ذكره ان شاء

الله تعالى وتوسرت بضم التاء المثناة من فوقها وسكون الواو وفتح الميم وسكون الراء بعدها تاء مثناة من فوقها ايضا وهو اسم بربرى والنشريسى بفتح الواو وسكون النون وفتح الشين المعجمة وكسر الراء وسكون الياء المثناة من تحتها وبعدها سين مهملة هذه النسبة الى ونشريس وهى بلدية باعريفية من اعمال بجاية بين باجة وفسطنطينية المغرب وتينمل بكسر التاء المثناة من فوقها وسكون الياء المثناة من تحتها وبعدها نون ثم ليم مفتوحة ولام مشددة وقد تقدم الكلام على الجعربى ترجمة عبد المومن فليكشف من هناك والله اعلم



وبى الانيس المطرب الفرطاس

للشيخ ابى عبد الله محمد بن عبد الكليم الشهير بابن ابى زرع

ما نصه

الخبر عن الدولة الموحدية المومنية وقيامها
على يد محمد بن توسرت المسمى بالمهدى

قال المؤلف عبا الله عنه اما المهدى الغائم بدولة بنى عبد المومن بالمغرب الاقصى فهو على ما ذكره المورخون لدولتهم محمد ابن عبد الله المعروف بتوسرت بن عبد الرحمن بن هود بن خالد

ابن تمام بن عدنان بن سعيان بن صعوان بن جابر بن يحيى بن
عطاء بن رباح بن يسار بن العباس بن محمد بن الحسن بن علي بن
ابي طالب رضى الله عنهم وفيل هو دعى فى ذلك النسب
الشريف ذكره ابن مطروح الفيسى فى تاريخه وقال هو رجل من
هزفة من قبائل المصامدة يعرف بمحمد بن تومرت الهرغى وفيل
هو من جنبيسة والله اعلم بذلك كله كان اول امره وابتداء
حاله رجلا فقيرا مشتغلا بطلب العلم وتحصيله وكان له ناموس
عظيم فارتحل الى المشرق فى طلب العلم برأى مشائخ وسمع
منهم واخذ علما كثيرا وحفظ كثيرا من حديث النبى صلى الله
عليه وسلم ونبغ فى علم الاصول والاعتقادات وكان فى جملة من
لقى من العلماء الذين اخذ عنهم العلم الشيخ الامام الاوحد
ابو حامد الغزالي رضى الله عنه ورجه لازمه لاقتباس العلم ثلاث
سنين فكان ابو حامد الغزالي رضى الله عنه اذا دخل عليه
المهدى يتأمله ويتخبر احواله الظاهرة والباطنة فاذا خرج عنه
يقول مجلسائه لا بد لهذا البربرى من دولة اما انه يثور
بالمغرب الاقصى ويظهر امره ويعلو سلطانه ويتسع ملكه فان
ذلك ظاهر عليه فى صغاته وبائن عليه فى شمائله وردت بذلك
الاخبار ودلت عليه العلامات والآثار فنفل اليه الخبير بعض
الاصحاب واخبره ان ذلك عند الشيخ فى كتاب فلم يزل يجتهد
فى خدمة الشيخ ويتفرب اليه حتى اطلعه على العلم الذى كان
عنده فيه فلما تحففت عنده الحال استخار الله تعالى وعزم على

الترحال قال المؤلف عبا الله عنه افبل المهدي المذكور من
المشرق يؤم بلاد المغرب متوكلا على الله عازما على اقامة شرائع
الله تعالى وسنة نبيه عليه السلام وكانت رحلته عن بلاد المشرق
في اول يوم من ربيع الاول المباري من عام عشرة وخمسة مائة فكان
حيث ما حل من مدن ابريقية وبلاد المغرب يدرس العلم ويظهر
التفشي والورع والزهد في الدنيا ويامر بالمعروف وينهى عن
المنكر حتى وصل الى بلاد تلمسان فنزل منها بفريضة تجرى بتاجرة
من احواز تلمسان فلقبه بها عبد المومن بن علي فانضاف الى
خدمته وفرأ عليه واخذ عنه العلم وعلم بمراده وما فصد اليه
من طلب الاخلافة فوافقه على حاله وتبعه في امرة وبايعه على
موازرته في الشدة والرخاء والعسر واليسر والامن والخوف وقدم
معه الى المغرب الاقصى وكان المهدي اوجد عصره في علم الكلام
وعلم الاعتقاد حافظا للحديث والعفة له لسان وبصاحة فاخذ
يشيع عند الناس انه الامام المهدي المنتظر المتخبر به القائم في
اخر الزمان الذي يملأ الارض عدلا كما ملئت جورا واخذ
يستنفص المرابطين ملوك المغرب ويطعن فيهم وينسبهم الى
الكفر والتجسيم ويدعو الى خلع طاعتهم ويمشي في الاسواق
ويامر بالمعروف وينهى عن المنكر ويكسر المزامير وءالة اللهو
ويريق الخمر حيث ما وجده يجعل ذلك في اي بلد حل فيه
واي موضع نزل فيه الى ان وصل مدينة فاس فنزل بها بمسجد
طريانة باقام بها يدرس العلم الى سنة اربع عشرة وخمسة مائة

فارتحل الى مدينة مراکش دار مملكة المرابطين لعلمه انه لا يظهر امره الا منها فسار الى ان وصلها وبها امير المسلمين على بن يوسف بن تاشفين ودخل المدينة بزى الزهاد وفصد مسجدا يأوى اليه ومعه عبد المؤمن بن على بن خدمته مشيع لامامته فكان يمشى فى اسواق المدينة وشوارعها يامر بالمعروف وينهى عن المنكر ويريق الخمر ويكسر آلات الطرب من غير اذن امير المؤمنين ولا موامرة من احد من القضاة والوزراء فاتصل خبره بامير المسلمين على بن يوسف فامر باحضاره فلما مثل بين يديه نظر الى تفشبه ورثائه حاله باستخفزه وهان عليه امره وقال له ما هذا الذى بلغنا عنك فال وما بلغك ايها الامير انما انا رجل بغير طالب الآخرة ولست بطالب دنيا ولا حاجة لى بها غير انى امر بالمعروف وانهى عن المنكر وانت اولى من يجعل ذلك جانك المسئول عنه وقد وجب عليك احياء السنة وامامة البدعة وقد ظهرت بملكك المنكرات وبشنت البدع وقد امرى الله بتغييرها واحياء السنة بها اذ لك القدرة على ذلك وانت الماخوذ به والمسئول عنه وقد عاب الله تعالى امة تركوا النهى عن المنكر فقال تعالى كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون فلما سمع ذلك امير المسلمين على بن يوسف من مغالته هابه واطرق براسه الى الارض مليا يعكر فى امره ومغالته وينظر فى حاله ثم رفع راسه الى وزرائه فامرهم باحضار العفهاء الى مناظرته واختبارة بمحضر ففهاء مراکش

وطلبتها واشيخا لمتونة والمرابطين حتى امتلأ المجلس وغص
بالناس فعرفهم امير المسلمين بامر المهدي ومقالته وقال لهم
انما بعثت لكم لتختبروا امره فان كان علما اتبعناه وان كان
جاهلا ادبناه فاكثروا الكلام واخذوا في الملام وكان المهدي عالما
بالمجدال فقال لهم قدموا من تقوم به حجتكم وتادبوا بأدب اهل
العلم وسلموا عند شروط المناظرة وتركوا اللجاج ودموا احدكم ممن
تثقون بمعرفته وتقدمه وكان جل من حضر ذلك المجلس من
الغفهاء واصحاب حديث وبروع وليس فيهم من له معرفة
بالاصول والمجدل فكان اول ما سألهم عنه ان قال للذي تقدم
للكلام ايها الغفيا انت لسان الجماعة المتقدم للكلام هل تنحصر
طرق العلم او لا تنحصر فاجابه هي تنحصر في الكتاب والسنة
والمعاني التي بنيت عليها فقال له المهدي انما سألتك عن طرق
العلم هل تنحصر ام لا فلم تذكر الا واحدة منها ومن شروط الجواب
ان يكون مطابقا للسؤال فلم يعيهم مقالته وعجز عن الجواب ثم
سأله عن اصول الحق والباطل ما هي فعاد الى جوابه الاول فلما
رأى عجزه وعجز اصحابه عرفهم السؤال وبجوى الخطاب ولما لم
تكن لهم معرفة بالجواب شرع لهم في تبيين اصول الحق والباطل
فقال لهم اما اصول الحق والباطل فهي اربعة العلم والجهل
والشك والظن فالعلم اصل للهدى والشك والظن والجهل اصل
للضلال ثم اخذ في تبيين طريق العلم فيهم بطريق انوار العلم
وغلفت دونهم ابواب العلم وعجزوا عن جوابه ولم يعيهم معنى

خطابه فلما رأوا باهر علمه واصابته معرفته اخذتهم بضيحة العجز وركنوا الى ظلمة المحمد والانكار فلبسوا عليه، وقالوا لأمير المسلمين على بن يوسف هذا رجل خارجى مسعور احمق صاحب جدل ولسان يضل جهال الناس وان بقى بالمدينة يعسد عفاثد اهلها وينشر ذلك عند الناس حتى يرسخ ذلك فى قلوب اكثر العامة فامرته امير المسلمين على بالخروج من المدينة فخرج منها بنى خيمة بالجبانة بين القبور بقرى المدينة وفعد بها فكان ياتيه بعض الطلبة يقرءون عليه وياخذون عنه حتى كثر عليه الجمع واجتمع عليه اتباعه وتلاميذه وكثر عليه الناس وامتلأت قلوبهم له محبة ومهابة وتعظيما فاعلم الخاصة منهم بالذى فصدته وبما يريدته واخذ يطعن على المرابطين ويقول هم كجفرة مجسمون وغرورهم واجب على كل من يعلم ان الله تعالى واحد فى ملكه اوجب من غزوا الروم والمجوس وتابعه على ذلك ما يريد على الب وخمسمائة فرجع خبره الى امير المؤمنين على بن يوسف وعرف انه يطعن فى دولته ويكفرهم وانه قد كثر اتباعه على مذهبه فبعث اليه فقال له ايها الرجل اتق الله فى نفسك الم انهك عن عقد الجموع وامرتك بالخروج عن المدينة فقال قد امتثلت امرى وخرجت عن المدينة الى جبانة بينيت خيمة بين الموتى واشتغلت بطلب الآخرة فلا تسمع لاقوال الضالين فاغظ له امير المسلمين بالفول وتوعده بالنكال وهم بالفبض عليه فعصمه الله منه ليفضى الله امرا كان

مبعولا فاسرة بالانصراف فانصرف يريد خيمته بينما هو في بعض الطريق اذ اغروا به امير المسلمين وشرحوا له جليلة حاله وما يدعو الناس اليه من امامته وبيعته فبدا له في امره وعزم على قتله وبعث من ياتي به براسه فسمع بذلك بعض تلامذته فاتاه مسرعا حتى وقف بالقرب من خيمته ونادى باعلى صوته يا موسى ان الملا ياتمرون بك ليفتلوك فاخرج انى لك من الناصحين وكرر النداء ثلاث مرات ثم سكت وبعث المهدي لندائه فخرج في احمين مسرعا مختبعا حتى بلغ تينمل وذلك في شهر شوال من سنة اربع عشرة وخمسمائة فنزل هناك وحفه اصحابه العشرة وهم عبد المؤمن بن علي وابو محمد البشير وابو جعفر ابن يحيى وابو جعفر عمر بن علي ازناى وسليمان بن خلوف وابراهيم بن اسماعيل الخترجى وابو محمد عبد الواحد المصرى وابو عمران موسى بن تمار وابو عثمان بن تغلب وابو يحيى بن بخت بهؤلاء اصحاب المهدي العشرة السابقون الى دعوته المصدفون بامامته المنقادون لإمارته المسارعون الى بيعته فافاموا معه بتينمل الى شهر رمضان المعظم من سنة خمس عشرة وخمسمائة فكثرت اتباعه وعظم صيته في جبل درن واجتمع عليه خلق عظيم فلما رأى ذلك اظهر دعوته ودعا الناس الى بيعته فكان اول من بايعه اصحابه العشرة المذكورون وكانت بيعتهم له بعد صلاة الظهر من يوم الجمعة الخامس عشر من شهر رمضان عام خمس عشرة وخمسمائة فلما كان من الغد وهو يوم السبت

السادس عشر من رمضان المذكور خرج الى المسجد اجماع بتينمل مع اصحابه العشرة متقلدين بسيوفهم فصعد المنبر وخطب الناس واعلمهم انه الامام المهدي المنتظر الذي يملأ الارض عدلا واطهر دعوته ودعاهم الى بيعته وبايعه كافة اهل تينمل ومن جاورهم بها من الناس وبقي بعد ذلك يستجلب القبائل ويزرع من يثق بسياسته من تلاميذه في البلاد الفاصية والدانية يدعون الى بيعته ويثبتون عند الناس امامته ويزرعون في قلوبهم محبته مما يذكرون له من الفضائل والكرامات ويصعبونه به من الزهد في الدنيا واطهار الحق ففصد الناس اليه من كل جهة ومكان يبايعونه ويتبركون برؤيته فيأخذ عليهم البيعة ويعلمهم انه المهدي المنتظر حتى علا امره وقوى سلطانه وسمى كل من دخل في طاعته وبايعه وتابعه على طريفته بالموحدين وعلمهم التوحيد باللسان البربري وجعل لهم فيه الاعشار والاختراب والسور وقال لهم من لا يحفظ هذا التوحيد فليس يموئن وانما هو كافر لا تجوز امامته ولا توكل ذبيحته فصار هذا التوحيد عند قبائل المصامدة كالفراءان العزيز لانهم وجد فوما جهلة لا يعرفون شيئا من امر الدنيا ولا من امر الدين فاستهواهم بكيدة وغلبهم بعذوبة لفظه ولسانه ومكره حتى كانوا لا يذكرون غيره ولا يمثلون امرا الا امره يستغيثون به في شدائدهم ويتبركون بذكره على موائدهم ويقولون هذا الامام المعلوم والمهدي المعصوم على منابرهم فدخل الناس في طاعته ابواجا واتخذوا سنة

شريعته منهاجا فرتب العشرة والخمسين وتمكن في الملك اي
تمكين وسمى العشرة من اصحابه السابقين الاولين وجعل
الخمسين للرأى والمشورة وعقد لنفسه الامامة والنظر للمسلمين
فلم تنزل تقبل اليه اجمع والقبائل وتجد عليه الوفود ويخطب
له في المحافل حتى كمل له من انصاره من الموحدين واصناف
قبائل المصامدة ما يزيد على العشرة آلاف رجل فقام فيهم خطيبا
ونادىهم الى جهاد المرابطين فانتدب اليه الناس وبايعوه على
الموت بين يديه فانتخب منهم جيشا بل عشرة آلاف رجل من
اجناد الموحدين وقدم عليهم ابا محمد البشير وعقد لهم راية بيضاء
ودعا لهم وودعهم فخرجوا فاصدين الى مدينة اغمات فاتصل
خبرهم بامير المسلمين على بن يوسف فبعث لقتالهم جيشا
من الحشم والاجناد وقدم عليهم الاحول وكان له النظر على ملتونة
فهزم جيش على بن يوسف وقتل الاحول واستمرت الهزيمة
على ملتونة واتبعهم الموحدون بالسييف حتى ادخلوهم مدينة
سراكش فاقاموا عليها محاصرين اياما ثم ارتحلوا عنها الى الجبل
ما تكاثرت عليهم جيوش ملتونة وذلك في سادس شعبان المكرم
من سنة ستة عشر وخمسمائة فانتشر امر المهدي بجميع بلاد
المغرب والانديلس وفسم الغنائم التي غنموها من عسكر ملتونة على
الموحدين وتلا عليهم قوله تعالى وعدكم الله مغنم كثيرة
تاخذونها فجعل لكم هذه الاية

الخبر عن غزواته وحروبه مع ملتونة

قال المؤلف عفا الله عنه لما هزم الموحدون جيوش امير المومنين على بن يوسف عظم امر المهدي وقوى سلطانه وركب اكثر جيشه على خيل المرابطين التي غنموها من عسكريهم فنهض الى قتال المارفين وقتل اهل الزيغ المبطلين فجمع فبائل الموحيدين وعبأ الجيوش وفصد نحو مراكش فسار حتى نزل بجبل جليز فريبا من المدينة فافام بها ثلاثة اعوام يبادر جيوش ملتونة بالقتال ويراوغها في كل يوم من سنة ست عشرة الى سنة تسع عشرة فلما طال مفامه هنالك ارتحل الى وادي نغيس وسار مع مسيل الوادي فانقاد اليه اكثر تلك الاجهات والنواحي من السهل والجبل وبايعته فبائل جدميوة ثم غزا بلاد رجراجة فاخذهم بالدعوة الى معرفة الله تعالى وتعليم شرائع الاسلام فسار في بلاد المصامدة وكل من انب منهم عن دعوته غزاه الموحدون ففتح بلادا كثيرة ودخل في طاعته عالم كثير من قبائل المصامدة ورجع الى تينمل فافام بها شهرين حتى استراح الناس ثم غزا مدينة اغمات وبلاد هنرجة فخرج اليها من تينمل في ثلاثين البعا من الموحيدين فاجتمع اهل اغمات وقبائل هنرجة وخلق كثير من المحشم وملتونة وغيرهم واستعدوا لقتال المهدي بالتفسي الجمعان فكان بينهما قتال شديد فبصر عليهم المهديون بهزمهم وقتلوا منهم خلفا كثيرا وقسم المهدي الانبغال على

الموحدين ثم غزا قبائل جبل درن فسار فيه يفتل من عصى
ويؤمن من اتبعه وانفاد اليه بفتح جميع فلاع جبل درن وحصونه
واوديته واطاعه جميع من فيه من قبائل هنتاة وجنغيسة وهرغة
وغيرهم ثم رجع الى تينمل باقام بها مدة حتى استراح الناس
فميز الموحيدين وامرهم بالخروج الى قتال مراكش وجهاد من
بها من المرابطين وقدم عليهم عبد المومن بن علي و ابا محمد البشير
وجعل امام الصلاة عبد المومن بن علي فارتحلت عساكرة
من تينمل فاصدين الى مراكش فلما وصلوا الى اغمات تلفاهم
بها الامير ابوبكر بن علي بن يوسف اللمتوني في جيوش عظيمة
من ملتونة وقبائل صنهاجة واحشم وغيرهم وكانت بينهم حروب
عظيمة ثمانية ايام ثم منح الله تعالى الموحيدين النصر وهزم الامير
ابوبكر بن علي وملتونة وتبعهم عبد المومن بن علي بجيوش
الموحيدين يقتلونهم في كل فج واتصلت الهزيمة بهم الى ان
ادخلوهم مدينة مراكش وسدوا الابواب في وجوههم فحاصروهم
بها ثلاثة ايام ثم ارتحلوا عنها الى تينمل وذلك في شهر رجب
البرد عام اربعة وعشرين وخمسة ائمة فلما رجع الموحدون الى
تينمل خرج المهدي الى لغائهم فسلم عليهم ورحب بهم
وعرفهم بما يكون لهم من النصر والفتح وما يملكونه من البلاد
وبمدة ملكهم واعلمهم انه يموت في تلك السنة فيكونوا لذلك
واسعوا ثم بدأ به مرضه الذي مات منه باقام مريضا اياما وقدم
عبد المومن بن علي للصلاة في ايام مرضه ولم ينزل مرضه يشتد

الى ان توفى فى يوم ائخميس الخامس والعشرين من رمضان
المعظم سنة اربع وعشرين وخمسمائة

الخبر عن وفاته رحمه الله

ذكر بعض المؤرخين لأيامهم ان المهدي الموحدي رأى فى
منامه فييل وفاته نيسير كأن رجلا وقف بباب بيته وانشده
هذا البيت

كانى بهذا البيت فد باد اهله * وقد درست اعلامه ومنار له
فاجابه المهدي

كذاك امور الناس يلى جديدها * وكل بتى حفاستلى شمانله
فاجابه الرجل

تزود من الدنيا فانك راحل * وانك مسؤل بما انت فانله
فاجابه المهدي

اقول بان الله حق شهدته * وذاك مقال ليس تحصى بضانله
فاجابه الرجل

فخذ عدة للهوت انك ميت * وقد ازو الامر الذى انت ناتله
فاجابه المهدي

متى ذاك خبرنى هديت فاننى * ساجعل ما فد فلته واعاجله
فاجابه الرجل

تبيت ثلاثا بعد عشرين ليلة * الى منتهى شهر بما انت كامله

فلم يلبث بعدها الا ثمانية وعشرين ليلة ومات رحمه الله
وقيل انه لما ثقل عليه المرض وايفن بالموت دعا عبد المومن بن علي
فاوصاه بما احب واوصاه باخوانه خيرا واعطاه كتاب الجعر الذي
صار اليه من قبل الامام ابي حامد الغزالي رضي الله عنه وامره
ان يتخفى امر موته اياما اذا مات حتى تجتمع كلمة الموحدين
وامره بما يكفنه فيه من الثياب وان يتولى غسله ودفنه بيده
وان يتقدم للصلاة عليه ويدفنه بجامع تينمل فيكي عبد المومن
لجرفه بكاء شديدا وتوفي في يوم الخميس الخامس والعشرين من
رمضان المعظم سنة اربع وعشرين وخمسمائة فله البرنسي وقيل
توفي يوم الاربعاء الثالث عشر من شهر رمضان المذكور فله ابن
المخشاب في تعبيرة وقال غيره كان فيام المهدي واطهار دعوتيه
في يوم السبت فرة شهر المحرم ومعتنح عام خمسة عشر وخمسمائة
وتوفي يوم الاربعاء الثالث عشر من رمضان سنة اربع وعشرين
المذكورة فكانت دولته على هذا تسع سنين وثمانية اشهر وثلاثة
عشر يوما اولها يوم السبت. معتنح خمسة عشر واطرها يوم
الاربعاء المذكور والصحيح في بيعته ووفاته با ذكره ابن صاحب
الصلة في كتاب المن بالامامة « كذا » وابو علي بن رشيق المريسي في
كتاب ميزان العلم انه بويع يوم السبت فرة محرم معتنح عام ستة
عشر وخمسمائة وتوفي يوم الاربعاء الثالث عشر لشهر رمضان
سنة اربع وعشرين وخمسمائة وقال بعض المؤرخين انه نفل ذلك
من خط امير المسلمين ابي يعقوب يوسف بن عبد المومن وانه

فيده بين يدي ابيه عبد المومن وبانسة واملائه فكانت ايامه على هذه الرواية ثلاثة الاف يوم وخسة وثمانين يوما يجب لها من السنين ثمانية اعوام وثمانية اشهر وثلاثة عشر يوما اولها يوم السبت يوم بيعته وءاخرها يوم الاربعاء الذي توفي فيه

الخبر عن صبقته وسيرته ونبد من احواله

كان محمد المسمى بالمهدى الفائم بدولة الموحدين حسن الغد اسمر اللون رفيق البشرة ابلج افنى غائر العينين خعيف العارضين له شامة سوداء فى خده الایمن ذا سياسة ودهاء ومكر وناموس عظيم وكان مع ذلك عالما بفيها راويا لمحدث النبى صلى الله عليه وسلم حافظا له عارفا بالاصول عالما فى علم الاعتقاد وامجدل فصيح اللسان مفداما على الامور العظام سبعاك للدماء غير متورع فيها ولا متوقف عنها يهون عليه سبك دم عالم من الناس فى هوى نفسه وبلوغ غرضه وكان مع ذلك متيفظا فى احواله ضابطا لما ولى من سلطانه شرع واسرع ومهد الملك لغيره بالتخدع ووجد فوما قد غلب عليهم الجهل وتمكن منهم فغلب عليهم وتحميل على جهال المصامدة حتى بايعوه وعلمهم توحيدا بلغتهم فانه كان رجلا منهم والتوحيد بايديهم الى الآن واعلمهم انه الامام المهدي الفائم على كمال الخمسمائة سنة ونسب المرابطين الى التجسيم والكبر وابلح لهم جهادهم وسبى نساكهم وذرائعهم واموالهم وقال لهم انهم تسموا بامراء المسلمين وانما يعرفون بالملتصين

واخبرهم هم الغوم الذين وصعهم النبي صلى الله عليه وسلم
بقوله صنعان لا يدخلان الجنة الا اول هم قوم يخرجون فى اخر
الزمان لهم سباط كاذناب البفر ونساء كاسيات عاريات مائلات
مميلات رءوسهن كاسنمة البخت وكل ما وصف رسول الله صلى
الله عليه وسلم فى امراء اخر الزمان الا قد نسبه اليهم فاستهوى
بذلك قلوب الرعاع الجاهل ومن تحيله وتهاونه بسبعك الدماء انه
اخذ قوما من اتباعه ودفنهم احياء وجعل لكل واحد منهم
متنفسا فى فبرة وقال لهم اذا سئلتهم فقولوا قد وجدنا ما وعدنا
ربنا حقا من مضاعفة الثواب على جهاد ملتونة وعلو الدرجات
التي نلنا بالشهادة فجدوا فى جهاد عدوكم فان ما دعاكم اليه
الامام المهدي صاحبكم حق وقال لهم اذا فلتتم ذلك اخرجتكم
وكان لكم من المنزلة عندى اعلاها واسناها وعاهدكم على ذلك
والسبب فى ذلك ان جيش الموحدين لما التفى بعسكر المرابطين
واشتدت المحروب بينهم قتل من الموحدين خلق كثير فعظم ذلك
على قبائلهم وعشائرتهم فبعل ذلك ليهمون عليهم ما اصابهم من
القتل والجراحات فأتى الى موضع المغتلة ليلا مع اصحابه فدفعهم
بين الفتلى و رد عليهم التراب ثم رجع الى محلته وقد ذهب اكثر
الليل فقال لاشيخ الموحدين يامعشر الموحدين انتم حزب الله
وانصار دينه واعوان الحق فجدوا فى قتال عدوكم فانكم على منهاج
الحق وانتم على بصيرة من امركم وان كنتم ترتابون فيما افوله لكم
فاذهبوا الى موضع المعركة واسألوا من قتل اليوم من اخوانكم

تخبروكم ببعض جهادكم وعظيم ثوابكم عليه في الآخرة فاتي بهر
الى المغتلة ثم نادى برميع صوته يامعشر الشهداء خبرونا ما
لغيتم من الله عزوجل بفالوا وجدنا عند الله تعالى ما لا عين رأت
ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فلما سمعوا الجواب رجعوا
الى قومهم وفبائلهم بفالوا قد سمعنا ما اجاب به اخواننا الذين
استشهدوا منا وما شهدوا من فضل الله تعالى وجزيل ثوابه
فاجتتن بذلك كافة الناس ثم اتى فافلق على اصحابه الذين دبتهم
المنابس التي كانت تركت لهم فماتوا من ساعتهم فما جعل ذلك
بهم لئلا يخرجوا فيسروا الى خاصتهم ما فعله بهم ومن حيلته
وسياسته انه لم يفدر على طائفة المصامدة ان يتعلموا ام الفرعان
لشدة عجمتهم بعدد كلمات ام الفرعان وسمى بكل كلمة منها
رجلا ثم افعدهم صبا واحدا فبال للاول منهم اسمك الحمد لله
والثاني رب والثالث العالمين وهكذا حتى تمت كلمات السورة ثم
قال لهم لا يقبل الله لكم صلاة حتى تجمعوا هذه الاسماء كلها على
نفسها في كل ركعة من الصلاة فسهل عليهم الامر وحفظوا ام
الفرعان ذكرة صاحب المطرب في ملوك المغرب



وفي كتاب العبر للعلامة ابن خلدون

ما نصه

الخبر عن مبدأ امر المهدي ودعوته وما كان
للموحدين الفائمين بها على يد بني عبد المومن
من السلطان والدولة بالعدوتين واجرفية وبداية
ذلك وتصاريحه

لم ينزل امر هؤلاء المصامدة بجبال درن عظيما وجماعتهم موفورة
وبأسهم فويا وفي اخبار البتخ من حروبهم مع عفة بن نابع وموسى
ابن نصير حتى استغاموا على الاسلام ما هو معروف مذكور الى ان
اظلتهم دولة ملتونة فكان امرهم فيها مستجلا وشأنهم على اهل
السلطان والدولة مها حتى لغد اختطوا مدينة مراكش لنزلهم
جوار مواطنهم من درن ليتم رسوا بهم ويذلوا من صعابهم
وفي عنبران تلك الدولة على عهد على بن يوسف منها نجر
امامهم العالم الشهير محمد بن تومرت صاحب دولة الموحديين
المشتهر بالمهدي اصله من هرغة من بطون المصامدة الذين
عددناهم يسمى ابوة عبد الله وتومرت وكان يلقب في صغره ايضا
امغار وهو محمد بن عبد الله بن وجليد بن يامصال بن حمزة بن
عيسى فيما ذكره ابن رشيقي وحفنه ابن الفطان وذكر بعض مؤرخي
المغرب انه محمد بن تومرت بن تيطاوين بن ساغلا بن مسيغون بن

ايكلديس بن خالد وزعم كثير من المؤرخين ان نسبه في اهل البيت وانه محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن هود بن خالد بن تمام بن عدنان بن سعيان بن صعوان بن جابر بن عطاء بن رباح بن محمد من ولد سليمان بن عبد الله بن حسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب اخي ادريس الاكبر الواقع نسب الكثير من بنيه في المصامدة واهل السوس كذا ذكر ابن نخيل في سليمان هذا وانه محق بالمغرب اثر اخيه ادريس ونزل تلمسان واقترب ولده في المغرب قال فمن ولده كل طالبى بالسوس وفيل بل هو من فرابة ادريس اللاحقين به الى المغرب وان رباحا الذي في عمود هذا النسب انما هو ابن يسار بن العباس بن محمد بن الحسن وعلى الاميرين فان نسبه الطالبى وقع في هرغة من فبائل المصامدة وشجرت عروفه فيهم والتحر بعصبيتهم فلبس جلدتهم وانتسب بنسبتهم وصار في عدادهم وكان اهل بيته اهل نسك ورباط وشب محمد هذا فارسا محبا للعلم وكان يسمى اسابو ومعناه الضياء لكثرة ما كان يسرج من الفناديل بالمساجد ملازمتها وارتحل في طلب العلم الى المشرق على راس المائة الخامسة ومر بالاندلس ودخل قرطبة وهى اذ ذاك دار علم ثم اجاز الى الاسكندرية وحج ودخل العراق ولفى جلة العلماء يومئذ ومحول النظر واجاد علما واسعا وكان يحدث نفسه بالدولة لقومه على يده لما كان الكهان والمخزء يتحينون ظهور دولة يومئذ بالمغرب ولفى فيما زعموا ابا حامد الغزالي وجاوزه بذات صدره في ذلك فإرادة عليه ما

كان فيه الاسلام يومئذ بافطار المغرب من اختلال الدولة وتفويض
اركان السلطان اجماع للامة المفيم للملة بعد ان سائله عمن له من
العصابة والقبائل التى يكون بها الامتزاز والمنعة وبشأنها يتم
امر الله فى ذكرى البغية وظهور الدعوة وانطلق هذا الامام راجعا الى
المغرب بحرا متعجرا من العلم وشهايا وارىا من الدين وكان قد لفى
بالمشرف ائمة الاشعرية من اهل السنة واخذ عنهم واستحسن
طريقتهم فى الانتصار للعقائد السلبيية والذب عنها بالحجج العقلية
الدأبعة فى صدور اهل البدعة وذهب الى رأيهم فى تاويل المتشابه
من الآى والا حادىث بعد ان كان اهل المغرب بمعزل عن اتباعهم
فى التاويل والاخذ برأيهم فيه اقتداء بالسلف فى ترك التاويل
وافراز المتشابهات كما جاءت بظعن على اهل المغرب فى ذلك وجهلم
على القول بالتاويل والاخذ بمذاهب الاشعرية فى كافة العقائد
واعلن بامامتهم ووجوب تفليدهم والجب العقائد على رأيهم
مثل المرشدة فى التوحيد وكان من رأيهم القول بعصمة الامام على
رأى الامامية من الشيعة والجب فى ذلك كتابه فى الامامة الذى
اجتنته بقوله اعزما يطلب وصار هذا المبعنتح لقباً على ذلك الكتاب
واحتل بطرابلس اول بلاد المغرب معنيا بمذهبه ذلك مظهر للنكير
على علماء المغرب فى عدولهم عنه ءاخذاً نفسه بتدريس العلم
والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ما استطاع حتى لقد لفى بسبب
ذلك اذيات فى نفسه احتسبها من صالح عمله وما دخل بجاية
وبها يومئذ العزيز بن المنصور بن الناصر بن علتاس بن جهاد من

امراء صنهاجة وكان من المفترفين باغلظ له ولاتباعه بالنكير
وتعرض يوما لتغيير بعض المنكرات فى الطرق فوفعت بسببها
هيعة نكرها السلطان وانخاصة واثتمروا به فخرج منها خائبا
ومحن بملااة على فرسخ منها وبها يومئذ بنو ورياكل من قبائل
صنهاجة وكان لهم اعتزاز ومنعة باووة واجاروة وطالبهم السلطان
صاحب بجاية باسلامه اليه وابوا واستخوة واقام بينهم يدرس
العلم اياما وكان يجلس اذا فرغ على صخرة بفارعة الطريق فريبا من
ديار ملالة وهى لهذا العهد معروفة وهناك لفيه كبير صحابته
عبد المومن بن على حاجا مع عمه فاعجب بعلمه وثنى عزمه عن
وجهه ذلك واختص به وشمر للاخذ عنه وارتحل المهدي الى
المغرب وهو فى جلته ومحن بوانشريس وصحبه منها البشير من
جلة اصحابه ثم لحق بتلمسان وقد تسامع الناس بخبره باحضرة
الغاضى بها بن صاحب الصلاة ووثقه على منتحله ذلك وخلافه
لاهل فطرة ووطن ان العذل يزعمه عن ذلك بصم عن قبوله واستمر
على طريقه الى جاس ثم الى مكناسة ونهى بها عن بعض المناكير
فاوقع به الشرار من الغوغاء واوجعوه ضربا ولحق بمراكش واقام بها
عاخذا فى شأنه ولقى على بن يوسف بالمسجد الجامع فى صلاة الجمعة
فوعظه واغلظ له القول ولقى ذات يوم الصورة اخت على بن يوسف
حاسرة فناعها على عادة قومها الملتمين فى زى نسائهم فوبخها
ودخلت على اخيها باكية لما نالها من تغريعه فعاوض البقهاء
فى شأنه بما وصل اليه من شهرته وكانوا ملئوا منه حسدا

وحبيطة لما كان ينتحل مذهب الاشعرية في تاويل المتشابه
وينكر عليهم جودهم على مذهب السلف في افرازة كما جاء ويرى
ان الجمهور لفنوة تجسيما ويذهب الى تكفيرهم بذلك على احد
فولى الاشعرية في التكفير جمال الى الراى فاغزوا الامير به فاحضره
للمناظرة معهم فكان له العاج والظهور عليهم وخرج من مجلسه
وانذر بالشر منهم فاحق من يومه باغمات وغير المذاكير على عاتده
واقرى به اهلها على بن يوسف وطيروا اليه بخبرة فخرج منها هو
وتلامذته الذين كانوا في صحبته ودعا اسمايل بن ايكيك من
اصحابه مائتين من انجاد فومه وخرج به الى منجاة من جبال المصامدة
فاحق اولاً بمنسجوية ثم بهنتاتة ولفيه من اشياخهم عمر بن يحيى
ابن محمد بن وانودين بن على وهو ابو حصص ويعرف بيته بين
هنتاتة بنى فاصكات وتفول نسابتهم ان فاصكات هو جد وانودين
ويقال لهنتاتة بلسانهم ينتى فلذلك كان يعرف عمر بينتى
وسياتى الكلام في تحفيق نسيبه عند ذكر دولتهم ثم ارتحل
المهدى عنهم الى ايكيلين من بلاد هرغة فنزل على فومه وذلك
سنة خمس عشرة وخسمائة وبنى رابطة للعبادة فاجتمعت اليه
الطلبة والقبائل يعلمهم المرشدة في التوحيد باللسان البربرى وشاع
امره في محبته واستدرك رئيس البثة العلمية بمجلس الامير على
ابن يوسف وهو مالك بن وهيب اغراء به وكان خزاء ينظر في النجوم
وكان الكهان يتحدثون بان ملكا كائن بالمغرب بامة من البربر
ويتغير فيه شكل السكة لفران بين الكوكبين العلويين من السيارة

يفتضى ذلك في احكامهم وكان الامير يتوقعها فقال له احتبظ بالدولة من الرجل فانه صاحب الفران والدرهم المربع في كلام سعياسي بسجع سوفى يتناقل الناس نصه وهو * اجعل على رجله كبلا * لثلا يسمعك طبلا * واظنه صاحب الدرهم المربع بطلبه على بن يوسف ببغدة وسرح الخيالة في طلبه بعاتهم وداخل عامل السوس وهو ابوبكر بن محمد اللمتونى بعض هرغة في قتله ونذر بهم اخوانهم بنقلوا الامام الى معقل استناعمهم وقتلوا من داخل في امرة ثم دعا المصامدة الى بيعته على التوحيد وقاتل للمجسمين دونه سنة خمس عشرة وخمسمائة بتقدم اليها رجالاتهم من العشرة وغيرهم وكان فيهم من هنتاتة ابو حصص عمر بن يحيى وابو يحيى بن يكييت ويوسف بن وانودين وابن يغمور ومن تينملل ابو حصص عمر ابن على اصناك ومحمد بن سليمان وعمر بن تافراكين وعبد الله بن ملويات وأوعب قبيلة هرغة بدخلوا في امرة كلهم ثم دخل معهم كيدميوة وكنبيسة ولما كملت بيعته لغبوة بالمهدى وكان لقيه قبلها الامام وكان يسمى اصحابه الطلبة واهل دعوته الموحدين ولما تم له خمسون من اصحابه سماهم ايت الخمسين وزحف اليهم عامل السوس ابوبكر بن محمد اللمتونى بمكانهم من هرغة فاستجاشوا باخوانهم من هنتاتة وتينملل فاجتمعوا اليهم ووافعوا بعسكر ملتونة فكانت مفهمة البتج وكان الامام يعدهم بذلك فاستبصروا في امرة وتسابقوا كافتهم الى الدخول في دعوته وترددت عساكر ملتونة اليهم مرة بعد اخرى وبعضهم وانتقل لثلاث سنين من بيعته

الى جبل تينملل باوطنه وبنى دارة ومسجده بينهم وحوالى منبع
وادى نبيس وقاتل من تخلف عن بيعته من المصامدة حتى
استفاموا فقاتل اولا هنرجة ووقع بهم مرارا ودانوا بالطاعة ثم
قاتل هسكورة ومعهم ابو درفة اللمتونى فغلبهم وفعل فاتبعه
بنو واسكيت باوقع بهم الموحدون واثنخوا فيهم قتلوا واسرائر
غزا بلد نجدامة وكان فد ابتاعه وترك فيه الشيخ ابا محمد عطية من
اصحابه فغدروا به وقتلوه بغزاهم واستباحهم ورجع الى تينملل
واقام بها الى ان كان شان البشير وميز الموحد من المنافق وكانوا
يسمون لمتونة اجشم باعترزم على غزاهم وجمع كافة اهل دعوته من
المصامدة وزحب اليهم بلفوة بكيك وهزمهم الموحدون واتبعوهم
الى اغمات بلفيهم هنالك زحوف لمتونة مع بثوبن على بن يوسف
وابراهيم بن تاءباست فهزمهم الموحدون وقتل ابراهيم واتبعوهم
الى مراكش فنزلوا البحيرة فى زهاء اربعين العا كلهم رجلى الا
اربعائة فارس واحتبل على بن يوسف فى الاحتشاد وبرز اليهم
لاربعين من نزلهم عليهم من باب آيلان فهزمهم واثنخ
فيهم قتلوا وسبيا وفقد البشير من اصحابه واستمر القتل فى
هيلانة وابلى عبد المومن فى ذلك اليوم احسن البلاء وكانت وفاة
المهدى لاربعة اشهر بعدها وكان يسمى اتباعه بالموحدين تعريضا
بلمتونة فى اخذهم بالعدول عن التاويل وماله الى التجسير
وكان حصورا لا ياتى النساء وكان يلبس العباءة المرفعة وله قدم
فى التفشى والعبادة ولم تحبظ عنه فلتة فى البدعة الا ما كان من
وفاه الامامية من الشيعة فى القول بالامام المعصوم والله تعالى اعلم

تنبیه



الأصل الذي نقلنا منه هذا المطبوع فيه مواضع محسوة وأخرى
ممنزفة وكلها لا تقرأ أو بصعوبة مع بقاء شك في بعضها ولهذا رأينا
أن نضع ما استخرجناه منها بالقوة وإمعان النظر بين فوسين وإبقاء
ما لم نستخرجه بياضاً



وجد في ظهر نسخة الاصل

مانصه

سعيه جميع تعاليف الامام المعصوم المهدي
المعلوم رضى الله عنه مما املاه سيدنا الامام
الخليفة امير المومنين ابو محمد عبد المومن بن على
ادام الله تأييدهم واعز نصرهم ومكن سعودهم



فيه (من) الكتب

- * اعز ما يطلب * (الكلام) في الصلاة * الدليل *
- * الكلام في العموم والخصوص * (الكلام في) العلم *
- * المعلومات * الكلام على العبادة * (العقيدة) *
- * (التنزيهان) * التسيحان * الامامة *
- * الفوائد * بيان المبطلين * حديث عمر *
- * اختصار مسلم * كتاب الغلول *
- * كتاب تحريم الخمر * كتاب الجهاد
- وشعر الاحس وعلامات
- المهدي وتعاليف
- صغار

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله

اعز ما يطلب واجضل ما يكتسب وانجس ما
يدخر واحسن ما يعمل العلم الذى جعله الله سبب
الهداية الى كل خير هو اعز المطالب واجضل
المكاسب وانجس الذخائر واحسن الاعمال

وبيان ذلك ان ما خلق الله فى العالم (العلوي) والوسطي
والسعلي (مع ما) يُعصل به بين النعي والاثبات والحق والباطل
سواء والذى يستعين به طالب العلم على فتح ما انغلق وكشف
ما التبس اخلاص النية واقتناء العوائد والحرص على الزيادة والرغبة
الى الله فى الهداية والتوفيق والعلم نور فى القلب تتميز به
الحقائق والخصائص والجهل ظلام فى القلب تلتبس به الحقائق
والخصائص وطرق العلم منحصرة فى ثلاثة احس والعقل والسمع
باحس على ثلاثة (افسام متصل) ومنعصل وما يجده الانسان فى
نفسه والعقل على ثلاثة اقسام (واجب وجائر ومستحيل) والسمع

على ثلاثة اقسام الكتاب والسنة والاجماع والكلام الآن في الطريق
الذي هو السمع فيما علق عن الامام المعصوم المهدي المعلوم رضى
(الله عنه) في ذلك اول هذا الامر برباط هرغة ببلد السوس سنة
خمس عشرة وخمسمائة ان تحصيل العفة في السنة بخمسة اوجه
احدها كيبعية الاخذ والنفل عن الرسول صلى الله عليه وسلم
والثانى معرفة (السند) والثالث معرفة ما يتعلق بالمتن والرابع
معرفة الصحيح والسقيم والخامس معرفة الاستنباط والتاويل فاما
كيبعية الاخذ عن الرسول عليه السلام (فعلى) ضربين مباشرة وواسطة
فالمباشرة على ثلاثة اقسام (اما ان) يسمع قول الرسول عليه السلام
(اويرى) فعله او يراه الرسول فعل فعلا فيفرد عليه والواسطة ان
يكون بينه وبين الرسول غيره وهى النفل والنفل على ضربين
تواتر واحاد بالتواتر على ضربين تواتر في اللفظ وتواتر في المعنى
فاما التواتر في اللفظ بكالفرمان في نظمه وترتيبه والآذان والاقامة
واقوال الصلاة ومن ضرورة التواتر في اللفظ التواتر في المعنى واما
التواتر في المعنى فكشجاعة علي وكرم حاتم وغير ذلك من القرون
الماضية والامم السالفة والبلدان النائية والكلام في التواتر وما
يتعلق به في عشرة فصول منها معرفة معنى الاخبار المتواترة
ومنها معرفة حد العذر الذي يرفع به العلم بالتواتر ومنها ان
علم التواتر هل هو ضروري او كسبي ومنها معرفة شروط حصول
العلم بالتواتر ومنها معرفة من يحصل له العلم بالتواتر ومن
لا يحصل له العلم بالتواتر ومنها معرفة ما يصح ان يعلم بالتواتر

وما لا يصح ان يعلم بالتواتر ومنها معرفة العرف بين اخبار التواتر واخبار آحاد ومنها معرفة تفصيل التواتر وتقسيمه ومنها (معرفة) ما يعسد التواتر ويبطل العلم به ومنها معرفة الطريق الى المميز بين ما ثبت بالتواتر وبين ما ثبت بالآحاد فاما معرفة معنى الاخبار المتواترة فهي الاخبار المعيدة للعلم بالنقل المستفيض وباتصال عدد كثير عن محسوس بقولنا المعيدة للعلم عرف بينها وبين اخبار آحاد لان اخبار الآحاد لا تعيد علما لكونها مظنونة والظن لا يعيد علما ولا يغنى من الحق شيئاً ولذلك (استحال ان تثبت به) الاحكام وهي المناظرة التي كانت بين الإمام المعصوم المهدي المعلوم (رضى الله تعالى عنه وبين المدعين) باغمات بيان ذلك وسواء بانهم لما جمعوا لمحاضرتهم ومناظرته (رضى الله عنه) ورأى تداولهم في المغال) قال لهم قدموا من انفسكم من تقوم به حجتكم وتادبوا بآداب اهل العلم وقبوا عند (شروط) المناظرة فقدموا من انفسهم من قدموا فكان مما سألهم عنه (رضى الله عنه) ان قال لهم طرق العلم هل هي منحصرة ام لا فاجاب مقدمهم المذكور ان قال نعم هي منحصرة في الكتاب والسنة والمعاني التي نبهت عليها فقال الامام المهدي (رضى الله عنه) انما سئلت عن طرق العلم هل هي منحصرة ام لا (بل لم تذكر) الا واحدا منها ومن شرط الجواب ان يكون مطابقا للسؤال فلم يعهم عنه وعجز عن الجواب ثم سألهم (رضى الله عنه) عن اصول الحق والباطل ما هي فعاد الى جوابه الاول فلما رأى عجزهم عن فهم السؤال فضلا عن الجواب شرع (رضى الله عنه) في

تبيين اصول احمق والباطل بفعال اصول احمق والباطل اربعة وهى العلم والجهل والشك والظن وبين رضى الله عنه كون العلم اصلا للهدى وكون الجهل والشك والظن اصولا للضلال بفعال له المجيب عنهم جعلت الجهل اصلا للضلال وليس باصل لشيء وجعلت الشك اصلا للضلال وليس باصل لشيء وجعلت الظن اصلا للضلال وجل احكام الشريعة ثبتت بالظن منها الشهادة فانها مظنونة واحكم بها ثابت بفعال (لهم) رضى الله عنه جميع ما انكرتموه مقطوع بصحته دلت عليه الادلة العقلية والبراهين السمعية باما الادلة العقلية فتنبى على ثلاث فواعد منها استحالة اجتماع الضدين ومنها استحالة انقلاب المحقائق ومنها ان الظن ضد للعلم فاذا ثبت انها ضدان استحال اجتماعهما واستحال انقلابهما اذ يستحيل انقلاب المحقائق وهو انقلاب الظن علما والعلم ظنا وهذا محال ونقدم الكلام فى الاصل والجرع لينبني عليهما الاستدلال وتتضح الحجة والبرهان فنقول ان الاصل لا تتناقض بروعه ولا يكون اصلا لما نفيضة اصل له ولا اصلا لنفيض برعه ولا يثبت البرع دون الاصل ولا يثبت عن النفيضين ولا يثبت عن نفيض اصله وكون الظن اصلا للاحكام يوجب ثبوت برع عن نفيض اصله ويوجب كون المعنى المتحد اصلا للنفيضين ويوجب كون البرع الواحد عن اصلين متناقضين والدليل على ما قلناه ان استناد البرع (المتحد) الى اصلين متناقضين ممتنع وامتناعه لاستحالة اختصاص البرع باحد الاصلين مع مساواته لنفيضة فى

الأصلية وليس ارتباطه باحد النفيضين باولى من الآخر وهذا
يحيل وجود البرع لاستحالة استغلاله بنفسه واستحالة اختصاصه
مع عدم الموجب لاختصاصه وامتناع اختصاصه مع عدم الموجب
لاختصاصه لامتناع الاختصاص من غير موجب لأثباته وأثبات
الموجب مع عدم الموجب محال ودليل آخر وهو ان الحكم المتحد
المستند الى المتعدد المتنافض يمتنع ثبوته لعدم الموجب لاختصاصه
(باحد) الاصلين وعدم الموجب للاختصاص يمنع ثبوته عن الاصلين
لمساواتهما في استحقاق استبدال كل واحد منهما بكونه اصلا له
دون نفيضه على الانفراد واستنادة الى كل واحد منهما على الانفراد
مع تنافضهما يحيل اختصاص البرع بالاصل (وتعدده) لتعدد المستند
المتنافض يمنع ثبوته ايضا لاستحالة التناهي في الذات المتحدة
وكون المتحد متعددا يحيل التعدد وما احال وجوده (وجوده) وجوده
نهي لوجوده لامتناع تعدده في حال اتحاده وتعدده في حال اتحاده
يوجب نهي اتحاده ونهي اتحاده يوجب نهي تعدده وما ادى وجوده
الى نهي وجوده وجوده محال دليل آخر وهو ان المعنى الواحد
يستحيل كونه اصلا للنفيضين لوجوب ملازمة كل فرع لاصله
ولامتناع وجوده دون وجوده وكون المعنى الواحد اصلا للنفيضين
يحيل معنى الاصلية والبرعية معا لاستحالة اجتماع الضدين
ووجوب ملازمة البرع للاصل وملازمة كل واحد منهما للاصل مع
تنافضهما واستحالة اجتماعهما محال وارتباط احد البرعين باصله
يحيل ارتباط نفيضه به وكونه اصلا لبرع وجب ارتباطه به مع

امتناع ارتباطه به يوجب ارتباط نفيضة به وامتناع وجوده مع وجوده
يوجب كون العرع ملازما للاصل مع استحالة ارتباطه به وهذا
محال وارتباط العرع بالاصل مع امتناع وجوده عنه يوجب استقلاله
بالوجود دون الارتباط بالاصل وكونه اصلا له مع استقلاله بالوجود
دون ارتباطه بالاصل ليس كونه اصلا له باولى من كون نفيضة
اصلا له لعدم الارتباط بينهما والاختصاص به دون نفيضة والعرع
يجب اختصاصه باصله ويمتنع اختصاصه بنفيض اصله
واختصاصه بنفيض اصله مع وجوب اختصاصه باصله بحيل
اختصاص العرع بالاصل وما عاد وجوده على بطلان اصله عاد بطلان
اصله على بطلانه دليل اآخر وهو ان المحكم المستند الى الظن لا يتخلو
المستند اما ان يستغل او لا يستغل فان استغل وجب وجوده
دون وجود نفيضة ووجوده دون وجود نفيضة يحيل كونه مستند
المحكم لوجوب مساواته للعرع فى امتناع الاستقلال ووجوب
الاستناد الى الاصل وكونه مستغلا يوجب كون المستند مستغلا
واستقلال المستند يوجب نفي الارتباط بالمستند ونفي الارتباط
بالمستند يوجب كون المستند اصلا وكون المستند اصلا يوجب
نفي المستند ونفي المستند يوجب نفي المستند لوجوب
مساواتهما فى الاستناد الى الاصل وثبوتهما دون ثبوت نفيضة
المستند مستحيل دليل اآخر وذلك ان ثبوت المحكم بالظن يوجب
ثبوت المحكم عن نفيض اصله وكون الظن مستند المحكم نفيض كون
العلم مستند المحكم وكون الظن مستند المحكم يحيل استناد المحكم

الى الاصل لاستحالة كون الظن اصلا واستحالة كون الظن اصلا
لاستحالة كون الذوات المحسوسة بمجرد وجودها مستند الاحكام
واستفلال الذوات باستناد الاحكام اليها محال دليل
اخر وذلك ان احكم يستحيل ثبوته دون استناده الى اصل
واستناده يستدعى ثبوت مستنده وكون الظن مستنده يوجب
انقلابه علما لاستحالة ثبوته الا بالعلم وكون مستند احكم الذى هو
نقيض العلم علما يوجب نقي مستند احكم مع احكم ووصف العلم
بنقيض خاصيته ونقيض العلم بتخلاب خاصيته يوجب بطلان
المعقول والمنقول وبطلانهما محال والقول بان جل احكام الشريعة
ثبتت بالظن والاستدلال على ذلك بان الشهادة مظنونة واحكم
بها ثابت قلب للحقائق وعكس لها وقلب الحقائق وعكسها محال
لا يثبت حكم فى الشريعة بالظن ولا يثبت الا بالعلم والتماس
المعاني بالتخمين من غير تحفيق ولا التعبات الى الاصول التى تبنى
عليها يُترى عن منهاج الحق وبحرف واحد و دفيقة خعية يُترى من
لاتحصيل عنده ولا تحفيق والفولان فى غاية التباين والتناجى اذ
بين ثبت به وثبت عنده ما بين المتناهيين باحكم انما يثبت
بالاصل المفطوع به ووفوع احكم عند ظهور الشهادة المشترطة
بالعدالة المتضمنة غلبة الظن بصدق الشاهد فاذا ظهرت اشارة
ايفاع احكم وجب احكم بالاصل المفطوع به فالوجوب متقدم
واستناده الى الاصل المفطوع به وايفاعه موفوب على ظهور الشهادة
المشترطة بالعدالة على ما تقدم واستفلال الامارة باحكم يحيل

وجوب المحكم لاستحالة ثبوت الامارة والحكم دون الاصل وبيان ذلك
بالمثال ان الصيام وجب بالاصل المقطوع به عند رؤية الهلال
لاستفعل رؤية الهلال بوجوب الصيام دون استناد الوجوب الى
الاصل المقطوع به من الكتاب ومثاله ايضا الصلاة فانها واجبة
بالاصل المقطوع به عند النزول فاذا زالت وجب ايقاع الصلاة بالاصل
بالوجوب متقدم واستنادا الى الاصل وايقاع الصلاة عند النزول
لايستفعل النزول باستناد الوجوب اليه على ما تقدم ومثاله في
المحسوس ان يقول سيد العبد لرجل اذا جاءني عبيد يوم كذا
بأعطه كتابا او ثوبا او حاجة لشيء يسميه له بالاعطاء مستند الى
قول السيد عند مجيء العبد وقول السيد اصل للاعطاء ومجيء
العبد اشارة للاعطاء لايستفعل مجيء العبد بالاعطاء دون قول السيد
لاستحالة انقلاب الامارة اصلا وانقلاب الامارة اصلا عكس للحقائق
ومستند المحكم يخالف متعلق المحكم المتعلق مستند الى الاصل
والاصل مستند المحكم ومساواة المتعلق للمحكم يجعل كون احدهما
اصلا للآخر لوجوب استنادهما الى الاصل وامتناع ثبوتهما دون
ثبوت الاصل وكون الامارة مستند المحكم يوجب مساواة المتعلق
للاصل مع امتناع وجود المتعلق دون الاصل ومساواتهما مع وجوب
اختلاجهما محال فهذا مما علق عن الاسام المعصوم المهدي المعلوم
رضى الله عنه في الأدلة العرفية وما يتعلق بها من الامثلة
الشرعية والحسية واما البراهين السمعية فمما علق عنه ايضا
رضى الله عنه فيها فوله وانكار كون العلم اصلا للهدى دون الظن

وانكار كون الجاهل والشك والظن اصولا للضلال رد لنصوص الكتاب وذلك انه لامنزلة بين الحق والباطل ولا ثالث بين المهتدى والضال والدليل على انحصار الكل في الفسمين قوله تبارك وتعالى وماذا بعد الحق الا الضلال وقوله تبارك وتعالى ليحق الحق ويبطل الباطل وقوله تبارك وتعالى فريفا هدى وفريفا حق عليهم الضلالة وفيه ذلك من الآي في الكتاب كثير بالمهتدى من اهتدى بنور العلم والضال من تغيد بظلمات الجاهل بالعلم نور وما ضاد النور فهو ظلام والجاهل والشك والظن اضداد للعلم والعلم اصل للهداية وعنه يكون جميع انواع البر والدليل على ذلك من الكتاب قوله تبارك وتعالى وكذلك اوحينا اليك روحا من امرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان ولكن جعلناه نورا نهدي به من نشاء من عبادنا الآية وقوله تبارك وتعالى يا ايها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وانزلنا اليكم نورا سبيننا وقوله تبارك وتعالى بالذين امنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي انزل معه اولئك هم المفلحون وقوله تبارك وتعالى واتبعوه لعلكم تهتدون وقوله تبارك وتعالى فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم الله واولئك هم اولوا الالباب واولوا الالباب هم العلماء والدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى اومن يعلم انما انزل اليك من ربك الحق كمن هو اعمى انما يتذكر اولوا الالباب ثم وصعهم الله تبارك وتعالى فقال الذين يوفون بعهد الله ولا ينفضون الميثاق والذين يصلون ما امر الله به ان يوصل

ويخشون ربهم الى فوله اولئك لهم عقبى الدار وصعبهم الله
بالوفاء والخشية والصبر والاعمال الصالحة اولئك حزب الله الا ان
حزب الله هم المباحون والادلة في هذا كثيرة وكتاب الله شعبا لما
في الصدور بيان بهذا كون العلم اصلا للايمان وجميع الطاعات ولا
منزلة بين من يعلم وبين من لا يعلم والعلم نور واضداده ظلمات
* فصل في الجهل * والجهل التباس وظلمة وهو اصل للضلال والدليل
على كونه اصلا للضلال ما اخبر الله به في كتابه عن افوام كعبرة
دفعوا الحق بالجهل وتمادوا على الكبر والضلال فقال تبارك وتعالى
ولما جاءهم الحق قالوا هذا سحر وانا به كافرون وقال تبارك وتعالى
فلما جاءهم بالبينات قالوا هذا سحر مبين وقال تبارك وتعالى
اخبارا عنهم ما سمعنا بهذا في ابائنا الاولين وقال تبارك وتعالى
واذ لم يهتدوا به فيقولون هذا افك قديم وقال تبارك وتعالى بل
كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه وما ياتهم تاويله الى غير ذلك من الآي
وهذا واضح في كون الجهل اصلا للضلال ومنكرة راد لنصوص الكتاب
* فصل في الشك * والشك ايضا حيرة وعمى وهو من اصول
الضلال والدليل على كونه من اصول الضلال ما اخبر الله به عن
افوام كعبرة ردوا الحق بالشك فقال تبارك وتعالى اخبارا عنهم فردوا
ايديهم في ابواهم وقالوا انا كبرنا بما ارسلتم به وانا لبعي شك
مما تدعوننا اليه مريب وقال تبارك وتعالى اخبارا عن قوم صالح لما
دعاهم الى عبادة الرحمن ونهاهم عن عبادة الاوثان اتنهانا ان نعبد
ما يعبد اباؤنا وانا لبعي شك مما تدعوننا اليه مريب وقال تبارك

وتعالى ولقد جاءكم يوسف من قبل بالبينات فما زلتم في شك
مما جاءكم به وقال تبارك وتعالى في قوم شكوا في الآخرة بل اداري
علمهم في الآخرة بل هم في شك منها بل هم منها عمون وبين
تبارك وتعالى ان الشك ضد للعلم في قوله وان الذين اختلفوا فيه
لعي شك منه ما لهم به من علم انبت لهم الشك الذي هو ضد
العلم ونعى عنهم العلم وغير ذلك من الآي كثير وكون الشك من
اصول الضلال واضح لاجتماعه به ومنكرة راد لنصوص الكتاب * فصل
في الظن * (والظن ايضا) من اصول الضلال لا يغنى من الحق شيئا
والدليل على كونه من اصول الضلال ما اخبر الله تعالى به في كتابه
عن افوام كعبرة عاندوا الحق وتمادوا على الهوى والضلال باتباع الظن
فقال تبارك وتعالى ان يتبعون الا الظن وما تهوى الانفس وقال
تبارك وتعالى ان يتبعون الا الظن وان الظن لا يغنى من الحق شيئا
واخبر تبارك وتعالى ان اكثر الخلق حادوا عن الحق واتبعوا الظن
والضلال فقال وان تطع اكثر من في الارض يضلوا عن سبيل الله
ان يتبعون الا الظن وان هم الا يحرصون وقال تبارك وتعالى وما
يتبع اكثرهم الاظنا وبين تبارك وتعالى ان الظن ضد للعلم فقال
وما لهم به من علم ان يتبعون الا الظن وقال تبارك وتعالى فل هل
عندكم من علم فتخرجوه لنا ان تتبعون الا الظن وان انتم الا
تحرصون وقال تبارك وتعالى ما لهم به من علم الا اتباع الظن وما
فتلوه يفيها واخبر تبارك وتعالى عن افوام (كعبرة ردوا) الحق بالظن
وكذبوا بالساعة فقال وذا قيل ان وعد الله حق والساعة لا ريب

بيها فلتم ما ندرى ما الساعة ان نظن الاظنا وما نحن بمستيفين
اثبت لهم الظن الذى هو ضد العلم ونفى عنهم العلم وكون
الظن (من اصول الضلال واضح لاجباء به) ومنكرة راد لنصوص الكتاب
ثم نرجع الى الفصل الاول من العصول العشرة وهو معرفة
معنى الاخبار المتواترة وقد تقدم انها الاخبار المعيدة
للعلم بالنفل المستعيبض وبتصال عدد كثير عن محسوس وتقدم
الكلام على قولنا المعيدة للعلم وقولنا بالنفل المستعيبض تحرز من
عدد يمكن فيه التواطؤ وقولنا وبتصال عدد كثير تحرز من انقطاع
النفل لأنه متى لم يتصل وانقطع من احد طرفيه او وسطه لم
يفع العلم به وقولنا عن محسوس تحرز من الغائبات اذ ما غاب عن
الحواس لا يصح بالنفل حصول العلم به فاذا كان المنقول محسوسا
وكان النفل فى الاخبار عنه مستوفيا لشروطه حصل العلم به
ووجب القطع وزال الشك وارتفع الريب فان قيل ما بائدة الاهتمام
والاعتناء بمعرفة الاخبار المتواترة وما ثمرة ذلك فنقول ان فى ذلك
اربع فوائد البائدة الاولى ان يعلم العرفق بين اخبار التواتر
واخبار الاحاد ليلا تلتبس اخبار التواتر باخبار الاحاد فاذا التبست
اخبار التواتر باخبار الاحاد انسد الطريق الى العلم اذ الالتباس
جهل واجهل يؤدي الى العطب فى الدين وما يؤدي الى العطب
فى الدين بضرورة عظيم والبائدة الثانية ان الله تبارك وتعالى
لما اوجب على عباده العلم وعظم شأنه وحرمته وشرف قدره

ومنزله ووعده اهل الثواب الجزيل والاجر العظيم وجب على الانسان الاعتناء به حتى يعرف حقيقته ليميز بينه وبين غيره وليلا (يشغل) بغيره فيظن انه علم وليس بعلم فيغتر بذلك ويترين له سوء عمله والعاثدة الثالثة ان التواتر طريق الى العلم والاحاد ليست بطريق الى العلم والتواتر هو الاصل والاحاد هي الجرع والاصل مستغل بنعسه والجرع لا يستغل بنعسه (فاذا ثبت) الاصل ثبت الجرع واذا بطل الاصل بطل الجرع فاذا ثبت التواتر ثبتت الاحاد واذا بطل التواتر بطلت الاحاد وفي بطلان التواتر والاحاد بطلان الشريعة بجملة والعاثدة الرابعة ان الله تبارك وتعالى لما اوجب علينا احكام الشريعة وجب علينا العلم بها والعلم لا يوخذ من الظن وانما يوخذ من الاصل المقطوع به والاصل المقطوع به لا يثبت الا بالتواتر والتواتر اصل مستغل بنعسه في الشريعة ويتعلق بهذه العاثة الرابعة ستة فصول اولها معرفة الاحكام والثاني وجوب الاحكام والثالث معنى العلم وحقيقته والرابع ان العلم لا يوخذ (من) الظن والخامس معنى الاصل ومعرفته والسادس انحصار طرق النفل فاما الاحكام فهي خمسة واجب ومحذور ومكروه ومندوب وسباح واما وجوبها بالدليل عليه من الكتاب فوله تبارك وتعالى يا ايها الناس اعبدوا ربكم وقوله تبارك وتعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول الا يوحي اليه انه لا اله الا انا فاعبدون وهذا معلوم من دين الامة ضرورة واما معنى العلم وحقيقته فهو وضوح الحقائق في النفس والدليل عليه من الكتاب فوله تبارك وتعالى

بل هو آيات بينات في صدور الذين اوتوا العلم وضد العلم الجاهل وحقيقتة التباس الحقائق في النعس والدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى بل هم في لبس من خلق جديد اخبر تعالى بوضوح الحقائق (وبيانها في صدور) الذين اوتوا العلم والتباسها على المكذبين بالبعث واما استحالة اخذ العلم من الظن فذلك من وجهين احدهما عقلي والآخر سمعي فاما العقلي فينبني على ثلاث قواعد منها استحالة اجتماع الضدين ومنها استحالة انغلاب الحقائق ومنها ان الظن ضد للعلم فالدليل على كونهما ضدين فينبني على الحصار طرق الحق والباطل والحصارهما معلوم بالضرورة اذ الفسمة راجعة الى النعي والاثبات ولا منزلة بينهما اذ لا منزلة بين العلم والجاهل ولا ثالث بين من يعلم وبين من لا يعلم فالله تبارك وتعالى اعلم انما انزل اليك من ربك الحق كمن هو اعمى وقال تبارك وتعالى فل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون اخبر تبارك وتعالى ان لا منزلة بين العلم والجاهل وان لا ثالث بين من يعلم وبين من لا يعلم والعلم نور في القلب والدليل عليه قوله تبارك وتعالى وكذلك اوحينا اليك روحا من امرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان ولكن جعلناه نورا نهدي به من نشاء من عبادنا وقوله تبارك وتعالى او من كان اميتا باحييناه) وجعلناه له نورا يمشى به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها كمنى عن العلم بالنور وعن الجاهل بالظلمات وغير ذلك من الآي في الكتاب كثير فاذا ثبت الحصار

الفسمة في علم (وجهل) بالشك والظن لا يخلوان من ان يكونا راجعين الى العلم او الى الجهل ورجوعهما الى الجهل واضح لاشك فيه فان حفيضة الشك حيرة وعمى وحفيضة الظن تغليب احد المجانبيين من غير علم والدليل على كونهما راجعين الى الجهل وانهما من اضداد العلم فوله تبارى وتعالى اخبارا عن قوم شكوا في الساعة وكذبوا بها ان نطن الاظنا وما نحن بمستيقنين وفوله تبارى (وتعالى اخبارا) عن قوم اخرين انا كبرنا بما ارسلتم به وانا لبعى شك مما تدعوننا اليه مريب وفوله تبارى وتعالى اخبارا عن قوم صالح ائنهانا ان نعبد ما يعبد اباؤنا وانا لبعى شك مما تدعوننا اليه مريب وفوله تبارى وتعالى فل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا ان تتبعون الا الظن وان انتم الا تحرصون وغير ذلك من آي في الكتاب كثير وبذا ثبت كونهما ضدين استحال اجتماعهما لاستحالة اجتماع الضدين واذا استحال اجتماعهما استحال ان تغلب حقائقهما لاستحالة انقلاب الجهل علما والعلم جهلا فثبت بهذا ان الظن ضد للعلم واجتماعهما وانقلاب حقائقهما مستحيل باستحال بهذا اخذ العلم من الظن وصح اخذه من الاصل المقطوع به وهو التواتر بهذه ادلة قطعية عقلية وسمعية ه واما معنى الاصل ومعرفته فهو كل ما ثبت من السمع الذي هو الكتاب والسنة والاجماع بالاصل المقطوع به وهو التواتر واما انحصار طرف النفل بانها منحصرة في التواتر والاحاد ولا ثالث بينهما ولا يثبت شيء من الشرع الا بهما فان قال فائل ما يمنع ان يكون هناك طريق

ءاخر يعلم الشرع به وبثبت غير التواتر والاحاد فيقال له لا يدخلو
هذا الطريق من ان يكون راجعا الى العفل او (الى النفل) فان قال
هو راجع الى العفل بذلك محال اذ العفل ليس له فى الشرع
مجال وان قال هو راجع الى النفل فيقال له هل انحصرت طرق
النفل ام لا فان قال انها غير منحصرة فقد كابر وان قال انها
منحصرة فيل له ارايت هذا النفل هل يعيد ام لا يعيد ولا منزلة
بين النعي والاثبات فان قال يعيد فقد اثبت وان قال لا يعيد
فقد نعى وانحصرت الفسمة بين النعي والاثبات والنعي
والاثبات هما المعيار الذى يعلم به صحيح الفسمة من فاسدها
ويتعلق باحد البصول التى تقدم ذكرها وهو ذكر الظن
واستحالة اخذ الاحكام منه وانه ضد للعلم معرفة عشرة اشياء
اولها معرفة الاصل والجرع والبيان والبرهان والسلطان والحجة
والدليل والعلامة والامارة والآية فاما الاصل فتتعلق به اربعة عشر
بصلا احدها معرفته وحقيفته، والثانى الطريق الى اثباته والثالث
هل هو منحصرا ام لا والرابع الدليل على انحصاره والخامس معرفة
الجرع والسادس اثباته والسابع انحصاره والثامن الدليل على
انحصاره والتاسع استحالة ثبوت جرع دون اصل والعاشر استحالة
ثبوت اصل دون جرع والحادى عشر تتعلق معرفة (الجرع) بمعرفة
الاصل وتعلق معرفة الاصل بمعرفة الجرع والتلازم بينهما فى
معرفة جميعهما بمعرفة احدهما والثانى عشر استحالة ثبوت

فرع وأحد عن اصلين متنافضين والثالث عشر استحالة ثبوت
 اصل واحد لبرعين متنافضين والرابع عشر العرق بين الاصل
 والامارة ه * البصل الاول فى معرفة الاصل وحقيقته * والاصل
 على ضربين لغوي (وشرعي) فاما اللغوي فالعرب تقول اصل الشجرة
 لما قامت عليه وتبرعت عنه ومثال ذلك فى المحسوس كثير وقد ذكر
 الله ذلك فى كتابه فقال الم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة
 كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها فى السماء واصل الشياء فى
 الوضع ما تبرع عنه الشياء والاصل الشرعى هو الكتاب والسنة
 والاجماع ثم ان هذه الجملة راجعة الى عشرة اصول هى محتوية عليها
 وهى امر الله ونهيه وخبرة بمعنى الامر وخبرة بمعنى النهي وامر
 الرسول ونهيه، وخبرة بمعنى الامر وخبرة بمعنى النهي وفعله وافراره
 فهذه معرفة الاصل على الجملة والتفصيل * البصل الثانى فى
 الطريف الى اثبات الاصل * والاصل لا يخلو من ان يثبت
 بالعقل او بالسمع وباطل اثباته، بالعقل اذ العقل ليس فيه
 الا التجويز وتعارض الامكانين والتجويز وتعارض الامكانين تشكيك
 والشك يستحيل ان يثبت به شىء اذ هو باطل ومحال اخذ
 الحق من الباطل فاذا بطل اثباته من جهة العقل لم يبق الا السمع
 والسمع على ضربين تواتر وءاحاد فما كان تواترا اجاد العلم القطعى
 وما كان ءاحادا اجاد العمل بالاصل المقطوع به * البصل الثالث
 فى انحصار الاصل * الاصل منحصر فى امر ونهيه وترجع
 الاصول العشرة المذكورة قبل الى الامر والنهي فالامر مفتضاء

الجعل والنهي مفتضاه الترى وبيان ذلك ان انخير بمعنى الامر راجع الى الامر وانخير بمعنى النهي راجع الى النهي وجعل الرسول وافرارة راجعان الى الامر فاحصرت الاصول كلها فى امر الله ونهيه وهما على المحيضة الاصلان اللذان بهما تثبت الاحكام وعليهما يترتب التكليف والامر على فسمين حتم وندب والنهي على فسمين تحرير وتنزيه ه * الفصل الرابع فى الدليل على انحصار الاصل * وهو راجع الى معيار الانحصار الذى هو النهي والاثبات وذلك انه لما انحصر فى امر ونهي وكان الامر مفتضاه الجعل والنهي مفتضاه الترى وهما صيغتا اجعل ولا تفعل ولا منزلة بينهما وكان الجعل يفتضى الاثبات والترى يفتضى النهي انحصرت الفسمة بين النهي والاثبات لانه اذا جعل فقد اثبت واذا ترى فقد نعى ه * الفصل الخامس فى معرفة الجرع * الجرع ينقسم الى خمسة اقسام محتوم ومحذور ومندوب ومكروه وسباح ه * الفصل السادس فى اثباته * فنقول الجرع اما ان يثبت بالدعوى او بالتحكم او بالخلاف او بسواد الكتاب او بالتقليد او بالعقل او بالسمع فباطل ثبوته بالدعوى لان دعاوى متساوية وليس احد المتساويين باولى من الآخر الا بدليل وباطل ثبوته بالتحكم لان التحكم جهل وانحق لا يثبت بالجهل وباطل ثبوته بالخلاف لانه راجع الى الجهل لعدم الادلة واستحالة كونه حجة وباطل ثبوته بسواد الكتاب لعدم البيان وباطل ثبوته بالتقليد لان التقليد جهل ولا يعضى الى العلم ومحال ثبوت الحق بالجهل وباطل ثبوته بالعقل اذ ليس

فيه الا التعارض والتجويز والتعارض والتجويز تشكيك ومحال
ثبوت الحق بالشك فاذا بطلت هذه الافسام كلها لم يبق الا انه
يثبت بالاصل المقطوع به الذى هو السمع والسمع يثبت بالتواتر
والتواتر ضرورة لا يتطرق اليها شك ولا يدفعها عقل ه * البصل
السابع فى انحصار البرع * البرع منحصر بانحصار الاصل اذ
من ضرورة انحصار الاصل انحصار البرع وذلك ان الاصل لما انحصر
فى امر ونهى انحصر البرع فى فعل وترى والبعل راجع الى محتوم
ومندوب والترى راجع الى محذور ومكروه والمباح ليس براجع الى
واحد منهما لانه لم يدخل فى تكليف وانما مفتضاة الاذن والاباحة
فى البعل والترى ومثال ذلك قوله تبارك وتعالى احل لكم صيد
البحر وطعامه فمن شاء صاد ومن شاء ترى وفوله تبارك وتعالى
احلت لكم بهيمة الانعام وغير ذلك مما يفتضى الاذن فى الشرع
كثيره * البصل الثامن فى الدليل على انحصار * والدليل
على انحصار راجع الى انحصار اصله وذلك ان الاصل لما انحصر فى
امر ونهى انحصر البرع فى فعل وترى وكان البعل مفتضاة الاثبات
والترى مفتضاة النفي رجعت الفسمة الى النفي والاثبات اذ
ليس بينهما منزلة والنفي والاثبات هما المعيار الذى به تصح
الفسمة والانحصار ه * البصل التاسع فى استحالة ثبوت
برع دون اصل * وبيان استحالة ذلك بان تفول البرع الذى
هو الحكم لا يتخول من ان يثبت بالطرق المتقدمة المعضية الى الجهل
والالتباس او يثبت بالعقل او بالسمع وقد بطل ثبوته بالطرق

المبعضية الى اجهل والالتباس وبطل ثبوته بالعفل ايضا فاذا بطلت هذه الطرق لم يبق الا السمع وهو الاصل الذى تستند اليه الاحكام وهو على ضربين تواتر واحدا كما كان منه تواترا اباد العلم القطعي وما كان واحدا اباد العمل بالاصل المقطوع به فثبت بهذا استحالة ثبوت فرع دون اصل ه * البصل العاشر فى استحالة ثبوت اصل دون فرع * واستحالة ذلك كاستحالة ثبوت فرع دون اصل لوجوب ملازمة الفرع للاصل واذا وجب التلازم استحالة التباين وبيان ذلك اذا فلنا ان الاصل هو الخطاب والخطاب يفتضى مفتضى فذلك المفتضى هو الفرع على حسب ما يفتضيه من فعل او ترى بهذه ملازمة ضرورية ه * البصل الحادى عشر فى تعلق معرفة الفرع بمعرفة الاصل وتعلق معرفة الاصل بمعرفة الفرع * اما تعلق معرفة الفرع بمعرفة الاصل وتعلق معرفة الاصل بمعرفة الفرع والتلازم بينهما فى معرفة جميعهما بمعرفة احدهما فتعلق عقلي وتلازم جلي ومن ضرورة من عرف الاصل ان يعرف الفرع ومن عرف الفرع ان يعرف الاصل ولما كان التلازم بالذات بينهما معا كانت المعرفة باحدهما معرفة بهما قطعاً وبيان ذلك ان الاصل هو الخطاب المتضمن تحريم الذوات او الموجب تكليف العبادات فمن ضرورة من عرف الخطاب ان يعرف مفتضاه ومفتضاه الامتثال او الاجتناب ومثال ذلك قوله تبارك وتعالى حرمت عليكم الميتة والدم الاية فالاصل هو النهي والفرع هو تحريم تناول ومن ضرورة من

عرب النهي ان يعرب مفتضاه من التحريم وغير ذلك من الآي
كثيره * الفصل الثاني عشر في استحالة ثبوت فرع
واحد عن اصلين متنافضين * واستحالة ذلك مبنية على اربع
قواعد عقلية اولها استحالة ثبوت فرع دون اصل والثانية
استحالة اجتماع الضدين والثالثة استحالة تعدد المتعد والرابعة
استحالة انقلاب المحقق بما بناء استحالة ثبوت فرع واحد عن
اصلين متنافضين على استحالة ثبوت فرع دون اصل بذلك بين
لاخفاء به وذلك انه لما وجب اختصاص العرع باصله واستحال
ثبوته دون ثبوته استحال ثبوته عن نفيض اصله لاستحالة
اختصاص العرع باحد الاصلين مع مساواته لنفيضه في الاصلية
وليس ارتباطه باحد النفيضين باولى من الآخر وهذا يحيل (وجود)
العرع لاستحالة استغلاله بنفسه واستحالة اختصاصه مع عدم
الموجب لاختصاصه وامتناع اختصاصه مع عدم الموجب
لاختصاصه لامتناع الاختصاص من غير موجب لاثباته واثبات
الموجب مع عدم الموجب محال وما استحال ثبوته الا بثبوت ما
استحال ثبوته وبثبوته مستحيل واما بناء استحالة ثبوت فرع
واحد عن اصلين متنافضين على استحالة اجتماع الضدين فذلك
معلوم بالضرورة وذلك ان المتعديين اذا علم تناقضهما استحال
اجتماعهما واذا استحال اجتماعهما استحال ثبوت فرع عنهما
واذا استحال ثبوت فرع عنهما استحالت العرعية والاصلية معا
وثبوت فرع واحد عن اصلين متنافضين مع استحالة اجتماعهما

يحيل وجوده وما احوال وجوده وجوده وجوده نبي لوجوده واما بناء
استحالة ثبوت فرع واحد عن اصلين متنافسين على استحالة تعدد
المتحد بظاهر جلي وذلك ان العرع يجب اتحاده ووجوب اتحاده
لوجوب اختصاصه باصله وامتناع اختصاصه بنفيض اصله
واستحالة ثبوته دون اصله فاذا وجب اتحاده استحالة تعدده وتعدده
لتعدد المستند المتنافس يمنع ثبوته وامتناع ثبوته لعدم الموجب
لاختصاصه باحد الاصلين وعدم الموجب للاختصاص يمنع ثبوته
عن الاصلين لمساواتهما في استحقاق استبعاد كل واحد منهما
بكونه اصلا له دون نفيضه على الانفراد واستناده الى كل واحد
منهما على الانفراد مع تناقضهما يحيل اختصاص العرع بالاصل
وتعدده لتعدد المستند المتنافس يمنع ثبوته ايضا لاستحالة
التنافي في الذات المتحددة وكون المتحد متعددا يحيل التعدد وما
احال وجوده وجوده وجوده نبي لوجوده لامتناع تعدده في حال
اتحاده وتعدده في حال اتحاده يوجب نبي اتحاده ونبي اتحاده
يوجب نبي تعدده وما ادى وجوده الى نبي وجوده وجوده محال
واما بناء استحالة ثبوت فرع واحد عن اصلين متنافسين على
استحالة انقلاب الحقائق بذلك راجع الى تصور المتصور واعتماد
المعتقد وذلك انه اذا ثبت ان العرع يستحيل ثبوته دون اصله
ويمتنع اختصاصه بنفيض اصله واعتمد المعتقد ان كونه عن
نفيض اصله فقد جعل الحق باطلا والباطل حقا ومن جعل الباطل
حقا والحق باطلا فقد قلب الحقائق وقلب الحقائق محال ه * العصل

الثالث عشر في استحالة ثبوت اصل واحد لبرعين متنافضين
 وهذا البصل يتصور فيه من الاستحالة ما تصور في عكسه
 وتبني استحالته على ما انبنت عليه استحالة عكسه وهي
 القواعد الاربع المتقدم ذكرها وذلك ان بناء استحالة كون المعنى
 المتحد اصلا للنفیضين على استحالة ثبوت فرع دون اصل واستحالة
 وجود اصل لافرع له وعلى استحالة اجتماع الضدين وعلى استحالة
 تعدد المتحد وعلى استحالة انقلاب المحقائق فاما بناء استحالة كون
 المعنى المتحد اصلا للنفیضين على استحالة ثبوت فرع دون اصل
 واستحالة ثبوت اصل لافرع له فذلك بين لاجتماعه به لوجوب
 ملازمة كل فرع لاصله وامتناع وجوده دون وجوده وكون المعنى
 المتحد اصلا للنفیضين يحيل معنى الاصلية والبرعية معا لوجوب
 اختصاص الفرع باصله وامتناع اختصاصه بنفیض اصله
 واختصاصه بنفیض اصله مع وجوب اختصاصه باصله يحيل
 اختصاص الفرع بالاصل وما عاد وجوده على بطلان اصله عاد بطلان
 اصله على بطلانه واما بناء استحالة كون المعنى المتحد اصلا
 للنفیضين على استحالة اجتماع الضدين فوجه اجتماع الضدين
 في ذلك معلوم وذلك لوجوب ملازمة الفرع للاصل وملازمة كل
 واحد منهما للاصل مع تنافضهما واستحالة اجتماعهما محال
 واما بناء استحالة كون المعنى المتحد اصلا للنفیضين على استحالة
 تعدد المتحد بصورة تعدد المتحد في ذلك معلومة لوجوب ملازمة
 كل فرع لاصله وامتناع وجوده دون وجوده والاتحاد شرط في ثبوته

عن اصله فلما تعدد العرع وتنافض استحاله ثبوته عن اصل واحد
لاستحالة تعدد المتحد وتعدد المستند لتعدد المستند المتنافض
يمنع ثبوته لاستحالة التناوبي في الذات المتحددة وكون المتحد
متعددا يحيل التعدد وما احال وجوده وجوده وجوده نبهي لوجوده
لامتناع تعدده في حال اتحاده وتعدده في حال اتحاده يوجب نبهي
اتحاده ونهي اتحاده يوجب نبهي تعدده وما ادى وجوده الى نبهي
وجوده وجوده محال واما بناء استحالة كون المعنى المتحد اصلا
للتفويضين على استحالة انقلاب الحقائق بوجه انقلاب الحقائق في
ذلك معلوم وذلك راجع الى تصور المتصور واعتقاد المعتقد لان الحق
متحد وما وجب اتحاده استحاله تعدده فاذا اعتقد المعتقد كون
المعنى المتحد اصلا للتفويضين فقد قلب حقيقته اذ التناقض في
غاية من التعارض واذا وجد التعارض وجب التمانع واذا وجب
التمانع ادى الى التناوبي وانبات النبهي قلب الحقائق وقلب
الحقائق محال وهذه القاعدة كثيرة الالتباس وعنها زل كثير من
الناس وباجهل بها وعدم التحقيق لها فالوا كل مجتهد مصيب
يجعلوا هذه المغالة سلما الى هدم الشريعة واسناد الاحكام الى غير
مستندها ومكس الحقائق عن موضوعها وصيروا الحلال حراما
واحرام حلالا وجعلوا الشرع متناقضا واتبعوا فولة كل فائل وان
تناقضت واعتقدوا الحق في المجتهديات وان تعارضت هـ البصل
الرابع عشر في العرق بين الاصل والامارة هـ فاما العرق بين
الاصل والامارة فهو معلوم وذلك ان الاصل يثبت به الحكم

والامارة يثبت عندها الحكم (ويبين) يثبت به، ويثبت عنده ما يبين السماء والارض والشارع له ان يعلق الحكم بامارة وبغير امارة وله ان يعلق بامارة محسوسة مقطوع بها وغير محسوسة واما من ذهب الى ان الشهادة مظنونة والمحكم بها ثابت فانما ذهب به الى ذلك التباس الاصل بالامارة والمحكم انما ثبت بالاصل المقطوع به عند ظهور الامارة وهذه المسألة التي هي الشهادة وما جرى مجراها من قبول اخبار الآحاد بيها امارتان وحكم واصل بالعدالة المتضمنة غلبة الظن بصدق الشاهد اماراة الغبول والغبول اماراة المحكم والمحكم ثبت بالاصل المقطوع به عند ظهور الامارة لانستغل الامارة باستناد المحكم اليها وكون الامارة مستقلة مع عدم استفلالها فلب لحقيقتها وقلب المحقائق محال وبهذا العصل الذي هو التباس الاصل بالامارة زل السواد الاعظم وهي المنزلة الثانية واخبار الآحاد انما هي امارات يجب العمل عندها ووجوب العمل عندها ثابت بالكتاب والسنة والاجماع فاما الكتاب ففوله تبارك وتعالى وما اءاتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وهذا خطاب وجب به التكليف ولايسع ترى الاخذ لوجوب الامتثال فلما توجه الخطاب بالاخذ عن الرسول صلى الله عليه وسلم فيما امر به ونهى عنه وشمل سائر المكلفين والمخاطبين ولم يصح تلقى ذلك مباشرة من كعبة المخاطبين وكان الامتثال والاخذ واجبا والناس في كيفية الاخذ بين شاهد وغائب فلنا لا يخلو هذا المكلف الغائب المأمور بالاخذ من احد اربعة

احوال اما ان يتلقى ذلك مباشرة عن الرسول صلى الله عليه وسلم
واما ان ييغى دون تكليف واما ان ياخذة عن سائر الناس عدل
وغيره واما ان تعود الآحاد تواترا وهذه الاحوال كلها ممتنعة بلما
امتنعت ولم يكن بد من التكليف والاخذ لتوجه الخطاب ولزوم
الامتثال لم يبيح الا اخذة عن الآحاد بظهور شرط العدالة المتضمنة
غلبة الظن بصدق الناقل وان لم تكن محسوسة فانما كلبنا بالظاهر
الذى يمكن التوصل اليه ويدخل تحت الوسع فثبت بهذا من
الكتاب قبول اخبار الآحاد على وجهها والعمل بها واما السنة
بآثار مستعيضة واخبار كثيرة منها فوله عليه السلام بلغوا عنى
ولو آية والتواتر فى كل ما يبلغ عنه ممتنع ومنها ارساله الاحاد
الى الامصار لتبيين العرائض وتعليم الشرائع الى غير ذلك واما
الاجماع على ذلك وما كانت الصحابة عليه من قبول اخبار الآحاد
وامتثال العمل عندها بمعلوم والادلة فى هذا كله كثيرة بيان
بما تقدم ذكره العرف بين الاصل والامارة والقواعد التى ينبنى
عليها وجوب الاصل الذى هو الامر والنهي سبع منها ان يكون
التكليف من الله سبحانه ومنها ان يكون بواسطة ومنها صحة
دلالات اللغة ومنها اثبات الوعد والوعيد ومنها كون المكلف
ممن يتأتى منه العمل وبهم الخطاب ومنها ان يكون العمل
مما يدخل تحت استطاعة المكلف ومنها ان يحتمله فاما بائدة
كونه من الله سبحانه فلانه لو كان من قبل مخلوق لم يكن مكلفا
باولى من ان يكون مكلفا لتساوى المخلوقين واما بائدة كونه

بواسطة فلان التكليف يستحيل بالمباشرة من الله سبحانه واما
فائدة صحة دلالات اللغة فلان (اللغة) بها يفهم الخطاب ولولا اللغة
وصحتها لما فهمت الشريعة وما ثبتت لها حفيضة فصحة دلالات
اللغة شرط في وجوب التكليف واما فائدة انبات الوعد والوعيد
فليميز ان البعل يتعلق به اجزاء والثواب وان الترى يتعلق به
اللوم والعقاب ولولا تعلق (الثواب) بالبعل والامتنال وتعلق
العقاب بالترى والاهمال لكان البعل والترى متساويين لان
المكلف اذا قيل له اجعل فقال هل له في البعل ثواب او عليه
في الترى عقاب ف قيل له البعل والترى سواء ليس في البعل
ثواب ولا على الترى عقاب ادى ذلك الى ترى البعل واهمال الشرع
فلما علق الثواب بالبعل والعقاب بالترى كان ذلك ثمرة البعل
والترى واثابتهما فوجب حينئذ الامتنال رجاء الثواب على
البعل وخيعة العقاب على الترى بهذه فائدة الوعد والوعيد لانهما
شرط في الوجوب واما كون المكلف ممن يتأتى منه البعل وفهم
الخطاب فان ذلك ايضا شرط في الوجوب والتكليف لان الله لا يكلف
نفسا الا وسعها واما كون البعل مما يدخل تحت استطاعة
المكلف فذلك ايضا شرط في وجوب التكليف لان البعل اذا لم
يدخل تحت استطاعته بالتكليف به من تكليف ما لا يطاق وتكليف
ما لا يطاق محال فهذه قواعد وجوب التكليف وترتبه على المكلفين هـ
وشروط تاتى البعل وفهم الخطاب من المكلف ستة منها ان
يخرج من حيز الطهولية وان يكون عافلا وان تبلغه الدعوة وان

يدرك الخطاب وان يعيهم لغة الرسول وان يكون التكليف بالمبين
لا بالمجمل فهذه شروط تأتي البعل وبهم الخطاب ووجودها
يترتب الخطاب ويتعين التكليف وبعدها يسقط وانما فلنا ان
يُخرج من حيز الطبولية لان الطبل كالبهيمة لا تكليف عليه اذ
لا تميز عنده وانما فلنا ان يكون عافلا لانه قد يُخرج من حيز
الطبولية ولا يكون عافلا كالمجنون وانما فلنا ان تبلغه الدعوة لانه
قد يُخرج من حيز الطبولية ويكون عافلا ولا تبلغه الدعوة وانما
فلنا ان يعيهم لغة الرسول لانه قد يكون بالغاً عافلا قد بلغته
الدعوة الا انه لا يعيهم لغة الرسول كالعجمي والاخرس وانما فلنا
ان يدرك الخطاب لانه اذا لم يدرك الخطاب بحاسة سمعه كالاصم
فلا تكليف عليه به وانما فلنا ان يكون التكليف بالمبين لا بالمجمل
لان الملتبس لا يعيهم وما لا يعيهم فلا يصح التكليف به وفولنا وان
يكون البعل مما يدخل تحت استطاعة المكلف وان يحتمله فذلك
ايضا شرط في ترتيب التكليف وتوجهه على المكلفين لانه اذا لم
يكن البعل مما يدخل تحت استطاعة المكلف سقط تكليفه به فال
الله عز وجل لا يكلف الله نفسا الا وسعها والاستطاعة تكون بعشرة
اشياء وهي العدد والعدد والآلات والمال والجوارح والقوة والادراك
والعقل والعلم والاختيار وهذه الاشياء كلها موجودة في المحسنيات
وداخله في الشرعيات وهي منحصرة فيما يرجع الى البدن وغيره
بما الرجعة الى البدن فست وهي الاستطاعة بالجوارح ويناهاها
عدمها واختلالها ونقصها فال الله عز وجل ليس على الاعمى حرج

ولا على الاعرج حرج والاستطاعة بالقوة وينايبها الضعيف فال الله تبارك وتعالى ليس على الضعفاء ولا على المرضى الاية وقال تبارك وتعالى الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان الاية والاستطاعة بالادراك وينايبها العدم والاختلال والنقص والاستطاعة بالعقل وهي ام الاستطاعات والشرط في جمعها وينايبها العدم والاختلال والسبعه فال الله تبارك وتعالى بان كان الذي عليه الحق سعيها او ضعيفا الاية وقال تبارك وتعالى لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا وهذا راجع الى العفل والاستطاعة بالعلم وينايبها الجهل والاستطاعة بالاختيار وينايبها الاضرار ومثاله في المحسوس ان الانسان اذا تردى من اعلى جبل او مكان مرتفع لم يكن له اختيار في الرجوع الى موضعه فقد عدم استطاعة الاختيار وفهرة الاضرار فاذا نزل بنفسه مختارا فانه يفدر على الرجوع مختارا من وسطه او طرفه واما الراجعة الى غير البدن فارجع وهي الاستطاعة بالعدد وينايبها العدم والفلة ومثاله في المحسوس مغالبة اقل العدد باكثره وان يكون شيئا لا يفوق به الا اعداد من الناس كبحر السبعن وجمال الدابة وما شاكل ذلك لكون الواحد لا يستطيع على ذلك والاستطاعة بالعدد وينايبها العدم ايضا قال الله عز وجل واعدوا لهم ما استطعتم من قوة الاية والاستطاعة بالآلات التي تعتفر اليها سائر الصناعات من بناء ونجارة وحرارة الى غير ذلك وينايبها العدم ودخولها في الشرع كعدم الدلو والرشاء عند تعيين وقت الصلاة والاستطاعة بالمال وينايبها العدم

وتدخل في كثير من احساس ودخولها في الشرع كثير منه النكاح
ومنه الركاة ومنه الحج الى غير ذلك وفولنا وان يكون العفل مما
يحتمله الملك لان ما لا يحتمله منه ما هو راجع الى العفل ومنه
ما هو راجع الى العادة ومنه ما هو راجع الى الطبع فاما الراجع الى العفل
فكالمجموع بين الاضداد وخلق الاجسام الى غير ذلك مما يستحيل
فعله من المخلوق واما الراجع الى العادة فكمنفل اجمبال والارتفاع الى
السماء والحياة بلا طعام ولا شراب الى غير ذلك مما يستحيل تأتيه
من المخلوق عادة واما الراجع الى الطبع فكحب البغيض وبغض
المحبوب وان لا يتألم من المولم ومنه ما يرجع الى الشدائد والمشاق
وهوان يحمل البنية ما لا تحتمله كقتل النعس والتردى من
اعلى اجمبال وغير ذلك مما لا تحتمله وهذه كلها لا يصح بها تكليف
قال الله تبارى وتعالى لا يكلف الله نعسا الا وسعها وقال تبارى
وتعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان دين الله يسر فهذه قواعد مستفلة في وجوب
التكليف وترتبه مشتملة على صعبة التكليف والملك ه ثم
نرجع الى قاعدة اللغة وصحة دلالتها وهي معظم ما ينبى
عليه وجوب الخطاب وترتبه على المكلفين فنقول ان جميع
ما يعفل من الكلام وما يدور بين المتكلمين من الخطاب إنما هو
معان و (دلالات) على المعانى ويرجع الى دلالات ومدلولات بالمدلولات
لا تتميز الا بالدلالات والدلالات على المعانى على ثلاثة اضرب اشارة
وكتابة وعبارة بالعبارة على ضربين اصوات وحروف بالاصوات

لا تستغل في الدلالات والمحروف منحصرة في ثمانية وعشرين حرفاً وهي مستوية على (جميع) ما يتكلم به ونذكر الآن كيفية صحة الدلالة بها وما يشترط في كونها دلالة معيدة بنقول اول ذلك اجتماعها وتألّفها لانها اذا اُتِرت لا تعيد ولا تدل ثم ارتباطها بالمعاني لانها اذا تألّبت ولم ترتبط بالمعاني لم تدل ولم تعبد ثم اختلافها باختلاف المعاني لانها اذا تألّبت وارتبطت لم تدل حتى تختلف باختلاف المعاني ثم اختصاصها بالمعاني اختصاصاً لا يكون فيه اشتراك لانها اذا تألّبت وارتبطت واختلّبت لم تدل ولم تعبد الا بان تختص بالمعاني ثم تعيينها للمعاني واثباتها لها دون تحوّل عنها ولا تنفّل لانها اذا تألّبت وارتبطت واختلّبت واختصت لم تعبد الا بان تعين ولا تتحوّل ثم بهم مواضع اللغة وهو شرط في هذه الشروط كلها لانها اذا تألّبت وارتبطت واختلّبت واختصت وتعينت لم تعبد الا بهم مواضع اللغة بهذه شروط صحة كون هذه المحروف دلالة على المعاني فاما كيفية تأليفها وتركيبها فمثال فولنا شمس بهذه ثلاثة حروف مؤلّبة مركبة واما كيفية ارتباطها بالمعاني فكوضعنا الشمس للنور الذي نشاهده في السماء ولو قال فائل شمس او فمر لغير المعنى المعهود لما دل ولا اجاد واما كيفية اختلافها باختلاف المعاني فذلك ايضا شرط في صحة دلالتها لانا لو اوقفنا الشمس للشمس والقمر والنور والنار الى غير ذلك من المعاني المختلفة لم تصح بها دلالة ولا اعادة ولا تعيد الا بان تختلف باختلاف المعاني وهو اختلاف

الاسماء باختلاف المسميات واما كيبعية اختصاصها بالمعانى اختصاصا لا يكون فيه اشتراك فكوضعنا البياض لنعس البياض والحمرة لنعس الحمرة بالبياض يختص بمعناه المعهود لا يشركه فيه غيره وكذلك الحمرة الى غير ذلك من المعانى التى لا تشتري مع غيرها والمشتري كقولنا لون باللون ينطلق على جملة الوان مختلفة مشتركة فلا تنفع الابداء به لهذا الاشتراك واما كيبعية تعيينها للمعانى واثباتها لها من غير تحول عنها ولا تنفل فكوضعنا الشمس للشمس المعهودة على الاستمرار والنخلة للنخلة المعهودة الى غير ذلك من انواع المعانى المتعددة لانها اذا لم تتعين لها وتحولت عنها الى غيرها فلا دلالة لها ولا اعادة ويؤدى ذلك الى اختلال المواضع لانا اذا سمينا الشمس اليوم بالشمس وسميناها غدا بالقمر وبعده بغير ذلك لم تعد الدلالات المدلولات ولا حصل العلم بالمعلومات من اللغات والمواضع واما كيبعية فهم مواضع اللغة فعلى ضربين مباشرة وواسطة فان كانت مباشرة اباد العلم القطعي لان العرب هم الذين وضعوها واصطاحوا عليها وان كانت بواسطة وهو النفل عنهم بالنفل لا يخلو من ان يكون تواترا او احادا فان كان تواترا اباد العلم القطعي وان كان احادا فلا يخلو من ان يتعلق به حكم فى الشرع او لا يتعلق به فان تعلق به حكم فلا يخلو الناقل من ان يكون عدلا او غير عدل فان كان عدلا فبيل نفعه وعمل به وان كان غير عدل لم يقبل ولم يعمل به وهذه شروط دلالات العبارات على المعانى ه ثم نذكر من هذه الشروط

المشترطه فى الحروب الدالة على (المعانى) الشرط المتفرع
منها فنقول انه لا يتفرع منها الا الاختلاب والاختلاب
يكون بستة اشياء وهى الاختلاب فى اصل الحروب والاختلاب
بالعدد والاختلاب بالتقديم والتأخير والاختلاب بالنظم والاختلاب
بالبناء والاختلاب بالاعراب فاما الاختلاب فى اصل الحروب
فكقولنا نحن ونعم وما شاكل ذلك واما الاختلاب بالعدد وهو الزيادة
والنقصان فكقولنا الهواء والهوان والشرا والشراب وما شاكل ذلك
واما الاختلاب بالتقديم والتأخير فكقولنا نجا وجنى ودعا
وعدا وما شاكل ذلك واما الاختلاب بالنظم فكقولنا فمر ورمى
ورفر ومفر وفرم ومرق وما شاكل ذلك واما الاختلاب
بالبناء فكقولنا ائب وائجب وائجب وما شاكل ذلك واما الاختلاب
بالاعراب فكقولنا ما احسن زيدا فى التعجب وما احسن زيد فى
الاستعجاب وما احسن زيد فى نعي الاحسان عنه فجميع ما نطقت
به العرب منحصر فى هذا الاختلاب لا ينبغك عنه ومن هذه الدلالات
ما يعيد بحرف واحد كقولنا رأيتك ورأيتك ومنها ما يعيد بحرفين
كقولنا هو وهم ومنها ما يعيد بثلاثة احرف كقولنا علم ومنها ما يعيد
باربعة احرف ومنها ما يعيد بخمسة احرف وتنتهى الى تسعة
فى كلام العرب فاذا كملت شروط هذه الدلالات فنقول لاتفول
اللغة من ان تكون صحيحة او فاسدة وباطل ان تكون فاسدة لانها
تعيد العلم القطعي وما اجاد العلم القطعي بحال فسادة فلم يبين
الا انها صحيحة فاذا ثبت كونها صحيحة فنقول فى كيبية دلالات

الالفاظ على المعانى لا يخلو المعنى من ان يكون متحدا او متعددا
فان كان متحدا فلا يخلو اللفظ الدال عليه من ان يكون متحدا
او متعددا فان كان متعددا فلا يخلو من ان يكون على الموافقة او
على المخالفة فان كان على الموافقة دل واجاد وان كان على المخالفة لم
يدل ولم يعد بكونه على الموافقة كقولنا سبع وليث واسد بهذه
الفاظ متعددة موافقة لمعنى متحد وان كان اللفظ متحدا فلا يخلو
من ان يكون على الموافقة او على المخالفة فان كان على الموافقة دل
واجاد وان كان على المخالفة لم (يدل ولم يعد بمثال الموافقة كوضع
الشمس للشمس والفمر للفمر ومثال المخالفة كوضع الشمس
للفمر والفمر للشمس فقد مضى اتحاد المعنى (وتعدد اللفظ واتحاده
وان كان المعنى متعددا فلا يخلو اللفظ الدال عليه من ان يكون
متحدا او متعددا فان كان متحدا فلا يخلو من ان يتناوله على
البدل او على التحديد او على الاستغراق فان تناوله على البدل
لم يعد الا بتفسير وتعيين وان تناوله على التحديد اجاد جملة
المحدود وان تناوله على الاستغراق اجاد على الجملة بمثال تناوله
على (البدل كقولنا) عين بالعين لفظ متحد والمعنى متعدد لانه
يتناول معاني كثيرة منها عين الماء وعين الرحي وعين الشمس
وعين الرأس وهذا اللفظ المتحد يتناول جميعها على البدل ومعنى
البدل انه يجوز بدل كل واحد منها لتناول اللفظ لها ولا
يجيد ذلك الا بتفسير احد المعانى وتعيينه وهو ان يقال عين
الماء او عين الشمس او ما يعين من ذلك فبهذا تصح الدلالة والافادة

واما تناوله على التحديد فكقولنا خمسون ومائة والجب وذلك ان الالف قد علم عدده والمائة كذلك فقد اباد ما تضمنه المحدود واما تناوله على الاستغراق فكقولنا ناس وخيل الى غير ذلك من سائر الانواع الشائعة في جنسها فقد ابادنا اللفظ الاستغراق ودخول كل ما هو من ذلك المعنى تحت اللفظ المتناول له ثم نرجع الى تعدد المعنى واختلافه واتعافه واختلاف الالفاظ واتعافها بنفول وان كان المعنى متعددا فلا يدخلو من ان يكون متعفا او مختلفا فان كان متعفا فلا يدخلو اللفظ الدال عليه من ان يكون متعفا او مختلفا فان كان متعفا اباد وان كان مختلفا لم يبعد ومثال ذلك كالفمخ والشعير وكالتمر بهذه معان متعفة في انفسها وان كان اللفظ متعفا ايضا كاتعاف المعاني اباد ومثال اتعافه ان يوضع لفظ الفمخ على الفمخ ولفظ الشعير على الشعير بهذا لفظ متعفن ومعنى متعفن بكل حبة فمخ بهي من الفمخ وكل شعيرة فمن الشعير وكل ثمرة فمن التمر ومثال اختلاف الالفاظ على المعاني المتعفة في انفسها وامتناع دلالتها عليها مع اختلافها كوضعنا الفمخ على الشعير والتمر على الزبيب الى غير ذلك فان كانت الالفاظ موافقة ابادت وان لم توافق لم تعد وان كانت المعاني مختلفة فلا يدخلو اللفظ من ان يكون متعفا او مختلفا فان كان متعفا فلا يدخلو من ان يتناولها على البديل او على التحديد او على الاستغراق كما تقدم في المعنى المتعدد واللفظ المتحد فان تناولها على البديل لم يبعد الا بتفسير

وتعيين وان تناولها على التحديد اباد جملة المحدود وان تناولها على الاستغراق اباد على الجملة ومثال ذلك كقولنا لون بهذه معان مختلفة ولعظ متبغى فان اطلق لم يعد الا بتفسير وتعيين ومثال تناوله على التحديد كقولنا خسون ومائة والب كما تقدم ومثال تناوله على الاستغراق كقولنا حيوان بالحيوان مختلف في نفسه واللغظ المتناول له متبغى فد اباد الجملة وهو جميع ما فيه حياة وان كان اللغظ مختلفا فلا يتخلو من ان يكون على الموافقة او على المخالفة فان كان على الموافقة اباد وان كان على المخالفة لم يعد ومثال ذلك كقولنا نور وظلمة وحر وبرد بهذه معان مختلفة والباط مختلفة بما كان منها على الموافقة اباد وما كان على المخالفة لم يعد ومثال وبافها كوضع لعظ النور على النور ولعظ الظلمة على الظلمة ومثال خلافيها كوضع لعظ النور على الظلمة ولعظ الظلمة على النور بهذه الدلالات الثلاث الموضوعة في كلام العرب التي هي دلالات البدل والتحديد والاستغراق كل دلالة منها لا تتعدى موضوعها ولا يصح انقلابها ولا تداخلها ولا رجوع حفيفة بعضها الى حفيفة بعض فمن رد حفيفة البدل الى التحديد او حفيفة التحديد الى الاستغراق فقد ابطل دلالات اللغة والنقل اذ في تداخلها وانقلابها عن موضوعاتها بطلان المعانى وانقلابها وفي بطلان المعانى وانقلابها بطلان الشريعة وانقلابها وهذا محال وما ادى الى المحال فهو محال ومن هنا زل من لا علم عنده باللغة ولا معرفة له بطرق الوضع فذهب الى ان العموم لاصيغته له وانه يقع على التحديد وعلى

البدل ورد حقيقته الى البدل والى التحديد والتبست عليه دلالات اللغة والتباس اخر وهو التباس الامر بالمشيئة وذلك انهم قالوا ان الخطاب اذا ورد على العموم يجوز ان يراد به الخصوص واذا احتمل المجازين لم يقطع به اذ المحتمل لا تقوم به حجة والذي ذهبوا اليه من ان العموم لاصيغة له وانه يقع على التحديد وعلى البدل وان الخطاب اذا ورد على العموم يجوز ان يراد به الخصوص باطل لان المشيئة لم نكلب بها وانما كلفنا بما نفهم ونتوصل اليه وهو الخطاب وهذا ينبى على خمس قواعد منها ان العموم والخصوص معلومان من اللغة ضرورة ومنها انا لم نكلب بالمشيئة وانما كلفنا بالامر ومنها ان الخطاب اذا ثبت لا يرتفع الا بنسخ او تخصيص ممن اثبتته ومنها ان كل ما علق الوعيد على تركه والوعد على فعله فهو واجب حتما ومنها انه ليس لاحد من العفلاء ان يخرج من تحت الخطاب بعد تفرره عليه وهذه الجملة كلها ترجع الى ثلاث قواعد منها صحة دلالات اللغة واليها يرجع العموم والخصوص ومقتضى الامر ومقتضى النهي ومنها اثبات الوعد والوعيد واليه يرجع ان الخطاب اذا ثبت لا يرتفع الا بنسخ او تخصيص ومنها ان التكليف من الله سبحانه واليه يرجع ان العفلاء ليس لهم خروج من تحت الخطاب اذا ثبت عليهم فليس لاحد من المكلفين ان يخرج من تكليف الخالق سبحانه الا ان يخرج او واسطته الصادقة المبينة عنه وهم رسله صلوات الله عليهم اجمعين فهذه كيفية دلالات الالفاظ على المعانى والمراد من ترتيبها ان تنبني عليها

دلالات الشرع وتترتب بترتيبها اذ الشرع انما ثبت باللغة وانما
كلبنا بما نجهل منها ه ثم نرجع الى الامر والنهي اذ عليهما
ينبنى التكليف وله قدمنا القول على بناء الالفاظ وصحة
دلالات اللغة اذ التكليف انما هو بالامر والنهي فنقول فى
حقيقتيهما ومقتضى كل واحد منهما ان صيغة الامر فى اللغة
اجعل وصيغة النهي لاتجعل بصيغة اجعل مخالفة لصيغة
لاتجعل لاختلاف مقتضى كل واحد منهما وذلك ان مقتضى
اجعل الجعل ومقتضى لاتجعل الترى والجعل والترى حقائقهما
متباينة ومعانيهما متضادة لتصور النعي والاثبات فيهما
والنهي والاثبات فى الذات المتحددة مستحيل وذلك ان الجعل
مقتضاه الاثبات والترى مقتضاه النعي والنهي والاثبات
متناهيان متضادان ثم ان مقتضى الجعل فى الشرع الموافقة
ومقتضى الترى المخالفة والمخالفة مخالفة للموافقة والموافقة
مخالفة للمخالفة اذ المخالفة مخالفة لمخالفه على الاطلاق
والموافق موافق لموافقه على الاطلاق بحقيقة الموافقة مباينة
بحقيقة المخالفة وحقيقة المخالفة مباينة بحقيقة الموافقة
ومقتضى الموافقة الطاعة ومقتضى المخالفة المعصية والطاعة خلاف
المعصية والمعصية خلاف الطاعة فاذا ثبت فى اللغة ان الموافقة
مخالفة للمخالفة والمخالفة مخالفة للموافقة ومعلوم كل واحد
منهما مناب للآخر ومضاده فنرجع الى الشرع فنقول هل ثبت
منه فى المخالفة والموافقة شىء ام لا فنقول نعم ثبت فيهما من

الكتاب فوله تبارك وتعالى فليحذر الذين يخالعون عن امره ان
تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم اثبت سبحانه في المخالعة
الوعيد والعذاب الاليم واذا اثبت في المخالعة الوعيد ثبت في
ضدها الوعد واذا ثبت ان مفتضى الموافقة الطاعة ومفتضى المخالعة
المعصية وان معبوم كل واحد منهما مخالف لمعبوم الآخر فنقول
هل ثبت في الطاعة والمعصية من الشرع شىء ام لا فنقول نعم
ثبت فيهما من الكتاب فوله تبارك وتعالى ومن يطع الله ورسوله
ندخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك العوز
العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده ندخله نارا خالدنا
فيها وله عذاب مهين فعلى سبحانه الوعيد والعقاب على المعصية
وعلى الوعد والثواب على الطاعة ومن للاستغراق والعموم فثبت
بهذا ان كل من اطاع الله داخل في وعد الجنة والثواب وكل من
عصاه داخل في وعيد النار والعقاب بهذا ما لا سبيل الى دفعه
ولا تطرق الى احتماله لثبوت اللغة وصحتها وثبوت الشريعة
وصحة العلم بها فثبت بهذا ان الاوامر باسرها على الوجوب
لتعلق الوعيد بتركها والوعد بفعالها ولا سبيل الى تحويلها عن
الوجوب بعد انحطامه الا بنسخ او تخصيص من الموجب لها والمكلف
بها وهو الله سبحانه او رسوله لقوله تبارك وتعالى وما اتاكم
الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقوله تبارك وتعالى من
يطع الرسول فقد اطاع الله وقوله تبارك وتعالى فلا وربك لا يؤمنون
حتى يحكموى فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا

مما فضيت ويسلموا تسليما وقوله تبارك وتعالى وما كان لمومن ولا مومنة اذا فضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضللا مبينا وقوله تبارك وتعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى فثبت بهذا ان امر الله وامر رسوله واحد وان الامر على الوجوب وهو مذهب الصحابة اجمعين ومن سلك طريقهم فمن نفل الامر عن الوجوب الى غيره من غير دليل ولا برهان فقد اضرى عظيما واحتمل بهتاننا وانما سبينا واختلف من لا تحفيق عنده في الاوامر وتنازعوا فيها كل التنازع فذهب قوم الى انها على الوجوب وذهب آخرون الى انها على الندب وذهب آخرون الى انها على الوفاء وذهب آخرون الى انها على الاباحة وقرئ آخرون بين اوامر الله واوامر رسوله وهذا كله عدول عن الطريفة وجهل بالشرعية كما اختلفوا في الاشياء قبل ورود الشرع فذهبت برفة الى انها على المحظر وذهبت اخرى الى انها على الاباحة وذهبت اخرى الى انها على الوفاء وكل يحتج برايه ويستدل بزعمه باحتج الفائل بالمحظر بان قال ان الله تعالى لما كان هو الخالق للاشياء والمالك لها وليس له شريك في ملكه ولا منازع في ملكه لم يكن لنا سبيل الى ان نقدم على ما لا نملكه وما لم يؤذن لنا فيه اذ التصرف في ملك الغير لا يجوز الا باذنه واحتج الفائل بالاباحة بان قال ان الله تعالى لما خلق هذه الاشياء والنعم وخلق عبيدة لم تخل من ان يتخلفها لينتفع بها او لينتفع بها عبيدة او يتخلفها عبثا لا ينتفع

بها احد فالوا وسكال ان ينتفع بها هو لانه لا ينتفع ولا يستضر
وسكال ان يخلفها عبثا لا لينتفع بها احد من عبيدة فلم
يمس الا انه انما خلفها لينتفع بها عبيدة كالضيف اذا حل بانسان
فقدم له طعاما فانه يعلم بالضرورة انه انما قدمه له ليأكله فتحسن
كذلك لما خلفنا الله وخلق هذه الاشياء لم يخلفها الا لنتفع بها
بهى مباحة لنا واحتج الغائل بالوفى على العريفين بان فال
الذى قلمتموه لا يصح لانه يحتمل المحظر ويحتمل الاباحة واذا احتمل
المحظر والاباحة فليس الا الوفاء حتى ياتى دليل الاباحة او المحظر
وكذلك احتجوا لما تقدم من مذاهبهم فى الاوامر فقال من ذهب
منهم الى انها على الوجوب ان السيد اذا قال لعبده اجعل وامره
بامر فلم يجعل حسن لومه وعقابه فالوا فاذا حسن لومه وعقابه
فهو واجب ان كل ما حسن فيه العقاب يجعله واجب وقال من
ذهب الى انها على الندب هذا لا يسلم لان السيد اذا قال لعبده
اجعل فانما يفتضى الجعل لا غير ولا يعهم منه الوجوب الا بفريضة
تدل على الوجوب لان الامر مطلقا لا يعهم منه الوجوب بمجرد
لعظه حتى يفترون بفريضة تدل على الوجوب فلا سبيل الى
الوجوب ولا سبيل الى الوفاء ان الامر يفتضى الجعل والوجوب
لا يعهم الا بفريضة والوفى يفتضى الترى ولا سبيل الى الترى
لكون الامر يفتضى الجعل فلم يبق الا الندب وقال من ذهب الى
الوفى هذا من قولكم بعيد لان الامر لا صيغة له ان وجدناه يحتمل
الوجوب ويحتمل الندب ويحتمل الاباحة ولا سبيل الى حمله على

واحد منها لاحتماله للجميع وليس جهله على الوجوب باولى من جهله على الندب ولا جهله على الندب باولى من جهله على الاباحة الابدليل فاذا لم يكن دليل والمحتمل لا تقوم به حجة فليس الا الوفاء حتى ياتى دليل الوجوب او الندب او الاباحة وانما اجعل بمنزلة لون ولون يحتمل البياض والحمره والسواد فلا بد من استبصال وبيان اآخر وقال من ذهب الى انها على الاباحة ان الاشياء كلها قبل ورود الشرع على الاباحة فتحملها على استحباب الحال قبل ورود الشرع حتى ياتى دليل الوجوب او الندب او الوفاء وانما الاوامر على الاباحة فمن شاء جعل ومن شاء ترك وبيان فساد مذاهبهم وبطلان اقوالهم بان يقال للذين ذهبوا الى ان الاشياء قبل ورود الشرع على المحظر بماذا علمتم ذلك ابالضرورة ام بالدليل فان قالوا بالضرورة فذلك مستحيل لعدم التساوى في ذلك وبعد الضرورة عن هذا الفييل وان قالوا بالدليل فيل اسمعي ام عفلي فان قالوا عفلي فذلك محال اذ العفل ليس له في المحظر والاباحة مجال وان قالوا سمعي فيل لهم السمع معدوم وثبوت الاحكام دون شرع محال وثبوت الشرع دون الرسول محال وثبوت البرع دون الاصل محال وبهذا يبطل ما ذهب اليه كل فريق منهم ويفال للذين ذهبوا الى ان الاوامر على الوجوب بماذا علمتم الوجوب ابالضرورة ام بالدليل فان قالوا بالضرورة فذلك محال لعدم التساوى في علم ذلك اذ الضرورات لا يختلف فيها وان قالوا بالدليل فيل اسمعي ام عفلي فان قالوا عفلي فذلك

باطل لان العفل لا مجال له فى السمع اذ ليس فيه الا التجويز والتجويز تشكيك والشك ضد العلم وان قالوا سمعي فيل لهم السمع على ضربين تواتر واحاد فان قالوا تواتر بالتواتر ضرورة والضرورة لا يختلف فيها وان قالوا احاد فيل الاحاد مظنونة وبلا تعيد العلم ومسألتنا مسألة علم وكذلك يقال مجيعهم بينيين فساد مذاهبهم واطلان افوالهم وانما اوجب اختلابهم التباس دلالات اللغة عليهم والتباس الامر بالمشيئة ه وبنبنى وجوب الاوامر على خمس قواعد منها ان العموم والخصوص ثبت علمهما من اللغة ضرورة لانا اذا فلنا معلوم وسوجود ومخلوق وحيوان وانسان وزيد فبالضرورة يعلم على القطع ان موجودا اخص من معلوم لاشتمال المعلوم على الموجود والمعدوم وبالضرورة يعلم ان مخلوقا اخص من موجود لان قولنا موجود يتناول القديم والمحدث وبالضرورة يعلم ان حيوانا اخص من مخلوق لاشتمال المخلوق على احيوان وغيره وبالضرورة يعلم ان انسانا اخص من حيوان لاشتمال احيوان على الانسان وغيره وبالضرورة يعلم ان زيدا اخص من انسان لاشتمال الانسان على زيد وغيره بهذا العموم والخصوص مقطوع به من كلام العرب ضرورة ومنها ان التكليف بالامر والخطاب لا بالمشيئة ومنها ان الخطاب اذا ثبت لا يرتفع الا بنسخ او تخصيص من المثبت له ومنها ان العفلاء باجمعهم ليس لهم خروج من التكليف والخطاب بعد تفرره الا بان يخرجهم منه مثبتة عليهم ومكلفهم وهو الله سبحانه ورسوله ومنها ان كل

ما ثبت الوعيد والعقاب على تركه فهو واجب وترجع هذه الفوائد الى ثلاث وهى صحة دلالات اللغة واثبات الوعد والوعيد وان الخطاب اذا ثبت لا يرتفع الابتنسج او تخصيص واما التباس الامر بالمشيئة فان الامر خلاف المشيئة وما ثبت فى احوال لا يسفطه ما يترقب فى المثل كالدين اذا ثبت على الانسان وان كان صاحبه يجوز ان يتركه فان اجواز لا يسفطه عنه اذ الدين مترتب فى الذمة فى احوال والامر قد يكون بمعنى الاكرام كما قال الله تبارك وتعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ويكون بمعنى الالهانة كما قال تعالى ذق انك انت العزيز الكريم وكفوله تعالى اخسثوا فيها ولا تكلمون ويكون بمعنى التهديد كفوله تعالى اعملوا ما شئتم الاية ويكون بمعنى التعجيز كفوله تعالى فاتوا بسورة من مثله الاية ويكون بمعنى التكوين كفوله تعالى قل كونوا حجارة او حديد الاية ويكون بمعنى الدعاء كفوله تعالى ربنا اغفر لنا الاية وكفوله تعالى وهىء لنا من امرنا رشدا ويكون بمعنى التكليف كفوله تعالى اعبدوا ربكم وابعلوا الخير وافيموا الصلاة وءاتوا الزكاة ويكون بمعنى الشباعة كفوله تعالى فى قصة ابراهيم واغبر لابي الاية ويكون بمعنى الاباحة كفوله تعالى بانتشروا فى الارض وكفوله تعالى واذا حللتم باصطادوا ه ثم نرجع الى البصل الثانى من حصول الكلام فى التواتر وما يتعلق به وهو معرفة حد العدد الذى يقع به العلم بالتواتر فنقول ان الحد فيه باطل وانما طريقه التكرار واتصال الاخبار حتى يقع العلم فى

النبس وفعوا لا يتطرق اليه شك ولا يمكنها دفعه لان الكثرة
والقلة لاحد لها بكل كثير فهو بالاضافة الى ما بوفه قليل وكل قليل
فهو بالاضافة الى ما دونه كثير وكل ما طريقه الممارسة والتكرار بان
العلم يقع به وفعوا لا تنبك النبس عنه ومثال ذلك جميع الصناعات
من خياطة وكتابة وغير ذلك لا يقع العلم بها الا بعد التكرار
والممارسة فهذا مثال التواتر في وقوع العلم به وليس من حد عدا
باولي ممن حد عدا غيره * البصل الثالث في علم التواتر هل
هو ضروري او كسبي * فنقول ان علم التواتر ضروري لانه يفهم
النبس حتى لا تنبك عنه وليس لها اختيار في دفعه والكسبي
كل ما له اختياري في علمه كاوزان الشعر والفواحي وحصر
اصول الشريعة وغير ذلك مما له اختيار ان شاء علمه وان
شاء لم يعلمه * البصل الرابع في معرفة شروط حصول العلم
بالتواتر وهي خمسة * منها ان يكون عن عدد كثير وبائدة ذلك
ان يخرج عن حد القلة المعهودة كالثلاثة والاربعة والعشرة اذ لا يصح
التواتر ووقوع العلم به الا من عدد كثير ومنها ان يكون النقل
مستبعضا استعاضة لا يمكن معها التواطؤ لان كل ما جاز فيه
التواطؤ اختل شرط التواتر فيه فلم يقع العلم به باذا انتشر
واستعاض وخرج عن حد امكان التواطؤ فيه وقع العلم به ضرورة
ومنها ان يستوى طرفاه ووسطه ومعنى ذلك ان ينقل عدد كثير
عن كثير عن كثير ومتى انقطع طرفاه او وسطه لم يحصل العلم به
ومنها ان يفهم المخبر لغة المخبرين لان العربي اذا كان في

العجم ولم يعيهم لغة من نفل اليهم نفل التواتر لم يفع له العلم به وكذلك الأعجمي في العرب ومنها ان يكون عن محسوس مشاهد لانه متى كان الخبر عن غائب عن المحواس وعما في المعتقيدات فلا يصح علمه بالتواتر * الفصل الخامس في معرفة من يحصل له العلم بالتواتر ومن لا يحصل له العلم بالتواتر * والذي يحصل له العلم بالتواتر من كملت له اربعة شروط وهى سلامة خاصة سمعه وان تنتفى عنه الموانع التى تمنعه من العلم بالتواتر وان يتصل النفل به وان يعيهم اللغة ببوجود هذه الاربعة الشروط يحصل العلم بالتواتر وبعدها ينتفى * الفصل السادس في معرفة ما يصح ان يعلم بالتواتر وما لا يصح ان يعلم بالتواتر * والذي لا يصح ان يعلم بالتواتر كالتوحيد والتنزيه والثواب والعقاب واجنة النار واحكام التكليف وصحيح المذاهب من فاسدها فهذه لا يصح بيها العلم بالتواتر اذ ليس طريفها النفل فاما التوحيد فان طريفه العفل وكذلك التنزيه ولا طريق للتواتر بيها واما المعجزة فان طريق العلم بها ضرورة فرائن الاحوال لانا لما رأينا مفارئة المعجزة وموافقتها لدعوى الرسول مع انها ليست من فعل المخلوقين تنزلت منزلة فرائن الاحوال التى ليس بيها اختيار كاصفرار العرق من رؤية الاسد وتغير لونه وارتعاد جوارحه فيعلم بالضرورة من فرائن احواله ان ذلك الارتعاد والاصفرار انما هو مما رءاه اذ ليس له فيه اختيار وكذلك المعجزة لما رأيناها موافقة لدعوى الرسول ولم تكن عن قدرته علمنا على القطع صدقه ولا مجال للتواتر

فى العلم بها واما وجودها ففد نفل الينا بالتواتر ووجودها خلاص
العلم بها وكذلك الثواب والعقاب والاحكام وكل ما يوقع على الرسول
فليس طريقه التواتر وانما يعلم بالوحى * البصل السابع فى معرفة
العرفق بين اخبار التواتر واخبار الاحاد * بالعرفق بينهما ان اخبار
الاحاد تجوز فيها الريانة والنفصان والنسيان وانخطأ والغلط والغفلة
والكذب والرجوع والتعارض والتحريف وان تكون عن واحد واثنين
بخلاب التواتر لان التواتر لا تجوز فيه زيادة ولانفصان ولانسيان
ولاخطأ ولاغلط ولافغلة ولاكذب ولارجوع ولانعارض ولاتحريف
ولايكون عن واحد ولا عن اثنين ولاعن فلة * البصل الثامن فى
معرفة تبصيل التواتر وتفسيمة * بالتواتر على ضربين تواتر فى
اللفظ وتواتر فى المعنى بالتواتر فى اللفظ كالفرمان فى نظمه
وترتيبه والاذان والافاسة وافوال الصلاة والتواتر فى المعنى
كشجاعة علي وكرم حاتم بالاذان متواتر لانه حصلت فيه شروط
التواتر وذلك ان الاذان كان فى زمان الرسول عليه السلام على
حسب ما نفل الينا وان النفل لم ينقطع ومات الرسول عليه
السلام وبقي الناس لم ينقطعوا وكان كما هو فى مدة ابي بكر
حتى توفي رجه الله ولم ينفرض الناس وبقي على حاله فى مدة
عمر حتى توفي رجه الله ولم ينفرض الناس وبقي على حاله فى
مدة عثمان حتى توفي رجه الله وبقي الاذان على حاله مدة
خلافة النبوة ثلاثين سنة بكل ما نفل اهل المدينة وكان عملهم
عليه متتابعاً فهو الصحيح والدليل على ذلك ان الاسلام والشرايع

والرسول والصحابة انما كانوا فى المدينة ولم يكن على وجه الارض حينئذ دين ولا صلاة ولا اذان ولا شيء من الشرائع ودليل ذلك قوله عليه السلام فى تأخير العمرة ما ينتظرها احد من اهل الارض غيركم بالعراق وغيرها لم يكن فيها دين فلهذا صار عمل اهل المدينة حجة على غيرهم بان فال فائل فد وردت احاديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم رواها الصحابة فلم ترى اهل المدينة العمل بها ولم لا تكون حجة فنقول لا يخلو تركهم لذلك من ثلاثة اوجه اما ان يتركوا العمل به مع علمهم به عنادا منهم واما ان يتركوه جهلا به واما ان يتركوه لوجه جائر فمحال ان يتركوه عنادا منهم بان ذلك يودى الى خلاف ما وضعهم الله به من اتباع الرسول والطريقة المثلى ومحال ان يجهلوه وبعلمه الغير لما كانوا عليه من الحرص على الدين ومشاهدة الرسول وكون جمهورهم فى المدينة فاذا بطل هذان الوجهان لم يبق الا انهم تركوه لوجه جائر اما لنسنع او توقع اختراع او افتعال او لعدم ثقة او غير ذلك فثبت بهذا ان عمل اهل المدينة حجة على غيرهم وقد جرى مثل هذا مالک مع ابى يوسف فى حين المناظرة بينهما فظهرت حجة مالک فى مسألة المد بان استعضر اهل المدينة من عجز وصبيان وشيوخ وقال لهم اخرجوا مدكم باخرجوه وسألهم عنه فقالوا اخذناه عن اباثنا عن اباثهم عن الرسول عليه السلام وكذلك قالوا فى كل ما سألهم عنه فلما تبين لابى يوسف ان جميع ما سئلوا عنه تواتر نقلهم له عن الرسول وتتابع عملهم عليه رجع اليه فى ذلك كله ولاهل العراق

وغيرهم في التواتر تخييلات ومنها فولهم لوكان هذا تواترا لما
اختلف فيه ومنها فولهم لوكان تواترا لما كتب من طريق الآحاد
في الكتب اذ لا بائدة في كتابته ومنها فولهم لوكان هذا يعلم
بالتواتر لكان من قبلكم اعلم به منكم لسببهم وفربهم من المدينة
ومنها فولهم هذا طعن على الشيوخ لانكم نسبتهم الى الجهل
وترى العمل بالتواتر ومنها فولهم فولكم في هذا انه تواتر يؤدي
الى ان يدعى كل احد التواتر فيما يقوله وهذه كلها تخييلات
باطلة اما فولهم لوكان هذا تواترا لما اختلف فيه بليس الجهل
بالتواتر لغلبة عنه او ذهول او ملانع من الموانع مما يفدح في علم
من وصل اليه ولا يغير الاختلاف المخالف وليس بحجة واما
فولهم لوكان تواترا لما كتب من طريق الآحاد في الكتب فيقال
لهم هذا عدد الركعات ومثله من الشرائع علم بالتواتر ضرورة مع
انها مكتوبة منغولة من طريق الآحاد ولا يفدح ذلك في كونه تواترا
ضرورة واما فولهم لوكان هذا يعلم بالتواتر لكان من قبلكم اعلم به
منكم لسببهم وفربهم من المدينة بباطل لانه يمكن ان يخفى
على اهل السبق والفرب لموانع توجب ذلك والموانع كثيرة واما
فولهم هذا طعن على الشيوخ فيلزمهم ما التزموا لانهم اذا خالغوا
فقد طعنوا على اشياخ من خالغهم واما فولهم هذا يؤدي الى ان
يدعى كل احد التواتر فيما يقوله فيقال لهم لا تصح الدعوى في
التواتر الا لمن اتى بشروطه مستوفاة بكل من اتى بها فقد صح له ما
ادعاه من التواتر ومن المحال ان يصح التواتر في شيئين متنافسين

لانه اذا صح في احدهما بطل الآخر * العصل التاسع في معرفة ما يعسد التواتر ويبطل العلم به * الذي يعسد التواتر ويبطل العلم به خمسة اشياء ان يكون اصله عن جهل او عن كذب او يكون عن واحد او ينفطع النفل او يلتبس التواتر بالآحاد وهذه التي تعسده وتبطل العلم به * العصل العاشر في معرفة الطريق الى الميز بين ما ثبت بالتواتر وبين ما ثبت بالآحاد وهو فصل كبير * فنقول ان اخبار الآحاد على ضربين ما طريقه العلم وما طريقه العمل فالذي طريقه العلم على ضربين ما صحب نفيه الاستباضة وصار تواترا اباد العلم القطعي وما لم تصحبه استباضة بقي احادا على حاله لا يعيد علما فالذي صحبته الاستباضة ونفل الينا تواترا وكان اصله احادا مثل حديث ابي بكر حين توفي الرسول عليه السلام فقال ناس يدعون عند المنبر وقال آخرون يدعون بالبغيح فجاء ابو بكر الصديق فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما دفين نبيء فط الا في مكانه الذي توفي فيه فحجر له فيه فحجر ابي بكر خبر واحد عملت به الصحابة في دفن الرسول عليه السلام ثم نفل الذين الينا تواترا باعادنا العلم القطعي والضرب الثاني مثل ما روى انس بن مالك في ان عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ستون سنة وروى غيره ثلاث وستون ولم يصحب التواتر واحدا منهما فبقيا احادا على حالهما ولم يعيدا علما واما ما طريقه العمل فعلى ضربين ما كان معه عمل ثم نفل العمل تواترا اباد العلم والعمل وما لم يكن معه عمل

ولم يتواتر بغيري واحدا على حاله يعيد العمل لا غير بمثال الذي تواتر كوضوء الرسول عليه السلام نفل الينا تواترا وقد روي من طريق الآحاد رواه عثمان وعبد الله بن زيد وعبد الله بن عباس فصح النفل الينا بالتواتر وبقيت الآحاد على حالها لا تؤثر شيئا وما لم يكن معه عمل كحديث عبد الرحمن بن عوف في الوباء وحديث ابي بكر في اجدة وحديث عبد الرحمن في المجوسي وحديث اشيم الضبابي بهذه واحدا لم يصحبها عمل والآحاد ايضا على ضربين مسند ومرسل وتعلق بهما خمسة فصول منها العرق بين المسند والمرسل ومنها صحتها ومنها انها هل يوجبان العلم او العمل ومنها انها هل هما اشارة للحكم او اصل له ومنها ان الاحكام هل تؤخذ من الظن ام لا بالمسند ما اتصل اسناده وكان التعاصر بين الناقل والمنقول عنه ولغظه حدثني او اخبرني او انبأني او سمعت او رأيت او فعلت بحضرته وفي عن وقال احتمال لكنه ضعيف وليس عليه المحدثون ووجه الاحتمال ان الراوى اذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيحتمل ان يكون مباشرة ويحتمل ان يكون نفلا عن غيره وهذا مع العلم بالتعاصر كقول ابي هريرة او احد الصحابة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او كقول احدهم عن النبي عليه السلام والذي عليه شيوخ المحدثين انه يحتمل على الاتصال اذ هو الغالب من احوالهم مع وجود الاحتمال ولا يؤثر ذلك بالمسند ما اتصل سنده على الوجه الذى ذكرناه

ولا يوجب علما والمرسل يعلم بأربعة أشياء سفوط الراوى وسفوط
السند والابهام والجهل بالراوى فاما سفوط الراوى فان يسقط من
اوله او من وسطه او من آخرة فمثال سفوطه من اوله مالك عن
ناجع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ومثال سفوطه من وسطه
مالك عن ابن عمر ومثال سفوطه من آخرة يحيى بن بكير عن نافع
عن ابن عمر واما سفوط السند فمثاله مالك ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم واما الابهام فمثاله من اثنى به ومن ارضى حاله
واما الجهل بالراوى فمثاله بلان عن رجل او عن شيخ من كذا
فبهذه الاربعة الاشياء يكون الخبر مرسلا وبما تقدم ذكره من صفات
المسند يكون مسندا وهى العرف بين المسند والمرسل واما كونهما
يوجبان العمل فبما اجعت الصحابة على العمل باخبار الآحاد
وهذا بين لا يحتاج فيه الى دليل لكونه ضرورة وذلك ان الله تبارك
وتعالى قال وما اناكم الرسول بخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فلا بد
من الاخذ والاتباع ولا يخلو ذلك من اربعة احوال اما ان ياخذ
كل الناس مباشرة عنه ولا سبيل الى ذلك واما ان لا يعمل الا
بالتواتر وهذا ايضا ممتنع واما ان تعود الآحاد تواترا وهذا ايضا
ممتنع واما ان يترى الاخذ والاتباع جلة وهذا ايضا مستحيل فلما
لم يكن بد من الاخذ ولا سبيل الى الترى ولا الى مباشرة كل الناس
ولم يتمكن التواتر فى كل الاحكام امرنا بقبول اخبار الآحاد ووجب
العمل عندها بشرط العدالة المتضمنة غلبة الظن بصدق الناقل
وعلى هذا كانت الصحابة رضوان الله عليهم وقال بعض الناس ان

المراسل لا يعمل بها وهذا غير صحيح والدليل على صحة العمل بها ان الناقل اذا علمت عدالته وتركيبته قبل خبره ووجب العمل عنده اذ لا يخلو تركه للسند او اسفاطه للراوى او ابهامه او نغله عن مجهول من ثلاثة احوال اما ان يكون عالما بكذب من نفل عنه او جاهلا بعدالته وصحة نغله وذلك محال لمنافاة هذين الفصلين للعدالة والباسق لا يقبل خبره او يكون عالما بعدالة من نفل عنه وبانه عالم بما نفل فيقبل خبره وهذا الذى يليق به وهو الصحيح وعليه اكثر المحدثين والذى ذهب الى ان المرسل لا يعمل به وانه ضعيف احتج بان فال اذا سقط الراوى او السند او ابهام او نفل عن مجهول عندنا فلا يؤمن عليه الكذب والغلط وغير ذلك مما يفتح فى النفل فيقال له هذا الاحتمال الذى يتطرق الى المرسل يتطرق الى المسند ولو تتبعنا هذا التطرق لما صح نفل على هذا الوجه وانما يرجع الى عدالة الناقل المرسل وتركيبته فاذا ثبتت عدالته لم يؤثر اسفاطه للراوى ولا للسند ولا ابهامه ولا تركه لتسمية من نفل عنه لثبوت عدالته ولانه لا يخلو من ان يكون عالما بكذبهم او جاهلا بصحة نفلهم او يكون عالما بعدالتهم وبعلمهم بما نفلوا بالكذب والجهل يناهيان العدالة فثبت بهذا انه انما نفل ما صح عنده وثبت وله ان يسند ويرسل وقد كانت الصحابة والتابعون يرسلون الاخبار ويسندونها فلا فرق بين المسند والمرسل فى العمل بهما لما قدمناه واما كونهما امانة للحكم لا اصلا له فذلك من جهة السمع والمعنى

معلوم اما السمع بفوله تبارى وتعالى واشهدوا ذوي عدل منكم
وفوله تبارى وتعالى ان جاءكم باسنى بنبا فتبينوا ووجه الدليل
من ذلك ان العاسنى لا يقبل خبره وان العدل يقبل خبره اذا
ظهرت امانة العدالة والامارة على ضربين فطعية وظنية بالفطعية
كالهلال وكون رؤيته امانة للصوم والبر والعدل وكون رؤيته امانة للصلاة
والظنية كالشهادة واخبار الآحاد وللشارع ان ينصب على الاحكام
ماشاء من الامارات فثبت ان اخبار الآحاد امانة للاحكام لا انها
اصل لها لاستحالة استغلال الامارة وثبوت استنادها الى الاصل
المقطوع به وقد تقدم الكلام في هذا الفصل واما استحالة اخذ
الاحكام من الظن فقد تقدم ايضا بيانه فان قيل ايفال في اخبار
الآحاد انها ظن او علم فنقول من قال انها ظن فقد اخطأ ومن قال
انها علم فقد اخطأ وانما هذا راجع الى الراوى والسامع لان الذى
يسمع بمباشرة بالخبر في حقه فطعي والذى يسمع بواسطة آحاد
فانحصر في حقه ظني فالظن انما هو راجع الى السامع لا الى انفس
الاخبار لان الاخبار في انفسها فطعية كلها من السنة ثابتة
من الرسول عليه السلام وهذه مسألة ملتبسة يترل فيها من لم
يعلم تحفيها ثم نرجع الى ما يتعلق بالناقلين وجملة الاخبار وهم
على ثلاث مراتب باضل اشتهر فضله ومستور ثبتت عدالته
ومتروى ثبتت جرحته فالاول هو الغاية في كمال المنزلة ولا
اشكال في الاخذ عنه والمتروى الذى ثبتت جرحته لا اشكال في
ترى الاخذ عنه ولا يقبل نفعه والمستور الذى ثبتت عدالته يقبل

نقله ولا يدبوع خبره ولكنه لا ينتهى الى الاول فى حاله وسرئته
ثم العدالة التى يقبل بها خبر الناقل لها شروط وهى ان يكون
عدلا فى فعله ثبتا فى نقله ضابطا لعلمه حافظا لمروءته وامانته
بعيدا عن التهم والريب ومداخل السوء بحقيقة كونه عدلا فى
فعله ان يكون عالما بالسنة وان توافقها افعاله وحقيقة كونه
ثبتا فى نقله ان يكون ذلك مع سلامة البهم وجودة الاتقان
وحقيقة كونه ضابطا لعلمه ان يكون ذلك بحسن التلقى
والترتيب والتعاهد وحقيقة كونه حافظا لمروءته وامانته ان يكون
ذلك بالوفاء فى افواله والعدل فى جميع افعاله وكونه بعيدا من
التهم والريب ومداخل السوء فذلك معلوم واحواله كثيرة
والشروط العامة فى قبول النقل عن الناقل ان يكون بالغاً عافلاً
مسلماً وان يكون من اهل النقل وان يكون معروفاً فى الكلام
ايضا فى الاخبار وما يتعلق بها من قبل اختلاف الطرق والمعانى
واتعافها فنقول ان الاخبار على اربعة اضرب منها ما اتفق طريقه
واتفق معناه ومنها ما اختلف طريقه واختلف معناه ومنها ما
اتفق طريقه واختلف معناه ومنها ما اختلف طريقه واتفق معناه
واما ما اتفق طريقه واتفق معناه فكحديث عمر عن النبي عليه
السلام الاعمال بالنيات بطريقه متفق ومعناه متفق ووجه اتباق
طريقه انه لم يروه غير عمر ولا طريق له سوى طريق عمر رضى الله عنه
ووجه اتباق معناه معلوم واما ما اختلف طريقه واختلف معناه
فكحديث عائشة وغيرها عنه عليه السلام فى القران والاجراء

والتمتع في الحج اختلعت الطرق في ذلك والمعاني والوضوء مما
مسّت النار روي الوضوء من طريق وتترك الوضوء من طريق آخر
وكحديث ابي ايوب الانصاري في النهي عن استقبال القبلة
لبسول اولغاشط وما ورد في ذلك من طريق جابر بن عبد الله
وعبد الله بن عمر وسلمان بالطرق مختلفة والمعاني مختلفة واما
ما اتفق طريقه واختلف معناه فكحديث المغيرة في مسحه عليه
السلام جملة رأسه وفي مسحه على الناصية والعمامة بالطريق
متفق من طريق المغيرة لم يعلم في ذلك راو غيره والمعنى مختلف
وصورة الاختلاف معلومة واما ما اختلف طريقه واتبع معناه
فكحديث عائشة لا يصلح بحضرة الطعام ولا وهو يداعبه الاخبثان
بهذا من طريق عائشة ومن طريق ابي هريرة وهو حفن حتى
يتخعب ومن طريق عبد الله بن الارقم فليبدأ به قبل الصلاة بهذه
طرق مختلفة والمعنى متفق بافواها وارجحها ما اختلف طريقه
واتبع معناه ثم الذي اتفق طريقه واتبع معناه ثم الذي اتبع
طريقه واختلف معناه واما ما اختلف طريقه واختلف معناه
فوجه الحكم فيه باحد ثلاثة اشياء اجمع ان امكن فهو اولى ما يصار
اليه وان لم يمكن بمعرفة المتقدم من المتأخر وطريقه النقل او
العمل فان لم يمكن بالترجيح والترجيح يكون باشيء منها الكثرة
ومنها اشتهار الراوي بالحفظ والداية والثقة والامانة فاما كيبعية
الجمع فكما روي في ان جبويل صلى المغرب بالرسول عليه السلام
يومين في وقت واحد وروي عنه عليه السلام انه قال وقتها ما لم

يسقط ثور الشبق بوجه الجمع ان وقتها له اول وءاخر ولم يذكر
فى حديث جبريل ءاخرة ثم ذكره عليه السلام بعد ذلك بقوله
ما لم يسقط ثور الشبق وليس يوءخذ منه ان لها وقتين وانما
بين ءاخر وقتها بهذا وما اشبهه يسوغ الجمع بيه على وجه
لا يتناقض وهو باب كبير من العلم لا يقوم به الا المحققون لطرق
السنة ومعانيها واما المتفدم والمتأخر فكحديث بسرة وغيرها فى
الوضوء من مس الذكر وحديث طلق بن علي هل هو الا بضعة
منك وحديث عائشة وعبد الله بن عمر وغيرهما فى مس الختان
الختان وما روى غيرهما ان الماء من الماء بالمأخر حديث عائشة
وغيرها فى استحباب الغسل من مس الختان الختان وغير ذلك فى
السنة كثير فان لم يمكن من هذه الوجوه المتقدمة وجه واشكل
ذلك بالواجب الاحتياط وهو على ضربين ما يفتضى الععل وما
يفتضى الترى فالذى يفتضى الععل على ضربين محتوم ومندوب
فان تردد الحكم بينهما بالاحتياط الاخذ بالمحتوم واما ما يفتضى
الترى فعلى ضربين تحريم وتنزيه فان تردد الحكم بينهما بالاحتياط
الاخذ بالتحريم ثم الاخبار الواردة لا تخلو من فسمين اما ان تكون
على ظاهرها لا احتمال فيها فتحمل على ذلك او يكون فيها احتمال
فان كان فيها احتمال نظر فى ترجيح احد المحتملات بما تساعد
به وجوه الترجيحات المتقدمة من عمل او غيره ثم اذا تردد الحكم
بين حفيفة ومجاز حمل على الحفيفة ثم اذا ورد على ظاهرة
ولا احتمال فيه حمل على الظاهر وجميع الالفاظ الدائرة على المعانى

لا تخلو من ثلاثة احوال اما ان يكون لفظ دل على معنى لا يحتمل
غيره فيحمل عليه كقول الفاضل انا وانت او الباط تدل على
معنى كانسان وامرئ وليث وسبع وشبه ذلك بهذه ايضا تحمل
على معنى واحد او لفظ يدل على معان فلا تخلو تلك المعانى من
ان تكون متعفة او مختلفة فان كانت متعفة دل عليها كقولنا
نخل وشعير وكل صنغ من الاصناف المتعفة فى شكلها وصنعها
وان كانت مختلفة فلا تخلو من ان يتناولها اللفظ على الاستغراق
او على البدل او على التحديد فان تناولها على الاستغراق حمل
عليه كقولنا الناس والدواب وما اشبه ذلك من الاجناس
الشائعة فى جنسها والاستغراق على ضربين ما كان وضعها او
فرينة بالوضع فى الناس. محمول على سائر الناس وكذلك اسر كل
جنس مطلق يحتمل عليه كله والفرينة ان يقول رجل رأيت اليوم
الناس فيعلم بفرينة حاله انه لم يعلم كل الناس برؤيته وانما
رأى البعض ومن الجهل بالبعص بين الفرينة والوضع زل كثير
من الناس ولما يعرفوا بينهما وان تناولها على البدل لم يدل
الا بتعيين احد المبدلات كقولنا عين بهذا ينطلق على جملة اعين
فلا يدل الا على ما عين منها وكذلك لون وان تناولها على التحديد
دل على جملة المحدود ولا يكون ذلك الا فى الاعداد وهى منحصرة
فى العشرات والمئين والآلاف ونهاية الحساب وفايته منحصرة
فى عشرات ومئين وאלاف ثم تتكرر الى ما لا نهاية له ولا تخرج
عن هذه الالف والاصول وله طريقان طريق الدور وطريق الشعب

والوتر بطريق الدور هي طريق حيسوبي المغرب والاندلس وهي ضرب الاعداد بعضها في بعض ولا تخرج من عشرات ومئين والاب وطريق الشعب والوتر هي طريق المهندسين والمتكلمين وهي اقصا واقرب وهي على اربعة اقسام اما ان يكون شعع الى شعع او وتر الى وتر او شعع الى وتر او وتر الى شعع ثم ان هذه الفسمة على ضربين متغاربة ومتباعدة ومن هذه القاعدة خرج اصل الهندسة واصل الطب لان الاعداد لا تخلو من ان تكون منعددة او مؤتلفة بالمنعددة لا يكون منها تأليب والمجموعة منها يكون التأليب وهي جوهرا فصاعدا ثم التأليب على ثلاثة اضرب مستطيل ومستدير ومركن بهذه اصول هندسة التأليب في الاشكال والتركيبات والهيئات كلها وتفاصيل ذلك لا تنحصر والمستطيل على ثلاثة اضرب مستطيل ومعرض ومنسوج بالمستطيل كالجوهر على الجوهر في حال الطول الى ان ينتهي الى ابعاد غايات العوق ومنه تتفرع اشكال المستطيلات كلها وهو باب عظيم في التركيبات والمعرض ما تعرض لاحد الجوانب غير القائمة والمنسوج ما تداخل بعضه في بعض واما المستدير فعلى ضربين تام وناقص بالناقص كالقوس والالهلال في غير تمام وما شاكل ذلك والتام كالهلال في التمام وغير ذلك وهو يتعصل الى كبير وصغير ويتداخل ومنه تكون النفوشات والبنائات وما شاكل ذلك واما المكنن فيكون مثلثا ومربعا ومسدسا ومثمنا وعلى حالات كثيرة بهذه الاقطاب الاربعة منها هندسة البنائات والتركيبات والاشكال والصور واما اصول

الهندسة التي هي غير الاشكال والتاليات فمن اربعة اشياء
وهي الطبائع والخواص والاسباب والمسببات والاعتمادات
والتأثيرات والطبائع والخواص باب عريض ومنه خصائص الاحجار
وطبائع المخلوقات كخاصية الحديد في قوته وصلابته وكخاصية
الذهب في بقاءه مع الازمان وتبعثفه مع اختلاف الاحوال وسائر
ما شابه هذا النوع مما له خاصية معروفة والاسباب والمسببات
كحبال الصيد وكحركة سائر المسببات بالاسباب وقد تكون
بعيدة وقريبة ولها امثلة محسوسة يكثر بسطها وليست
المقصود والاعتمادات كالاعمدة والافواس ويتفرع عنها ايضا صنائع
كثيرة والتأثيرات بابها ايضا عظيم كتأثير الشيء في الشيء اذا
الجب بينهما ومنه الصوابغ كلها اذا ألغى الشيء في الشيء أثر
فيه تأثيرا لولا ثالبهما لم يؤثر وجنس هذا الباب ايضا كثير
ومنه اصل الطب واصله التجربة وهو الطب الشرعي وهو على
اربعة اضرب منه ما يرجع الى اصلاح المزاج ومنه ما يرجع الى
اصلاح المعدة ومنه ما يرجع الى الجبر ومنه ما يرجع الى معاناة
ظاهر البدن فاما الراجع الى اصلاح المزاج فهو راجع الى اعتدال
الطبائع الاربع التي هي البلغم والصعراء والسوداء والدم فهذه
الطبائع المركب منها الانسان متى غلب احدها على الجسم ولد
فيه الاختلال وعنه تكون العضول والحميات وسائر انواع الامراض
والاسقام واذا اعتدلت صاح الجسم ولهذا الاصل فروع يطول ذكرها
ويتسع شرحها ويختلف الناس فيها باختلاف الاحوال من سن

وزمان وهواء وغذاء وبلاذ واما الراجع الى اصلاح المعدة بثلاثة اشياء
جنس ومقدار وزمان وللكلام فيما يرجع الى نفس المعدة وكيفيةها
وما يختص بها مجال طويل وكذلك ما يرجع الى هذه الثلاثة
المتقدمة ايضا واما الجبر فانما يرجع الى حسن التلطف في مفاصلة
الاعضاء ورد كل شيء منها الى ما يفابله من عظم ومنع وحم وجلد
واما الراجع الى معاناة ظاهر البدن كالكل في العين عند وجعها
والتفطير في الاذن ومداواة الجراح والجرب والخراجات التي تخرج
في البدن بذلك ايضا راجع الى التجربة ومعرفة العشب المبرثة
لذلك من تجاريب المجربين بهذه جلة اصول احساب والهندسة
والطب هـ كمل الاملاء واحمد الله وحده وصلى الله على محمد وعاله
وسلم تسليما



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الكلام فى الصلاة

الصلاة من اركان الدين ومعامته ومما بنى الاسلام عليه
فالرسول الله صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام على خمس على
ان يوحد الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة والحديث والحديث
صحيح والكلام فى الصلاة فى ثلاثة فصول منها معنى الصلاة
ومنها فضلها ومنها تفاصيلها * الفصل الاول فى معناها *
فنقول ان لها معنيين لغوي وشرعي فاما اللغوي فهو الدعاء
والدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى وصل عليهم
ان صلواتك سكن لهم ومن السنة قول الرسول عليه السلام
اللهم صل على آل ابي اوى واما الشرعي فهو هذه الاجمال
المعروفة المحدودة التى هى القيام والعود والركوع والسجود والدليل
عليه قوله عليه السلام ان هذه الصلاة لا يصح فيها شيء من كلام
الناس انما هى التسبيح والتكبير وقراءة القرآن او كما قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحديث وبيه من العفة منع الكلام فى
الصلاة وان الصلاة تبطل به واقتصر عليه السلام على ذكر التسبيح

والتكبير والفراة دون ذكر الغير مما هو مشروع فى الصلاة لان
الحديث انما ورد على سبب وذلك ان اعرابيا تكلم فى الصلاة فقال
له الرسول عليه السلام ان هذه الصلاة لا يصاح فيها شيء من كلام
الناس انما هى التسبيح والتكبير والفراة اى لا يصح فيها قول
سوى هذه الثلاثة لما كان من كلام المتكلم وقوله عليه السلام فيما
ادخله مسلم عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخل المسجد فدخل رجل وصلى ثم جاء فسلم على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فردد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ارجع
فصل فانك لم تصل فرجع الرجل وصلى كما كان يصلى ثم جاء الى
النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعليك السلام ثم قال ارجع فصل فانك لم تصل حتى فعل
ذلك ثلاث مرات فقال الرجل والذى بعثك باحق ما احسن غير
هذا علمنى قال اذا فمت الى الصلاة فكبر ثم افراً ما تيسر معك
من الفراءن ثم اركع حتى تطمئن راکعاً ثم ارفع حتى تعتدل
فاثماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالسا
ثم اجعل ذلك فى صلاتك كلها وفى رواية اخرى عن ابى هريرة
اذا فمت الى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر وفيه
من العفة تواضع الرسول عليه السلام وكرم خلفه وحسن مغابته
وفربه من الناس وانه لا يحتاج من احد وانه كان يجلس فى
المسجد وفيه ان عادة الصحابة والائمة الجلوس فى المساجد
والمذاكرة فيها وفيه الصلاة عند دخول المسجد وفيه وجوب

السلام على المسلم ووجوب الرد وفيه ان هذه الصلاة التي هي
القيام والعود والركوع والسجود لا تسمى صلاة حفيفة في الشرع
الا بتمام اركانها واعتدال ركوعها وسجودها لقوله عليه السلام ارجع
بصل فانك لم تصل فنبى عنه الصلاة لما خرج بها عن حد الصلاة
المعهودة المعلومة وقوله عليه السلام له ارجع فصل وامر بالرجوع
الى الصلاة ولم يعلمه بعد ان رأى منه اختلالا فيها يحتمل انه
جعل ذلك عليه السلام رجاء انتباه الرجل لاتمام الصلاة والاتيان بها
على وجهها وفيه وجوب السؤال عن ما يلزم من الدين وفيه
وجوب البيان والمبادرة في العور وفيه وجوب تكبيرة الاحرام
والقراءة في الصلاة على ان قوله واقبراً ما تيسر معك من الفرعان
مبهم وقد بسره في احاديث كثيرة باليجاب ام الفرعان في قوله
لاصلاة لمن لم يقرأ بام الفرعان وفيه وجوب الركوع واعتداله
والسجود واعتداله والمجلوس واعتداله بان قيل لم اقتصر الرسول
عليه السلام على هذه الاشياء في تعليم هذا الرجل وترى غيرها لم
يبينها له وهذا يدل على ان ما عدى ما ذكره الرسول عليه السلام
ليس بواجب فيل يجوز ان يكون عليه السلام علم ان الرجل كان
عالماً بما لم يبينه له وانه لم يجهل الا ما بينه له وقد يبين عليه
السلام بعض العرائض في بعض المواطن ويترى بعضاً لانه بينها
كلها في مواضع كثيرة وقد نقلت ايناً تواتراً . البصل
الثاني في فضلها * ودليله من الكتاب والسنة واجاع الامة اما
الكتاب فبى غير عاية منها قوله تبارك وتعالى فد اباح المومنون

الذين هم في صلاتهم خاشعون الى قوله اولئك هم الوارثون الذين يرثون البعدوس هم فيها خالدون وكل ما يوصل الى البعدوس والنعيم المقيم بعضله عظيم وقوله تبارك وتعالى الذين يقيمون الصلاة ويوتون الزكاة وهم بالآخرة هم يوفنون اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المعايون وكل ما يوصل الى الجلال بعضله ايضا عظيم وقوله تبارك وتعالى انها المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة وما رزقناهم ينجفون اولئك هم المومنون حقا لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم بكل ما ينال به هذا الثواب الجزيل والاجر العظيم بعضله ايضا عظيم واما السنة بقوله عليه السلام فيما رواه مسلم باسناده الى عبد الله بن مسعود قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال الصلاة لوقتها الحديث وعن عبد الله بن مسعود قال لما أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى به الى سدرة المنتهى قال فأعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا اعطي الصلوات الخمس واعطي خواتم سورة البقرة وقبر لمن لم يشرك بالله من امته شيئا المفحمت وعن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رأيت لوان نهرا بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمسا ما تقول ذلك يبغى من درنه فالوا لا يبغى من درنه شيئا قال فذلك مثل الصلوات الخمس يحسب الله بها الخطايا وعنه ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الصلوات الخمس واجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان
مكبرات لما بينهما اذا اجتنبت الكبائر وفوله عليه السلام انما
مثل الصلاة كمثل نهر غمر عذب بباب احدكم يفتح فيه كل يوم
خمس مرات بما ترون ذلك يبغى من درنه احديث وفوله عليه
السلام فيما رواه مسلم باسناده الى ابي مالك الاشعري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والصلاة نور والصدقة برهان
والصبر ضياء والفرعان حجة لك او عليك كل الناس يغدو وبائس
نفسه بمعنتها او مودفها بمعنى فوله والصلاة نور ان الناس
على ضربين ضال ومهتد بالمهتدي هو الذى اهتدى بنور العلم
من ظلمة الجهل ومنعه العلم من الدخول فى المعاصى والقبائح
ولما كانت الصلاة تنهى عن العجشاء والمنكر وتمنع من القبائح
كانت وزان العلم الذى هو نور يهتدى به من ظلمة الجهل الموصلة
الى المعاصى والقبائح قال الله تبارك وتعالى ان الصلاة تنهى عن
العجشاء والمنكر ولذكر الله اكبر وفى فوله تعالى ولذكر الله اكبر
معان منها ان الصلاة وان كانت تنهى عن العجشاء والمنكر وهى
معظم الدين فذكر الله اكبر منها ومن كل عبادة ويبين ذلك قول
ابى الدرداء الا اخبركم بخير اعمالكم واربعها فى درجاتكم وازاها
عند مليكنكم وخير لكم من اعطاء الذهب والورق وخير لكم من ان
تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم قالوا بلى قال ذكر
الله وفول معاذ بن جبل ما عمل ابن ادم من عمل انجى له من
عذاب الله من ذكر الله وذكر الله افضل الاعمال وفى ذلك احاديث

كثيرة ومنها ان ذكر الله لكم اذ دعاكم الى طاعته وندبكم الى فعل الصلاة والعبادات اكبر من ذكركم له بجعل العبادة وامثالها ومنها ان ذكر الله لكم في الازل قبل كونكم اكبر من ذكركم له في احوال ومنها ان ذكر الله لكم بهذه النعم العظيمة والمنن الجسيمة اكبر من ذكركم له بالشكر عليها اذ لا تطيقون شكر نعمه ولهذا قال المصطفى عليه السلام لا احصى ثناء عليك اي لا اطيق ومنها ان ذكر الله وهو الغنى الحميد اكبر من ذكر العبد البغير المسكين له ومنها ان هذه الاوقات التي جعلها الله لابن ادم اوقاتا لذكره لكونه مجبولا على الغفلة والاهمال والسهو منبهة على ذكر الله فكان ذكر الله له بان جعل له هذه الاوقات الباعثة على الذكر اكبر من ذكره فيها وقوله عليه السلام في الحديث والصدقة برهان معناه ان الصدقة علامة للايمان وبرهان على ما في القلب من الاعتقاد لان القلب اذا كان فيه اعتقاد كان ما يظهر من الاعمال برهانا على ما فيه وما كانت الصدقة بذل المال الذي هو اعتر شيء على الانسان كان في اخراجها وبذلها برهان على ايمانه ولهذا قال الله تبارك وتعالى لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وما سمع ابو طاححة الانصاري هذه الآية تصدق باحب امواله اليه بيرحاء فقال له عليه السلام ذلك مال رابع ذلك مال رابع وقوله عليه السلام والصبر ضياء راجع الى الصلاة التي هي نور لان الصبر به يتم النور والهدى ولهذا قرن بالصلاة وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان واستعينوا بالصبر والصلاة وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان

اهم اموركم عندى الصلاة من حفظها وحافظ عليها حفظ دينه اي من صبر على المحافظة عليها فى اوقاتها وعلى الطهارة لها وعلى سائر ما شرع بيها فبفد حفظ دينه يجعلها الدين كله لمن حفظها وحافظ عليها لان سائر العبادات من زكاة وصوم وحج لا يبلغ الى ما فى الصلاة من المشقة لتكررها فى كل يوم وليلة خمس مرات ولما يتعلق بها من جعل الطهارة وغير ذلك والانسان اذا حافظ على الصلاة التى هى على هذه الحالة وعلى ما فيها فأحرى ان يحافظ على سائر دينه لمحبته بالاضافة اليها اذ الزكاة انما هى مرة فى المحول وهى فضل يسير من المال وكذلك الصيام انما هو فى شهر من السنة والحج مرة فى العمر وفوله عليه السلام والفرمان حجة لك او عليك بمعناه ان الابعال اذا كانت تابعة للفرمان فهو حجة لصاحبها واذا لم تكن تابعة للفرمان فهو حجة على صاحبها وفى معنى ذلك حديث ابن مسعود انك فى زمان كثير فيها فليل فراهة الحديث وفوله عليه السلام كل الناس يغدوأي ان الناس كلهم يسعون ويعملون ببائع نفسه بالبائع نفسه من الله هو الذى مآثر ما عنده وامثله امره واجتنب نهيه وباع دنياه بدينه فهو داخل فى قوله تبارك وتعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم اجرة والبائع دينه بدنياه هو الذى اتبع هواه ونبذ ما عند الله فهو الخاسر الصعبة العظيم المحسرة الداخل فى قوله تعالى فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا فبئس ما يشترون وفوله عليه السلام بمعتقها او موبقها بالمعتق لنفسه

من عمل بطاعة الله واجتنب محارمه والموفق لها من ترى طاعة
الله وارتكب معاصيه حتى يلفاه وقوله عليه السلام استقيموا
ولن تحصوا واعملوا وخير اعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء
الا مومن بقوله عليه السلام استقيموا اي استقيموا على الطريفة
واتبعوا السبيل الواضح كما قال تبارك وتعالى وان هذا صراطى
مستقيما فاتبعوه وقال تبارك وتعالى ان الذين فالوا ربنا الله ثم
استقاموا وقوله تبارك وتعالى اخبارا عن الملائكة بالدعاء للعبد
التائب التابع للسبيل المستقيم فافبر للذين تابوا واتبعوا سبيلك
بالاستقامة على الطريفة هى نهاية الهداية والموصلة الى الغبطة
والكرامة وقوله عليه السلام ولن تحصوا اي لن تظيفوا احصاء مقدار
ما فيه عليكم من النعم بهذه اذلة الكتاب والسنة فى فضلها
واما الاجماع بمعلوم بالضرورة ان الامة مجمعة على فضلها وانها
اصل الخير ومعدن البر * البصل الثالث فى تباصيلها * وهى
على ضربين فرض وغير فرض والدليل على انحصارها فى هذين
الضربين ما روي عن طلحة بن عبيد الله انه قال جاء رجل الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد وذكر الحديث الى
قوله لا الا ان تطوع فلما قال هل علي غيرها وقال له الرسول عليه
السلام لا الا ان تطوع دل ذلك على ان الصلاة فرض وغير فرض
بالعرض على ضربين فرض على الاعيان وفرض على الكفاية بالعرض
على الاعيان الصلوات الخمس والعرض على الكفاية كالصلاة على
اجناسثر وغير العرض على ضربين سنة ونفل بالسنة على ضربين

ما تعلق بوقت وما تعلق بسبب بالمتعلق بالوقت كصلاة العيدين
والمتعلق بالسبب كصلاة الخسوف والاستسقاء والنبل على ضربين
مفيد وغير مفيد بالمفيد على ضربين ما تعلق بوقت وما تعلق
بسبب بالمتعلق بالوقت كقيام رمضان وصلاة الضحى والمتعلق
بالسبب كتحية المسجد وما شاكلها وغير المفيد كنوازل الليل
والنهار ثم نرجع الى العرض على الاعيان وهى الصلوات الخمس
فنقول انها تنبنى على عشر قواعد وهى بيان فضلها ووجوبها
وشروطها ومن تلزمه والأذان والافامة لها والسعي اليها والمواضع
التي تصلى فيها وصعاتها واحكامها والحفاظة عليها وتعاون
الناس فى اداؤها فاما بيان فضلها فمن الكتاب والسنة والاجماع
وقد تقدم القول فيه واما وجوبها فمعلوم بالكتاب والسنة
والاجماع اما الكتاب فقولہ تبارك وتعالى اقيموا الصلاة
واماتوا الزكاة والامر على الوجوب وقوله تبارك وتعالى ان الصلاة
كانت على المومنين كتابا موفوتا وقوله تبارك وتعالى واقم الصلاة
طربي النهار وزلجا من الليل ومثل ذلك من الآي فى الكتاب
كثير واما السنة فمن ذلك ما رواه مسلم باسنادة الى عبد الله
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بنى الاسلام على
خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة
وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان وعن ابن عمر ايضا عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال بنى الاسلام على خمس على ان يوحد الله
واقام الصلاة وايتاء الزكاة احدث وعنه ايضا انه قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويفيموا الصلاة ويوتوا الزكاة
الحديث ومنه حديث ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعث معاذا الى اليمن فقال انك تقدم على قوم اهل كتاب
فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله فاذا عرفوا الله فأخبرهم ان
الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم الحديث وحديث
طاححة بن عبيد الله انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اهل نجد وذكر الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم خمس صلوات في اليوم واللييلة الحديث وحديث عبادة
ابن الصامت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
خمس صلوات كتبهن الله على العباد الحديث وحديث ابن عمر
فيما رواه مسلم باسناده عنه ان عمر بن الخطاب قال بينما نحن
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع علينا رجل
وذكر الحديث وقال فيه وتقيم الصلاة وتوتي الزكاة الحديث وحديث
انس بن مالك فيما رواه مسلم ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لما اسري به وذكر الحديث وقال فيه فبعض الله على امتي
خمسين صلاة الى قوله هي خمس وهي خمسون لا يبدل القول لدي
وهي رواية انهن خمس صلوات كل يوم ولييلة لكل صلاة عشر فتلك
خمسون صلاة ومنه حديث ابي هريرة ان اعرابيا جاء الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث وقال فيه وتقيم الصلاة
المكتوبة وتودي الزكاة المعروضة الحديث وحديث جابر قال اتى

النبي صلى الله عليه وسلم النعمان بن قوفل فقال يا رسول الله
ارأيت اذا صليت المكتوبة وحرمت المحرام واحللت الحلال آذخلك
الجنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم وحديث ابى ايوب
الانصاري ان اعرابيا عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في
سعر فاخذ بخطام ناقته او بزمامها وذكر الحديث وقال فيه وتغيم
الصلاة وتوتى الزكاة وتصل الرحم دع النافعة ومثل ذلك من
الاحاديث واما الاجماع فما احد من الامة يتخالف في وجوبها واما
شروطها باربعة عشر وهى على ضربين شروط الوجوب وشروط
الصحة بشروط الوجوب العفل والبلوغ ودخول الوقت وشروط
الصحة الاسلام والطهارة من الحدث والطهارة من الحيض وازالة
النجاسة وستر العورة واستقبال القبلة والنية والترتيب واتمام
الاركان والمخشوع واجتناب ما يعسدها فاما العفل فمن شروط
وجوبها اذ لا تجب عبادة على غير العفل والدليل على ذلك من
الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب فقوله تبارك وتعالى لا يكلف
الله نفسا الا وسعها ووجه الدليل من ذلك انه اذا كلف مع عدم
ما يتأتى به التكليف فهو من تكليف ما لا يطاق وتكليف ما لا يطاق
محال واما السنة فقوله عليه السلام ايشتكى ايه جنة بدل ذلك
على ان عدم العفل يسقط التكليف وحديث ابن عمر حين اغمي
عليه فذهب عقله فلم يفرض الصلاة وحديث معاوية ليس على
مجنون فود واما الاجماع فمعلوم بالضرورة ولا خلاف فيه وزوال
العفل يكون بخمسة اشياء السكر والمجنون والافناء والنوم

والنسيان واحكامها على ثلاثة اضرب منها ما يسقط الجعل والاثم ومنها ما لا يسقط الجعل ولا الاثم ومنها ما يسقط الاثم دون الجعل والذي يسقط الجعل والاثم على ضربين ما يسقط الاثم وبعض الافعال وما يسقط الاثم وسائر الافعال والذي يسقط الاثم وبعض الافعال المحيض والذي يسقط الاثم وسائر الافعال الجنون والافماء والذي لا يسقط الجعل ولا الاثم السكر والذي يسقط الاثم دون الجعل فعلى ثلاثة نوع وسهو وغلبة وسياتي تبصيل هذه الافسام في مواضعها ان شاء الله واما البلوغ فهو ايضا من شروط الوجوب بالكتاب والسنة والاجماع فاما الكتاب ففوله تبارك وتعالى واذا بلغ الاطبال منكم احلم فليستاذنوا بوجه الدليل انه علق تكليف الاستيذان المتوجه على البالغ بالبلوغ وفوله تبارك وتعالى وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح الآية ومعنى ذلك البلوغ واما السنة فما رواه ابو داود باسنادة الى علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يعقل وفي رواية عنه حتى يعيق والبلوغ يكون باربعة اشياء وهى الاحتلام والانبات والسن والمحيض بالدليل على كونه بالاحتلام حديث علي في قوله صلى الله عليه وسلم وعن الصبي حتى يحتلم والدليل على كونه بالانبات حديث عطية القرظي قال كنت من سبي فريضة فكانوا ينظرون فمن انبت الشعر قتل ومن لم ينبت لم يقتل الحديث رواه ابو داود والدليل على

كونه بالسن مارواه نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم عرضه يوم احد ابن اربع عشرة سنة فلم يجزه وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة باجازه والانبات والسن محتملان اذ يحتمل ان يكون لم يجزه وهو ابن اربع عشرة لما رأى من ضعفه وعدم طاقته على القتال والانبات ايضا محتمل واقواها الاحتمال والدليل على كونه بالحيض قوله عليه السلام لا تغبل صلاة حائض الا بخمار وحديث اخر بانى لأراها الا قد حاضتا رواهما ابو داود واما دخول الوقت فهو ايضا من شروط الوجوب ودليله من الكتاب قوله تبارك وتعالى افم الصلاة لدلوى الشمس الى غسق الليل الآية ومن السنة جعل الرسول عليه السلام فى تعليم السائل عن وقت الصلاة وفعل الينا ذلك تواترا وكتاب عمر الى عماله وكتابه الى ابى موسى الاشعري وجواب ابى هريرة للسائل بهذه شروط الوجوب واما شروط الصحة فمنها الاسلام والدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى لمن اشركت ليحبطن عملك وقوله تبارك وتعالى ولو اشركوا محبط عنهم ما كانوا يعملون بوجه الدليل من ذلك ان الاعمال لا تصح مع الشرك والشرك الاعتماد على غير الله ومن اعتمد على غير الله فى قليل او كثير فهو مشرك ويدخل فيه عابد الوثن وغيره والشرك كله سواء فليله وكثيره والدليل عليه قوله تبارك وتعالى لا يشركون بى شياً وكون الاسلام من شروط صحة الصلاة معلوم من دين الامة ضرورة وهذه المسألة تاتى فى موضعها ان شاء الله ومنها الطهارة من المحدث والدليل على كونها شرطاً فى صحة

الصلاة من الكتاب قوله تبارك وتعالى يا ايها الذين آمنوا اذا
فتمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الآية ومن السنة ما رواه مسلم
بإسنادة الى عبد الله بن عمر انه دخل على ابن عامر يعوده وهو
مريض فقال لا تدعوا الله لى يا بن عمر فقال انى سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور
ولا صدقة من غلول وكنت على البصرة وحديث ابى هريرة رواه
البخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقبل صلاة من
احد حتى يتوضأ وحديث عطاء بن يسار ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كبر فى صلاة من الصلوات الحديث وحديث انس
ابن مالك انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت
صلاة العصر الحديث وحديث زيد بن أسلم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم عرس ليلة بطريق مكة الحديث وحديث عمر بن
الخطاب انه عرس ببعض الطريق الحديث وحديث سليمان بن
يسار ان عمر بن الخطاب غدا الى ارضه بالجرب الحديث وحديث
زيد بن الصلت انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب الى الجرب
الحديث وحديث عائشة انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فى بعض اسبارة الحديث وحديث ابن عباس انه
بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهى خالته
الحديث وحديث المغيرة انه ذهب مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم حاجته فى غزوة تبوك الحديث وحديث ابى هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة تصلى على احدكم الحديث

وحديث أسامة بن زيد انه قال دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة الحديث وحديث سعيد بن عبد الرحمن انه قال رأيت انس بن مالك اتى فباء الحديث وحديث المغداد ان علي ابن ابي طالب أمره ان يسأل له رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفول عمر بن الخطاب انى لأجده ينحدر منى الحديث وقوله ايضا اذا نام احدكم مضطجعا فليتوضأ وحديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيفظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها فى وضوئه الحديث ومنها الطهارة من المحيض والدليل على كونها شرطا فى صحة الصلاة من الكتاب قوله تبارك وتعالى يا ايها الذين ءامنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق الآية فذكر فى هذه الآية الامر بالطهارة عند القيام الى الصلاة وان الصلاة لا تصح الا بطهارة ثم قال فى آية اخرى ويسألونك عن المحيض فل هو اذى فاعتزلوا النساء فى المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فجعل الحائض فى هذه الآية الاخرى غير طاهرة فأخذنا من الآيتين جميعا انها لا تبطل الصلاة حتى تطهر ولا تصح صلاتها بغير طهارة هذا من فقه الكتاب ومثله ما كان من علي رضى الله عنه فى التى اتى بها الى عثمان بن عفان وفد ولدت فى ستة اشهر فامر بها ان ترجع فقال له علي بن ابي طالب ليس ذلك عليها ان الله تبارك وتعالى يقول فى كتابه وحله وفضاله ثلاثون شهرا وقال والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة بالرضاعة

اربعة وعشرون شهرا واحمل منها ستة اشهر فلا رجم عليها
فبعث عثمان في اثرها فوجدها قد رجعت ومن السنة احاديث
كثيرة منها حديث باطمة بنت ابي حبيش وحديث ام سلمة
ان امرأة كانت تهراق الدماء الحديث وحديث عائشة انها قالت
في المرأة الحامل ترى الدم انها تدع الصلاة وحديث مالك انه
سأل ابن شهاب عن المرأة الحامل ترى الدم فقال تدع الصلاة فقال
مالك وذلك الامر عندنا وحديث عائشة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ابعلى ما يجعل الحماج الحديث وفولها كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف يدنى الي رأسه بأرجله الحديث
وفولها كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض
وحديث علفمة بن ابي علفمة عن امه عن مولاة لعائشة قالت
كان النساء يبعثن الى عائشة بالدرجة الحديث وحديث معاذة
فالت سألت عائشة فقلت ما بال الحائض تفضى الصوم ولا تفضى
الصلاة الحديث وهذه اشارة لما كانوا عليه من اتباع العمل ومنها
ازالة النجاسة والدليل على كونها شرطا في صحة الصلاة من الكتاب
فوله تبارك وتعالى وثيابك فطهر وقد مضى الكلام فيه في التحفيضة
والمجاز ومن السنة احاديث كثيرة منها حديث عمر بن الخطاب
انه عرس ببعض الطريق فريبا من بعض المياه الحديث فتاخيرة
للصلاة حتى اسعر بسبب غسل ثوبه من النجاسة مع انه كان
يجد ثيابا غيره للصلاة دليل على وجوب ازالة النجاسة للصلاة وفول
عمرو بن العاصي له دع ثوبك يغسل فيه ايضا دليل على وجوب

غسلها ولو لم يكن عندهم واجباً لقال له صل به وبى جواب
عمر له والله لو فعلتها لكانت سنة بل اغسل ما رأيت وانضح ما
لم اريبان ان الصلاة عندهم لا تصح الا بعد ازالة النجاسة وان
ازالتها شرط بى صحة الصلاة وهذا اجماع من الصحابة لاقرارهم على
قول عمر وفعله وحديث سليمان بن يسار ان عمر بن الخطاب غدا
الى ارضه بالجرى الحديث وحديث زبيد بن الصلت قال خرجت
مع عمر بن الخطاب الى الجرب الحديث وحديث أسماء بنت ابى
بكر انها قالت سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله رأيت احدانا اذا اصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف
تصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب ثوب احدكن
الدم من الحيضة فلتفرسه ثم لتنضحه بالماء ثم لتصل فيه بقوله
عليه السلام فلتفرسه امر والتفريص هو العرك والحك وقوله ثم
لتنضحه يريد تغسله وقوله ثم لتصل فيه لما امرها بغسله وعلق
فعل الصلاة بنزواله علم ان الصلاة لا تصح الا بازالتها وانها شرط بى
صحة الصلاة وحديث الاعرابي وحديث ابى هريرة اذا استيفظ
احدكم من نومه الحديث وحديث ام فيس بنت محسن وحديث
عائشة فأتبعه اياه وحديث جندب بن المذي وحديث عائشة
فالت قالت باطمة بنت ابى حبيش الحديث ونحو ذلك من
الاحاديث كثير ومنها ستر العورة والدليل على كونه شرطاً بى
صحة الصلاة من الكتاب قوله تبارك وتعالى يا بنى آدم خذوا
زينتكم عند كل مسجد وهذا تنبيه بالاعلى على الادنى فانه لما امر

باخذ الزينة علم ان الزينة لا تكون الا بعد ستر العورة ومن السنة احاديث كثيرة منها حديث عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تغبل صلاة حائض الا بخمار وحديث ابى هريرة ان سائلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فى ثوب واحد الحديث وحديث ام هانىء وحديث جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجد ثوبين فليصل فى ثوب واحد الحديث وحديث عمر بن ابى سلمة انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فى ثوب واحد محشتملا به الحديث وحديث محمد بن زيد عن امه انها سألت ام سلمة ماذا تصلى فيه المرأة من الثياب الحديث وحديث عبيد الله الخولانى وكان فى حجر ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وحديث هشام بن عروة عن ابيه ان امرأة استعنته الحديث ونحو ذلك ومنها استغبال الغبلة والدليل على كونه شرطا فى صحة الصلاة من الكتاب قوله تبارك وتعالى وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطرة ومن السنة حديث عمر بن الخطاب ما بين المشرق والمغرب فبلة اذا توجه قبل البيت وحديث سعيد بن المسيب انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان قدم المدينة ستة عشر شهرا نحو بيت المقدس ثم حولت الغبلة قبل بدر بشهرين وحديث عبد الله بن عمر انه قال بينما الناس يقبأ الحديث وحديث ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للرجل الذى دخل عليه فى المسجد الحديث الى قوله ثم استغبل الغبلة فكبر

ومنها النية والدليل على كونها شرطا في صحة الصلاة من الكتاب
قوله تبارك وتعالى وما امروا الا ليعبدوا. الله مخلصين له الدين
وقوله تبارك وتعالى فل انى امرت ان اعبد الله مخلصا له الدين
وقوله تبارك وتعالى فل الله اعبد مخلصا له دينى فاعبدوا
ما شئتم من دونه وقوله تبارك وتعالى واخلصوا دينهم لله وقوله
تبارك وتعالى انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا
او قوله تبارك وتعالى الذى يوتى ما له يتزكى وما لاحد عنده من
نعمة تجزى الا ابتغاء وجهه ربه الاعلى وغير ذلك من الآيى فى
الكتاب كثير ومن السنة قوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات
وانما لكل امرئ ما نوى الحديث وحديث سعد بن ابى وقاص اذ
قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وانك لن تنبغى نعمة
تبتغى بها وجه الله الا اجرت عليها الحديث وحديث جابر بن
عتيكة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعوذ عبد الله بن
ثابت الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الله فد اوقع اجرة على قدر نيته الحديث ومنها الترتيب والدليل
على كونه شرطا في صحة الصلاة حديث ابى هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال للرجل الذى علمه ثم اركع حتى تطمئن
راكعا الحديث ومنها اتمام الاركان والدليل على كونه شرطا في صحة
الصلاة حديث ابى هريرة ايضا وفيه فقال له ارجع فصل فانك لم
تصل لما راء اخل بالاركان وحديث النعمان بن مرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ماترون فى السارق والشارب الحديث الى

فوله لا يتم ركوعها ولا سجودها وحديث انس بن مالك فى قوله صلى الله عليه وسلم تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين الى قوله فنفر اربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا وحديث انس بن مالك ان رسول الله صلى الله صلى الله عليه وسلم كان من اخف الناس صلاة فى تمام وحديث البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ركوعه وسجوده وما بين السجدين قريبا من السواء وبما رواه ابو داود ثلاث تسبيحات فى الركوع فى صلاته عليه السلام وقد روي عشر تسبيحات وغير ذلك وحديث انس قال انى لاء الوان اصلى بكم كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بنا الحديث وفيه كان اذا رفع رأسه من الركوع انتصب قائما حتى يقول الفائل فد نسي الحديث ومنها الخشوع والدليل على كونه شرطا فى صحة الصلاة من الكتاب فوله تبارك وتعالى فدا جح المومنون الذين هم فى صلاتهم خاشعون ومن السنة حديث ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ترون فى بلتى هاهنا هو الله ما يخفى على خشوعكم ولا ركوعكم انى لأراكم من وراء ظهري وحديث عائشة انها قالت اهدى ابو جهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم خيصة شامية الحديث وحديث ابى حازم التمار عن البياضى الحديث وحديث هشام بن عروة عن عائشة فى الخميصة ايضا وحديث عبد الله بن ابى بكر ان اباطحة الانصاري كان يصلى فى حائط له الحديث وحديثه ايضا ان رجلا من الانصار كان يصلى فى حائط له بالفق الحديث

ومنها اجتناب ما يعسدها والدليل على كونه شرطاً في صحة الصلاة قوله عليه السلام فيما رواه مسلم باسناده الى معاوية بن الحكم السلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الصلاة لا يوضح فيها شيء من كلام الناس احدثت وكذلك الفهفة والنبح وغير ذلك من جميع ما يعسدها واما من تلمسه فلا يغلو من ان يفعلها او يتركها فتاركها لا يغلو من ان يتركها جحداً او لعذر او عمداً فان تركها جحداً فهو كافر باجتماع وان تركها لعذر فالاعذار على ضربين مسفطة وغير مسفطة بالمسفطة الاعماء والمجنون والمحيض وغير المسفطة النوم والنسيان بالمغى عليه والمجنون والمحاض لا فضاء عليهم والنائم والناسي يفيضان وان تركها عمداً بالكلام فيه في فصلين تكبيرة وقتله اما التكبير بالادلة فيه متعارضة وتغليبه ماخوذ من الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب فقولته تبارك وتعالى فان تابوا وافاموا الصلاة وءاتوا الزكاة فآخوانكم في الدين فعلى الاخوة في الدين بشرطين افام الصلاة وابتاء الزكاة ثم اثبت الاخوة مع ارتكاب المعاصي والكبائر فقال في قاتل النهمس فمن عبي له من اخيه شيء فجعله اخاً وان كان قاتله وفي القتل ما فيه وقال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا باصاحوا بينهما فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغى حتى تبغى الى امر الله الآيه وقال تبارك وتعالى انما المؤمنون اخوة فاصحوا بين اخويكم فلما اثبت الاخوة في الدين والايمان مع وجود هذه المفاتلة والمنابرة العظيمة ونعماها بتري الصلاة دل ذلك على ان

المثبت للاخوة في الدين هو الصلاة والناهي لها تركها ووصف
تبارك وتعالى المؤمنين في سائر ما وصفهم به بالصلاة وعلني تحفيق
ايمانهم بها في غير ما اية واذم الكفار وأوعدهم بالعقاب على ترك
الصلاة فقال تبارك وتعالى في وصف المؤمنين بالصلاة وتحفيقهم
للايمان بها الذين يقيمون الصلاة وما رزقناهم ينفقون اولئك
هم المؤمنون حقا فأثبت لهم حفيقة الايمان باقامة الصلاة ومثل
ذلك في الكتاب كثير ووصف الكفار بتركها وعلني به كفرهم فقال
تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم
هزوا ولعبا من الذين اتوا الكتاب من قبلكم والكفار اولياء الآفة
ثم قال تعالى واذا ناديتهم الى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا فأنبت
لهم الكفر وسماهم كفارا باتخاذهم الصلاة هزوا ولعبا وتركهم لها
وأخبر تعالى عنهم في حال عذابهم في النار في قوله ما سلككم
في سفر فالوا لم نك من المصلين فاول ما اخبروا به ترك الصلاة
وغير ذلك من الآي في هذا المعنى كثير واما تغليب تكفيره من
السنة في احاديث كثيرة مشهورة صحيحة لا مطعن فيها منها
ما رواه مسلم في صحيحه من طريق جابر بن عبد الله ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة
ومنها ما رواه النسائي من طريق سليمان بن بريدة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة
فمن تركها فقد كفر واما الاجماع فما ذكره الترمذي في كتابه ان
اصحاب محمد كانوا لا يكفرون بشيء من الذنوب الا بترك الصلاة

وقول عمر بن الخطاب رضى الله عنه اواخر يوم من أيامه بمحضر الصحابة ولاحظ في الاسلام من ترى الصلاة فكان إفرارهم لقلوبه اجاعا منهم رضى الله عنهم اجمعين بهذه تؤذن بالتكبير لكن لا سبيل الى القطع به لتعارض الأدلة في ذلك اذ هو من قبيل العلم لما رواه عبادة بن الصامت انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا يحتفظن كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة ومن لم يات بهن فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه وان شاء ادخله الجنة بهذا يمنع من القطع بالتكبير على ان الحديث فيه ضعف مع ترجيح الأدلة المؤذنة بالتكبير واما قتله وبالكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب فقلوبه تبارك وتعالى فان تابوا واما الصلاة واما الزكاة فدخلوا سبيلهم فجعل اقامة الصلاة سببا لتخليئة سبيلهم من القتل ومن السنة قوله عليه السلام امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويفيؤوا الصلاة ويؤتوا الزكاة ثم قال فاذا فعلوه عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحفها وحسابهم على الله فعلى منع قتلهم يجعل الصلاة واباحة قتلهم بتركها ولاستخالف ايضا في ذلك قال ابو بكر رضى الله عنه لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لغاتلتهم على منعه فهذا جعله رضى الله عنه في الزكاة فكيف في الصلاة التي هي اعظم منها ومساعدة الصحابة له في ذلك وتسليمهم لقلوبه وخروجهم معه لجهاد مانعى الزكاة

اجماع منهم على ذلك وقال مالك في موطنه الامر عندنا ان كل من منع بريضة من فرائض الله فلم يستطع المسلمون اخذها منه كان حقا عليهم جهادة حتى ياخذوها منه بالصلاة اعظم العرائض وهاكدها فاذا ثبت قتله بتركها جهل يقتل حدا او كعبرا وهذا ينبى على ما تقدم من الادلة ثم نرجع الى باعلها فنقول انه لا يدخلون ان يكون في حال المحضر او في حال السفر بان كان في حال المحضر فلا يدخلون ان يكون في حال الامن او في حال الخوف بان كان في حال الامن فلا يدخلون ان يكون في حال الصحة او في حال المرض بان كان في حال الصحة فلا يدخلون ان يكون في حال الامامة او في حال الانفراد بان كان في حال الامامة صلى صلاة الامامة وان كان في حال الانفراد صلى صلاة الانفراد وان كان في حال المرض صلى صلاة المريض على قدر وسعه وفدر تأتيها منه وان كان في حال الخوف صلى صلاة الخوف على حسب ترتبها عليه وإمكان قدرته و وسعه واما ان كان في حال السفر فلا يدخلون من ان يكون في حال الامن او في حال الخوف بان كان في حال الامن فلا يدخلون ان يكون في حال الصحة او في حال المرض بان كان في حال الصحة فلا يدخلون ان يكون في حال الامامة او في حال الانفراد بان كان في حال الامامة صلى صلاة الامامة وان كان في حال الانفراد صلى صلاة الانفراد وان كان في حال المرض صلى صلاة المريض على قدر وسعه وفدر تأتيها منه وان كان في حال الخوف صلى صلاة الخوف على حسب ترتبها عليه وإمكان قدرته

ووسعه بهذه اقسام من تلزمه الصلاة وسياتي تبصيل القول على الاذان والافامة لها والسعي اليها والمواضع التي تصلى فيها وصباتها وأحكامها واما المحافظة عليها فهي اربعة على الطهارة والوقت والهيئة والخشوع وأما تفاوت الناس في ادائها فانهم ييها على اقسام منها صلاة الخاسرين ومنها صلاة الغابلين ومنها صلاة المجاهدين ومنها صلاة الصالحين ومنها صلاة العارفين وتبصيل هذه المراتب يطول تتبعها في علوم اليقين والمفصود الآن اقسام الاداء الظاهر وهو على ثلاثة كمال وزيادة ونقصان ثم الاوقات على خمسة اوقات الوجوب واوقات الاختيار واوقات الاضطرار ووقت اجمع للسنة ووقت اجمع للرخصة فاما اوقات الوجوب بثلاثة وهي طلوع الفجر للصبح والزوال للظهر والعصر والغروب للمغرب والعشاء واما اوقات الاختيار بعشرة وقتان لكل صلاة وهي طلوع الفجر والاسحار للصبح والزوال الى الغامسة للظهر وواخر الغامتين للعصر وغروب الشمس الى مغيب الشفق للمغرب ومغيب الشفق الى ثلث الليل للعمامة واما اوقات الاضطرار فهي ثلاثة قبل الفجر وقبل طلوع الشمس وقبل الغروب وهي لخمسة للصبى يحتلم والكافر يسلم والمغمى عليه، والمجنون يعيقان والمخاض تطهر والمسافر يقدم ويأتي تبصيل ذلك كله ان شاء الله في بابها واما وقت اجمع للسنة باجمع بعربة والمتردلة واما وقت اجمع للرخصة باجمع في المطر ثم نرجع الى الطهارة على الجملة وهي منحصرة في ثلاثة بصول معنى الطهارة وفضل الطهارة وتبصيل الطهارة فاما معناها

وهو النفاوة ومنه قوله عليه السلام اللهم طهرنى من الذنوب
والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وبى رواية اللهم نقى
واما فضلها فدليله من الكتاب قوله تبارك وتعالى ان الله يحب
التوايين ويحب المتطهرين وفوله تبارك وتعالى وينزل عليكم من
السماء ماء ليطهركم به الآية ونحو ذلك من الآي فى الكتاب كثير
واما تبصيلها فهى على اربعة اقسام الطهارة من الدنس والطهارة
من النجس والطهارة من احدث والطهارة من الآثام واخبائث فاما
الطهارة من الدنس فدليله من الكتاب قوله تبارك وتعالى وينزل
عليكم من السماء ماء ليطهركم به الآية فهذا عام فى الدنس
والنجس واحدث والذى يخص احدث قوله تبارك وتعالى ما يريد
الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته
عليكم والذى يخص النجس قوله تبارك وتعالى فيه رجال يحبون
ان يتطهروا نزلت فى اهل فباء لانهم كانوا يستنجون بالماء واما
الطهارة من الآثام والخبائث فدليله من الكتاب قوله تبارك وتعالى
انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم
تطهيرا وفوله تبارك وتعالى اولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم
ثم نرجع الى الطهارة من الدنس والكلام فيها على اربعة بصول
منها الامر بها ومنها معرفتها ومنها بما اذا تزال ومنها التوفيت
فيها فاما الامر بها من الكتاب فغوله تبارك وتعالى خذوا زينتكم
عند كل مسجد بالريئة تدخل فيها النظافة وانواع الريئة ومن
السنة ما رواه ابو هريرة قال خمس من البطرة تغليم الاظفار وقص

الشارب وتتب الابط وحلق العانة والاختتان وما رواه مسلم
باسناده الى عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عشر من البطرة فص الشارب وإعفاء اللحية والسواى واستنشاق
الماء وفص الاظفار وغسل البراجم وتتب الابط وحلق العانة وانتفاص
الماء قال زكرياء قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة
قال وكيع انتفاص الماء يعنى الاستنجا وما رواه ابو هريرة ايضا ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البطرة خمس الاختتان
والاستحداد وفص الشارب وتقليم الاظفار وتتب الآباط وفى رواية
وتتب الابط وما رواه ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل بهذا الامر بها من السنة
ويتضمن معرفتها ثم نرجع الى الامر بكل واحدة منها بالامر
بإحباء الشوارب وإعفاء اللحية فيما رواه مسلم باسناده عن ابن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خالغوا المشركين احبوا
الشوارب وأوفوا اللحية وما رواه ابو هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم جزوا الشوارب وارخوا اللحية خالغوا المجوس والامر
بتقليم الاظفار فيما رواه مسلم باسناده الى عائشة قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عشر من البطرة الحديث وذكرت تقليم
الاظفار وفى حديث عائشة وحديث ابى هريرة وحديث ابن عمر
فى الغسل الامر بها كلها ومنها ما الامر به على الوجوب ومنها
ما خرج عن الوجوب بالعمل بالذى خرج عن الوجوب بالعمل
الغسل والسواى اما الغسل بالاصل فى خروجه عن الوجوب

فصة عثمان اذ جاء الى الجمعة وعمر بن الخطاب بخطب المحدث
بلو كان الغسل واجبا وجوبا لا تجزئ دونه الجمعة لامره به واما
السوائ فخروجه عن الوجوب بحديثي ابي هريرة عن النبي عليه
السلام انه قال لولا ان اشق على المومنين او على الناس لامرتهم
بالسوائ ولولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسوائ عند كل صلاة
وبحديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء
عند كل صلاة طاهرا وغير طاهر فلما شق ذلك عليه امر بالسوائ
لكل صلاة فكان ابن عمر يرى ان به قوة فكان لا يدع الوضوء لكل
صلاة وبغي الغير على الوجوب حتى ياتي دليل التخصيص واما بما
ذا ترال بمنه ما يكون بالحديد ومنه ما يكون باليد ومنه ما يكون
بالماء وهذا كله معلوم واما التوفيت فيها فالاصل فيه ما رواه مسلم
باسناده الى انس بن مالك قال وقت لنا في فص الشارب وتغليم
الاذفار ونتب الابط وحلق العانة ألانترى اكثر من اربعين ثم نرجع
الى السوائ ويتعلق به سبعة فصول منها الامر به وهل هو على
الوجوب ام لا ومن يستحب له وصعته ووقته وبما ذا يستأن وما
ذا يستأن واما الامر به بمن الكتاب فوله تبارى وتعالى خذوا
زينتكم عند كل مسجد الآية بالسوائ وغيرها داخل فيها ومن السنة
حديث ابن السباق وعليكم بالسوائ واما هل هو على الوجوب ام
لا فليس على الوجوب لحديثي ابي هريرة عن النبي عليه السلام
لولا ان اشق على المومنين او على الناس لامرتهم بالسوائ ولولا ان
اشق على امتي لامرتهم بالسوائ عند كل صلاة واما من يستحب

له فانه يستحب لكل احد من الناس واما صبغته فهو ازالة ما على الاسنان من الاوضار وخلالات الطعام واما وقته فليس له حد موقت بل يستأى في كل وقت من ليل او نهار والاصل فيه ما ورد من الاحاديث في ذلك عنه عليه السلام منها ما رواه البخاري عن حذيفة بن اليمان قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه بالسواى وحديث اخر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستأى وهو صائم ما لا اعد ولا احصى ومنه ما قاله مالك في موطنه قال لم ارا احدا من اهل العلم يكره السواى للصائم في ساعة من ساعات النهار لا في اوله ولا في اخره ومنه حديث زيد بن خالد الجهنى في السواى فكان زيد يجعل السواى من اذنه موضع الفم من اذن الكاتب كلما قام الى الصلاة استأى واما بما ذا يستأى فانه يستأى بكل عود زطب او يابس الا في الصيام فيكره الرطب لطعم يكون فيه والاصل في ذلك ما روته عائشة قالت ومر عبد الرحمن وفي يده جريدة رطبة وفيه فاستن بها عليه السلام الحديث واما لما ذا يستأى فانه يستأى للوضوء والصلاة والاصل فيه ما رواه ابن عباس اذ بات عند خالته ميمونة الحديث وزاد مسلم في حديثه ثم رجع الى البيت فتسوك وتوضأ ويتعلف بالطهارة من الدنس ايضا غسل الثوب ونظافته وغسل البدن فاما غسل الثوب والتنزي به فالاصل فيه ما رواه يحيى بن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما على احدكم لو اتخذ ثوبين بجمعه سوى ثوبي مهنته وحديث جابر بن عبد الله في قوله

عليه السلام اما له ثوبان غير هذين احدث وفول عمر انى لاحب ان انظر الى الغارى ابيض الثياب وحديثه ايضا فى الحلة واما غسل البدن على الجملة فتتعلق به فصول منها الامر به وهل هو واجب ام لا والعبادات التى يغتسل لها وصعبته فاما الامر به من الكتاب ففوله تبارك وتعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد ومن السنة ما روته عائشة كان الناس ينتابون الجمعة ويأتون من حوائطهم واعمالهم ولهم روائح فقال عليه السلام لو اغتسلتم يوم الجمعة واما العبادات التى يغتسل لها فخمسة الجمعة والعيذان ودخول مكة والاحرام والوفوب بعرفة فاما غسل الجمعة فيتعلق به فصول منها الامر به وهل الامر به على الوجوب ام لا وصعبته ومن يستحب له ووفته ولما ذا شرع فاما الامر به فمن الكتاب فوله تبارك وتعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد الآية ومن السنة حديث ابن السباق فاغتسلوا وحديث ابن عمر اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل وحديث ابى سعيد الخدري وفول عمر لعثمان فى الجمعة واما هل الامر به على الوجوب ام لا فليس على الوجوب لما تقدم ذكره من قصة عثمان فلو كان الغسل واجبا لامره به عمر وحديث سمرة قال قال النبي عليه السلام من توضأ فيها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل رواه ابو داود وحديث عائشة عنه عليه السلام انه قال لو انكم تطهروا ليومكم هذا واما صعبته فمن حديث ابى هريرة غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم كغسل الجنابة يعنى فى التدلك والصبة واما من يستحب له فانه يستحب

لكل الناس واما وقته فمتصل بالرواح والرواح هو المشي والمشي
يكون قبل الزوال وبعده ومما يدل على انه قبل الزوال حديث
ابى مالك الفرطى انه قال كان الناس فى زمان عمر بن الخطاب
يصلون حتي ياتى عمر بن الخطاب وعمر بن الخطاب لا ياتى الا بعد
الزوال وعلى رواحهم قبل الزوال يترقب حديث الساعات وتباين
فضلها لما كانوا عليه من تعجيل صلاة الجمعة وقد روي كنا ننصرف
وما للجد رطل ولو قدرنا هذه الساعات بعد الزوال منع تباينها
وتعجيلهم الصلاة لما صح ذلك واما لما ذا شرعت بانها شرعت
للعبادات بهذه جلة الكلام فى الطهارة من الدنس ثم نرجع الى
الطهارة من النجس فنقول ان الكلام فيها على عشرة فصول منها
معرفة اعيان النجاسات ومنها حكم ما غلب منها ومنها حكم
ما وقعت فيه ومنها تحريم الانتجاع بها ومنها وجوب ازالتها
ومنها من تجب عليه ازالتها ومنها صعبة ازالتها ومنها بما ذا
ترال ومنها لما ذا ترال ومنها عما ذا ترال فاما اعيانها فتسعة وهى
الميتة والدم وبحم الخنزير والغائط والبول والودي والمذي والمنى
والخمر اما الميتة فمحرمة على الاطلاق والتحريم على ستة اقسام
تحريم على الاطلاق وتحريم لاجل العبادة وتحريم بحق الغير
وتحريم لاجل ضرر فيه وتحريم لاجل ما يودى اليه وتحريم لاجل
التعاون بالتحريم على الاطلاق كتحريم الميتة والدم وبحم الخنزير
وسائر هذه الاعيان المتقدمة والتحريم لاجل العبادة كتحريم الاكل فى
الصوم والصيد فى الحج والتحريم بحق الغير كتحريم اكل مال زيد

وعمره وبالباطل والتحرير لاجل ضرره فيه كتحريم الطعام المسموم وكل ما فى تناوله ضرر والتحرير لاجل ما يودى اليه كتحريم البيع عند النداء للجمعة وكل ما يودى الى تضييع العبادة وافتحام الذرائع ومنه قوله تبارك وتعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم والتحرير لاجل التعاون كتحريم كل ما يودى الى التعاون على الاثم والعدوان وكل ما أدى الى ذلك فهو حرام بالكتاب والسنة والاجماع وتفاصيله كثيرة يدخل فيها السلام والكلام والبيع والمواالة والمواساة والمواصلية والمداهنة وغير ذلك من انواع التعاون والكلام فى الميتة ينبئ على فواعد محصورة منها ان جميع المخلوقات على ثلاثة اضرب جاد ونبات وحيوان فاجماد كله طاهر والنبات كله طاهر الا ما يخرج منه من الخمر والحيوان على ثلاثة اضرب بري وبحري وما كان تارة فى البر وتارة فى البحر فاما البحري بطاهر كله ويتعلق به خنزير الماء وكلبه والصحيح اباحة جميع ما فيه واما الذى هو تارة فى البر وتارة فى البحر فينظر الى اغلب احواله فان كان الغالب عليه افامته فى البحر حكم له بحكم البحري وان كان الغالب عليه افامته فى البر حكم له بحكم البري والبري على ضربين ما له نفس سائلة وما ليس له نفس سائلة فالذى ليست له نفس سائلة طاهر كله فياسا على الذباب والجراد لما ورد فى الذباب من حديث غمسه اذا سقط فى الاناء وما ورد فى الجراد من قوله عليه السلام احلت لنا ميتتان ودمان والمحدث مشهور وماروي عن الصحابة من اكله ومنه قول عمر وددت لو كانت

لنا فبعضة ناكل منها بكل ما فى معناهما داخل فيهما والذى له
نفس سائلة على ثلاثة اضرب محرم الاكل ومباح الاكل وملتبس الاكل
بالمحرم كابن ادم والمباح كبهيمة الانعام والملتبس الخيل والبغال
والحمير وكل ذى ناب من السباع ومخلب من الطير وتتعلق
بكل جلة من هذه الجمل فصول وتتفرع عنها فروع يطول شرحها
وسياتى ان شاء الله ذكرها ثم نرجع الى الكلام فى الميتة فنقول
الميتة محرمة على الاطلاق فالله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم
الآية بهذا تحريم على الاطلاق وكل محرم على الاطلاق فهو نجس
وتحريم الميتة والدم ومحرم الخنزير وسائر الاعيان المتقدمة
تحريم على الاطلاق بهى نجاسة وذلك معلوم من دين الامة ضرورة
لا خلاف فيه ولا يجوز الاعتراض على الضرورات وما كان محرما على
التفديد كمال الغير وما كان لمعنى فلا يتصور بهى النجس ثم الميتة
على ثلاثة اضرب ميتة البر وميتة البحر وميتة ما تردد بين البر
والبحر بميتة البحر طاهرة لقوله عليه السلام هو الطهور ماؤه محل
ميتته وهذا تخصيص الفرمان بالسنة لان الفرمان ورد عاما فى
تحريم الميتة ثم خصصت السنة ميتة البحر وميتة ما تردد بين
البر والبحر ينظر الى اغلب احوالها فيحكم لها به والا حسن الاخذ
بالاحتياط فيها وهو الذكاة وميتة البر على ضربين ما له نفس
سائلة وما ليست له نفس سائلة بالذى ليست له نفس سائلة
ميتته طاهرة واصله الذباب والجراد وما فى معناهما الا ان فيه
احتمالا ضعيفا وهو قوله تبارك وتعالى ويحل لهم الطيبات ويحرم

عليهم الخبائث فلبعض الخبائث هنا فيه احتمال يُحتمل ان يقع على المحرم في الشرع ويحتمل ان يقع على الخشاش وغيره مما تعابه النعوس وتسميه العرب خبيثا والاغلب في ذلك ان لعظ الخبائث هنا انما هو وافع على الخبائث المحرمة في الشرع لان ما تعابه النعوس لا ضابط له اذ قد نجد بعض النعوس تعاب شيئا لا يعابه غيرها ووجدنا العرب سمت اشياء مباحة الاكل خبيثا وقد سمى الرسول عليه السلام شجرة الثوم خبيثة مع اباحة اكلها وقد عاف اكل الضب وأباح اكله فضعف ذلك الاحتمال وما له نجس سائلة على ضربين ابن ادم وبهيمة الانعام والوحوش والهوام وسائر الدواب والسباع فان ادم فيه احتمال لما ورد فيه من التعارض) وردت احاديث تدل على طهارته منها ما فعله الرسول عليه السلام من تفجيل عثمان بن مظعون بعد موته وصلى على سهيل ابن بيضاء في المسجد وصلى على عمر بن الخطاب فيه وقوله تبارك وتعالى ولقد كرمنا بنى ادم الآية ويحتمل ان يكون الاكرام بما خصه الله به من المعاني التي هي العقل والعلم والايمان وغير ذلك من الخواص المحمودة وميثة بهيمة الانعام كلها نجسة حرام الا للمضطر الذي لا يجد غيرها وتتعلق بالمتناول لها عند الضرورة فصول منها هل يجوز له ان يشبع منها او يتزود او يسرق اذا وجد ما يسرق ولا ياكلها اما الشبع فلا يتردد على شبعه في الحلال فكيف في الميتة لهجهين احدهما اضاءة المال والثاني لما يودى اليه من العجز عن القيام بالعرائض وهذا راجع الى احوال المتناول فان كان يعلم انه

لا يفدر على النهوض الى ما يؤمسه الا بان يشبع ويتزود بليشبع وليتزود
وان كان يعلم انه يستغني عن التزود وان دون الشبع منها يكعبيه
ويوصله الى غيرها فلا يشبع ولا يتزود واما السرفة فانها تجوز له ما لم
تود الى هلاكه او اذاه وتكون عليه دينائم نرجع الى ميئة بهيمة الانعام
وما في معناها وتتعلق به بصول وهي الكلام في لحمها وشحمها وعصبها
ومخها وعظمها وقرنها وظلبيها وشعرها وجلدها باللحم نجس تابع للاصل
وكذلك الشحم والعروق والعصب والمخ والعظم واما القرن والظلب
والظفر باباحتها من وجوه اخر بخلاف الميئة لان الذكاة لا تعمل
فيها وهل يرجع القرن الى العظم او الى الصوب والشعر فيحتمل
ان يقياس على العظم ويحتمل ان يقياس على الشعر والاغلب ان
يحتمل على العظم لما فيه من شبه العظم وانه يدعى وانه من اصل
الخلفة ويحتمل ان يكون راجعا الى الشعر والصوب في الطهارة
لانه قد ينزال عنها في حال الحياة كما ينزال الصوب وان الحياة
لا تحله فلا تعمل فيه ذكاة ويقول الفائل لا يقياس القرن على الشعر
بهذا المعنى لان الشعر رقيق لطيف والقرن غليظ كثيف فيه
جساوة وتصعبه لزوجته ورطوبة فلو كان الشعر في الصفة والغلظ
كالقرن لساغ القياس لكنه ليس كذلك فلا يصح القياس والاغلب
انه يحتمل على العظم لانه اقرب اليه في الشبه والمناسبة واما
الشعر فانه طاهر وفيه ثلاثة مذاهب ذهببت الشايعية الى انه
نجس وعلته النماء فالوا لانه لو ترى الجلد بعد ان بان عن الميئة ما
زاد فيه شيء فالوا بلما رأيناه في حال الحياة ينمى ويتزود وينفص

علمنا ان احياة تحله وذهب غيرهم الى انه ظاهر وجرق الغير بين شعر بهيمه الانعام وغيرها وهذا كله لا يجوز الاختلاف فيه والصحيح ان الشعر والصوب طاهران لفوله عليه السلام ما قطع من البهيمه وهى حية بهى ميتة بكل ما بان عن الحي من اذن ويد ورجل فهو ميتة لان احياة تحله ووجدنا الشعر والصوب يتران فى حال احياة فليسا بميتة ولا تحلها حياة فثبت انهما طاهران واما الجلد فتعارضت فيه ثلاثة احاديث منها حديث ميمونة اولا انتبعتم بجلدها فقالوا يا رسول الله انها ميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها حرم اكلها وحديث ابن عكيم قال اتانا كتاب من رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر الا تنتبعوا من الميتة باهاب ولا عصب وحديث ابن عباس اذا دبغ الاهاب فغد طهر بهذه احاديث ترجع الى البناء يصر ان ترجع كلها الى حديث ابن عباس اذا دبغ الاهاب فغد طهر ويكون حديث ابن عكيم لا تنتبعوا من الميتة باهاب ولا عصب قبل الدباغ ويكون حديث ميمونة اولا انتبعتم بجلدها بعد الدباغ ويحتمل ان يكون حديث ابن عكيم ناسخا للحديثين لانه قال قبل موته بشهر وعلى هذا يعمل على هذا الحديث ويمتنع الانتباع به على حال سواء كان مدبوغا او غيره ويحتمل ان يكون حديث الدباغ بعده على ان فى حديث ابن عكيم ضعفا من جهة النفل مع ما فيه من الاحتمال والاصح من هذه الاحاديث حديث ابن عباس اذا دبغ الاهاب فغد طهر فهو بعد الدباغ طاهر يتصرف فيه كما يتصرف فى الطاهر

بالذكاة واما الدم فانه محرم لفوله تبارك وتعالى جرمت عليكم
الميتة والدم فهذا عام في سائر الدماء من دم ذباب او حوت او فراد
او عروق او بشرة وغيرها كان ذلك يسيرا او كثيرا فانه داخل في عموم
الآية الا ما اخرجته الدليل وخصصه الشارع ثم جاء التفيد في
المسجوع في فوله او دما مسجوعا بهذا مفيد والاول مطلق والمفيد
يفضى على المطلق فيخرج دم العروق لما ورد في الآيه من التفيد
بالسبع والمسجوع هو المسجوع والمصبوب وكذلك خرج دم الذباب
والبشره وما لا ينبغك الانسان عنه غالبا للمشفة في زوال ما طرأ من
ذلك والحرج الذي يكون فيه ودين الله يسر وفسنا دم الحوت على
حمه لما رأينا صيد البحر مخالفا لصيد البر من وجوه منها ان صيد
البحر لا يحتاج الى ذكاة بخلاف صيد البر ومنها ان الاجماع على
نجاسة ميتة البر وطهارة ميتة البحر ومنها ان المحرم ابيع له صيد
البحر بخلاف صيد البر فلنا قدمه ايضا مخالفا لدم صيد البر
والقياس مستند صحيح سائغ واما لحم الخنزير فهو حرام بالكتاب
والسنة والاجماع وكذلك شحمه وجلده وشعره وعظمه وسائر جلته
وذلك لا مخالف فيه والمنخنفة والموفوذة والمتردية والنطيحة وما
اكل السبع الا ما ذكيتم وفي هذه الآيه كلام وذلك ان الله تبارك
وتعالى قرن التحريم كله في نسق وفرن بالميتة والدم ولحم الخنزير
المنخنفة والموفوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع ثم قال الا ما
ذكيتم بهذا الاستثناء ليحتمل ان يكون متصلا بما ذكر من المنخنفة
والموفوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع ويحتمل ان يكون

مستأنفا ويكون المعنى ان هذه كلها محرمة كتحرير ما قبلها
مما ذكر في الآية ويكون الاستثناء بمعنى بل ما ذكيتم وكان سالما
تاما فهو المباح اجائز لاما ذكر من هذه الاشياء المتقدمة الذكر
فيحتمل الوجهين جميعا يحتمل ان يكون الا ما ادركتم ذكاته من
هذه الاشياء بعد ما فعلت بها هذه الافعال من نطح ووفذ وغيرها
ويحتمل ان يكون الكل محرما بنعس التردى والنطح الموزن بالموت
وفقد الحياة وتكون الا بمعنى بل ما كان سالما من هذه الاشياء تاما
بذكيتموه فهو جائز مباح لاما كان على الصفة المتقدمة والاحتمال
ظاهر في الوجهين جميعا والمغلب من هذه المحتملات التحريم
وان الاستثناء مستأنف ومنقطع من جهة المعنى وذلك ان
المقاتل اذا انعدت بالوفذ والتردى والنطح وغير ذلك مما ذكر الله
في الآية فالحركة التي تكون بعد ذلك لاحكم لها لانها تتبع واحكم
انما هو متعلق بانعاذ المقاتل وهو الاصل فاذا ذهب الاصل ذهب
الجرع ومحال ثبوت جرع دون اصله وما وجد من انعدت مقاتله
بعاش بعد ذلك وان كان منه صوت او حركة او فعل فلا حكم له
ولا يعتد به ومع صحة هذا المعنى فان الاحتمال في الآية باق على
حاله لانه يجوز ان يعلق الله تعالى الحكم بهذه الحركة المحاذرة
الموجودة بعد انعاذ المقاتل ويجوز غير ذلك بقوله تعالى حرمت
عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به جملة مستقلة
علم تحريمها قطعاً ثم الاشكال في قوله تعالى والمنخنقة والموقوذة
الى الاستثناء هل الاستثناء متصل بها او مستأنف هذا موضع

الاشكال والاحتمال واما البول فهو نجس على الاطلاق الا ما خصصه
الدليل وهو على ثلاثة اضرب بول مباح الاكل وبول محرم الاكل وبول
مشتبه الاكل فيبول مباح الاكل طاهر لقوله صلى الله عليه وسلم
صلوا في مراتب الغنم وقد ثبت ان الرسول عليه السلام صلى
فيها والصحابة وامرت بذلك من سأل عنه ومعلوم ان ابوالها
وارواتها لا تخلو منها مراتبها فكان ذلك دليلا على طهارتها وايضا
بان الرسول عليه السلام امر العرنيين ان يشربوا ابوال الابل
والبانها ولا يحتمل ان يكون ذلك من اجل التداوى لان التداوى
بالنجس حرام وقد ثبت النهي عن ذلك في الشرع وايضا بان
البرء مظنون والتداوى بالنجس حرام على القطع ولا يترى مقطوع
به لمظنون مشكوك فيه والذي ورد من النهي عن الصلاة في معادن
الابل فتلك عبادة لا يعقل معناها ولا يسوغ فيها تعليل فلما
رأينا الغنم صلي في مراتبها فسنا عليها البفر وما في معناها
من طريق قياس الشبه وهو قياس مستند صحيح وذهبت الشافعية
الى القول بنجاستها وتعلفوا في ذلك بالمحدث الوارد عن الرسول
عليه السلام من طريق ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه
وسلم على فبرين فقال انهما يعذبان وما يعذبان في كبير اما
احدهما فكان يمشى بالنميمة واما الآخر فكان لا يستتر من البول
قال فدعا بعسيب رطب فشفه باثنين ثم غرس على هذا واحدا
وعلى هذا واحدا وقال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا وفي رواية
لا يستنزه عن البول او من البول وفي رواية لا يستبرئ على

اختلاف الرواية فتعلقوا بعموم البول وقالوا يحمل على هذا كل بول لما فيه من الوعيد وهذا الذي ذهبوا اليه ليس بشيء لضعفه وتغليب الغياس عليه مع ان في الخبر في بعض الروايات من بوله بهذا دليل على فصره على الرجل نفسه ثم وردت في بول الصبي احاديث متعارضة حديث عائشة وغيرها والاحتياط غسله ويتعلق بالمباح الاكل بول الجلالة وعرفها وما يخرج من انوفها واجمدي اذا رضع خنزيرة بالجلالة بولها طاهر لان المحرم للخارج لا للداخل فياسا على ابن ادم لانه ياكل الطيبات والطاهرات ثم يخرج منه نجس فلو كان المحكم للداخل لحكمنا بطهارة ما يخرج من ابن ادم وعرفها والخارج من انوفها ايضا طاهر لما ورد في ذلك من الاخبار وصحة الغياس واما اجمدي اذا رضع خنزيرة فيحتمل ان يكون طاهرا ويحتمل غير ذلك فوجه احتمال طهارته ان هذا اللحم انما نبت باذن الله تعالى وبمعنى غير اللبن بالمجاورة لانه يتسنى منه جميع الجسد وابلغ احواله الا يتعدى محله وعلى هذا يغسل المحل لا غير وذلك انا نجد الحشيش ينبت بغير الماء واشياء تنمى بالمجاورة ووجه الاحتمال الآخر انه لا حياة له ولا نماء الا بهذا الغذاء ومعلوم ان الغذاء لولا انه تتسنى منه اجزاء ما عاش ولا نمى ويتعلق بهذا عرف السكران والاصح انه طاهر لانه يخرج على غير صفة الخمر ولونها وبول المحرم الاكل نجس حرام علم ذلك من دين الامة ضرورة وهو ابن ادم والخنزير وبول المشتبه الاكل مشتبه ايضا والبروع تابعة لاصولها واما الودي ايضا فهو نجس

لتبعه للبول وخروجه من مجراه واما المذي فانه نجس لامر الرسول عليه السلام بغسل العرج منه واجاع الصحابة على ذلك وعملهم به وتعلق به فصول منها هل يغسل موضع المخرج او سائر الذكر ومنها هل غسله عبادة ام لا ومنها حكم من صلى به فاما غسله جميعه فهو الاصح لان الخطاب ورد مطلقا عاما على جهلته لقوله عليه السلام فاعسل ذكرى وان كان جائزا في الوضع تسمية البعض باسم الجملة مجازا كما تقول كتبت بالفلم وضربت بالسيف واذا اشتمل اللفظ على حفيضة ومجاز حمل على الحفيضة حتى ياتي دليل ولا حجة لمن قال انه يحمل على اقل ما ينطلق عليه الاسم وقد وجدنا اللفظ مطلقا في الايدي بتفصيل المرافق وفي الحديث مسحنا بايدينا الى الاباط فمتى ورد الاسم مطلقا تناول الجملة الا ما خص الدليل من ذلك واما كون غسله عبادة فلانه لو كان غير عبادة لما تعدى الغسل محل الخارج فلما رأينا تعدى المحل علمنا انه عبادة كغسل الحيض وانجابة وسائر العبادات التي هذه صبغتها واما حكم من صلى به فانه يعيد في الوقت وبعده للامر بغسله والامر على الوجوب واما المذي فانه نجس باجاء الصحابة وما ورد من الاخبار في الامر بغسله وازالته وذهبت الشافعية الى انه طاهر واحتجت على ذلك باخبار منها حديث عائشة كنت ابركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث اخر واني لاحكه فقالوا ان العرك هو المامور به وعليه المعول وان كان الغسل بالماء محسن على وجه الاستحباب وليس ما ذهبوا اليه بشيء وهذه

الاحاديث يمكن جمعها ولا يتنافض هذا بعد صحتها وسلامتها مما يتطرق اليها لانه يحتمل ان يكون الغسل بعد العري والمك وكفى بفعل عمر في ذلك بجمع من الصحابة وما كانت الصحابة عليه من فسله والمبادرة الى ازالته بالماء واما الخمر فنجس ايضا باجاء وقد سماها الله رجسا وكسرت الصحابة جرار الخمر وتحرير هذه الاعيان المذكورة كلها ونجاستها معلومان من دين الامة ضرورة بهذا الكلام على اعيان النجاسات واما حكم ما غلب منها فان كل ما غلب منها ولم يجد الانسان انبعكا عنه فانه يصلى به على قدر حالته وامكان وسعه والاصل في ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لعاطمة بنت ابي حبيش انما ذلك عرف وليس بالمحيضة احدث وفوله في حديث ام سلمة لتنظر عدد الليالي والايام احدث وحديث عمر بن الخطاب اذ صلى وجرحه يشعب دما وحديث سعيد بن المسيب اذ سأل رجل فقال له انى لأجد البلل وانا اصلى افا نصرف احدث وحديث زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر ابن الخطاب قال انى لأجده ينحدر منى احدث ونحو ذلك واما حكم ما وقعت فيه فانه ان كان مما لا تتميز عنه ولا يمكن نزعها منه فانه كله نجس يطرح كاللبن والترت ونحو ذلك وان كان مما تتميز عنه ويمكن نزعها منه فانها تنزع وما حولها والاصل في ذلك حديث ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن العارة تفع في السمن فقال انزعوها وما حولها فاطرحوها واما تحرير الانتجاع بالنجاسة فالاصل فيه حديث ابن عباس في

الخمر في قوله صلى الله عليه وسلم ان الذي حرم شربها حرم بيعها
احديث وفوله عليه السلام قاتل الله اليهود نهوا عن الشحوم
فباعوها واكلوا ثمنها وما روي عن ابي هريرة ان الرسول عليه
السلام قال له وقد أتاه بنميذ ينش اضرب بهذا الحائط فان هذا
شراب من لا يؤمن بالله واليوم الآخر وجعل الصحابة في كسر جرار
الخمر واما ازالة النجاسة فواجب بالكتاب والسنة والعمل اما
الكتاب ففوله تبارك وتعالى وثيابك فطهر وقد مضى الكلام في
المحفية والمجاز واما السنة فاحاديث كثيرة منها حديث الاعرابي
ومنها حديث فاطمة بنت ابي حبيش ومنها حديث عائشة
فالت كنت أغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل
عمر رضى الله عنه وغسل ثوبه منها بجميع من الصحابة وفوله لو
جعلتها لكانت سنة واستمرار العمل على ذلك ثم الكلام في حكم
من صلى بها ولا يدخل المصلى بها من احد ثلاثة احوال اما ان
يصلي بها عامدا أو ناسيا او لعذر فان صلى بها عامدا اعاد الصلاة
ابدا وان صلى بها لعذر فلا اعادة عليه لما ورد من العفو عن الغلبة
والاعذار وان كان ناسيا فلا يدخل من احد ثلاثة احوال اما ان يراها
في ثوبه قبل ان يشرع في الصلاة او يراها في أثناء الصلاة او بعد
البراغ منها فان رآها قبل ان يشرع في صلاته فلا يدخل من ان
يكون في ضيق من الوقت او سعة فان كان في ضيق فلا يدخل
من ان يكون له ثوب غيره او لا ثوب له وهذه المسألة تنازعها
اصلان متعارضان احدهما النهي عن كشف العورة ووجوب

سترها ويكون ذلك شرطا في صحة الصلاة والثاني الامر بازالة النجاسة
وكون ازالتها شرطا في صحة الصلاة فلا سبيل الى الصلاة مع كشف
العورة ولا سبيل الى الصلاة بالنجاسة لكن يترجع ان ستر العورة
آكد واهم لانه واجب على كل حال في الصلاة وغيرها والنجاسة لا
تتعين ازالتها الا عند الصلاة وستر العورة واجب في كل الاوقات
فكانت لها منزلة عليها وايضا فانما نجد المغلوب بالنجاسة يمكنه
جراف ثوبه لكنه لا يومر بعرفه لثلا تنكشف عورته فلما كان لا يومر
بنزع ثوبه في حال صلاته مع كونه نجسا كان لستر العورة منزلة
على النجاسة ومما يرجح ان النجاسة اخب ما رواه البخاري ان ابن
عمر كان اذا رأى في ثوبه دسا وهو يصلى وضعه ومضى في صلاته
وحديث النعلين وغير ذلك وروى ابوداود في حديث عائشة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ثم رأى في ثوبه دسا فبعث
به الى عائشة فغسلته ولم ترو عنه اعادة ويتعلق بهذا اذا كان
عنده ثوبان حرير ونجس بأيهما يصلى فالذي يترجع في هذه
المسألة ان يصلي بالحرير لا بالنجس لما ورد في ذلك من اباحته
عليه السلام لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام من حكة
كانت بهما او وجع كان بهما ولانه أطهر من النجس على كل حال
وان كان النهي فيه واردا معلوما فيحتمل ان يكون ذلك من اجل
الرباهية وما يودى اليه من الاسراف فاذا امن ذلك كان اخب من
النجس مع ان التعارض باق لهذا لا احتمال كون الحديث قبل
النهي عن لبسه لكن تحرير اخب على كل حال فهذا تبصير اذا

رماها قبل ان يشرع فى الصلاة وان رماها بعد ما شرع فى الصلاة
فلا يخلو من ان يمكنه طرح ثوبه اولا يمكنه فان لم يمكنه فليقطع
فولا واحدا ولا يتمادى بالنجاسة وان امكنه طرحه فليطرحه وهل
يتمادى على صلاته او يستأنف الصلاة فى هذا كلام وكذلك الكلام
اذا رماها بعد الجراغ من الصلاة وهو ناس فى الوجهين بهاتان
المسألتان مبنيتان على قواعد وذلك ان هاهنا اصلين احدهما
وجوب العبادة وترتيبها على كل حال الا ما فام دليله لان العبادات
فد ثبتت والتكليف فد انحتم واذا ثبتت العبادات فلا يرفعها
الا الشارع بنسخ او تخصيص والاصل الآخر ان شرط التكليف العفل
والاختيار والناسى فد عدمهما جميعا وقد رفع عنه الخطاب وسقطت
عنه العبادة لعدم الشرط الذى به تترتب عليه فمن ركب اصل
وجوب التكليف ولزوم العبادات تبعه وطردة فى الذكر والنسيان
واوجبها فى الذمة فلا يسقطها نسيان ولا غيره الا ما فام دليله
ومن ركب الاصل الثانى فى ان العفل والاختيار شرط فى
التكليف وان عدمهما لا تجب عليه العبادة وانها سافطة منه
فال ان تكليفه فى حال نسيانه فد عدم فيه العفل والاختيار
فكان ذلك تكليف ما لا يطاق وتكليف ما لا يطاق لا سبيل اليه
وطردة فى جميع ما تركه المكلف ناسيا وقال ان ينبعس النسيان
تسقط عنه العبادة والاثم الا ما فام دليله، وامر الشرع باثباته
بهذان اصلا فويان متعارضان فمن ركب احد الاصلين طرد فروعه
ومن ادخل فيهما ثالثا فقد تحكم فى الشرع لكون الاصلين

منحصرين بين النجى والاثبات ولا منزلة بينهما والنجى والاثبات
بيهما معلومان فانه اما ان تثبت هذه العبادة على كل حال او
لا تثبت مع النسيان على حال ومن قال تثبت في حال دون حال
فقد تحكم في قوله واقتحم على الشرع برأيه والفائل انه يعيد في
الوقت يقال له لا يخلو اما ان يكون فدأدى ما عليه في الحال اولم
يوده فان كان فد اداء فلا معنى لاعادته وان كان لم يوده ولم تجزئه
فلا معنى لصلاته اولاً في حالته وان قال وجدنا النسيان في
الشرع لا يسقط العبادة والرسول عليه السلام امر الناسي والغائم
بغضاء الصلاة فيل ذلك حكم مستأنف غير الاول والا فسد سقط عنه
التكليف بنعس النسيان وعدم العفل والاختيار وامر الشارع له
حكم آخر والشارع يتحكم كيف شاء الا تراه امر المحاض بغضاء
الصيام ولم يامرها بغضاء الصلاة وأسقط عن المجنون والمغى عليه
العبادة في حال الجنون والاعماء وامر النائم بغضاء العبادة ولم يعذره
مع انه اعذر من الناسي وهذا حكم منه يجعل ما يشاء وليس لنا طريق
الى معارضته ولا سبيل الى القياس في ذلك والاصل سقوط التكليف
مع عدم شرطه الذي لا يتم الا به وهو العفل والاختيار الا فيما امر
الشرع به وكذلك اذا احتج مثبت العبادة بمن اسقط سجدة ناسيا
فيل له الشارع جعل ذلك وامر به لانه سلم من اثنتين فأتى
بركعتين وقال اذا شك احدكم في صلاته فلم يدر كم صلى اثلاثاً أم
اربعا فليطرح الشك وليمين على ما استيفين الحديث وكل ما ورد في
ذلك من قبله عليه السلام يجب امتثاله والاثبات به وببغى الغير

على اصله حتى يأتى دليله فالاصح ان التكليف ساقط مع عدم العفل
والاختيار وحال السهو والنسيان الا ما قام دليله واما بماذا تترال
بالماء ولا تترال بغيره والدليل على ذلك حديث الاعرابى وحديث ام
فيس فى قوله عليه السلام حكيه بضع واغسله بماء احدث وهذه
مبالغة فى الغسل وفول عائشة كنت اغسله من ثوب رسول
الله صلى الله عليه وسلم وحديث فاطمة بنت ابى حبيش وبعث
عمر فى غسله المنى بمجمع من الصحابة وفول النبى عليه السلام
الماء طهور وما تقدم من ان النجاسة اذا سقطت فى مائع فانه نجس
فاذا غسلت النجاسة بغير الماء من المائعات اختلط بالنجاسة
فصار الكل نجسا ولا تترال النجاسة بالنجاسة فلا يجوز غسلها الا
بالماء الطاهر ولا تترال بالماء المضاب ولا بمائع واما لماذا تترال فانها
تترال للصلاة وغيرها من العبادات التى شرعت فيها الطهارة
واما عن ماذا تترال فانها تترال عن البدن والثوب والمكان والاصل
فى ازلتها عن البدن حديث فاطمة بنت ابى حبيش والاصل
فى ازلتها عن الثوب بعث عمر والصحابة وفوله عليه السلام
فى حديث أسماء لتفرصه ثم لتنضح بالماء وهذا النضح معناه
الغسل وفول عائشة كنت اغسله من ثوب رسول الله صلى الله
عليه وسلم والاصل فى ازلتها عن المكان حديث الاعرابى
واما صفة ازلتها فيتعلق بها زوال العين والحكم والاثر والمسح
والرش والنضح بالواجب زوال العين والحكم جميعا والاثر
لا يضر لفوله عليه السلام لخولة يكيعبك الماء ولا يضرى اثره فاذا زال

العين واحكم لم يضر الاثر والعرق بين العين واحكم ان احكم فد
ينفى بعد زوال العين فلا يكون ذلك زوالا شرعيا وتعلق احكم انما هو
بازالتها جيعا والمسح فى خمسة وهى الاستجمار والخبثان والنعلان
والذيل والسيب اما الاستجمار فعليه احاديث كثيرة ان الرسول
عليه السلام كان يستجم بالاحجار وقد سئل عليه السلام عن
الاستطابة فقال اولا نجد احدكم ثلاثة احجار من طريق هشام بن
عروة عن ابيه وحديث سلمان وحديث ابى هريرة ومن استجم
بليوتر على ان الاستجمار يحتمل ان يكون اول الاسلام لانه روي
عنه عليه السلام الاستنجاء بالماء فى غير ما حديث فى حديث
المغيرة وحديث انس وغيرهما وقد اثنى الله على اهل فباء
باستنجاتهم بالماء وروى الترمذي عن عائشة رضى الله عنها انها
كانت تقول للنساء من ازواجكن ان يستطيبوا بالماء بانى استحبيهم
وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجعله وحديث عمر فيحتمل
ان يكون الاستجمار اولا ثم جاء العمل على الاستنجاء بالماء وهو
الاظهر واما الخبثان بما كان الصحابة بسبيله من المشي بالخبثين
ولا تخلو الطرق من النجاسات ولا يمكن التحفظ من ذلك فكان المسح
فى ذلك مشروعا تحجيجا ورفعا للحرج وكذلك النعلان ايضا والحديث
كنا لا نتوضأ من موطنى وادخل ابوداوود ان الرسول عليه السلام
قال فى الخبثين والنعلين التراب طهورهما وادخل ايضا انه عليه
السلام قال اذا جاء احدكم المسجد فلينظر بان رأى فى نعليه
فدرا او اذى فليمسحه وليصل فيهما واما الذيل فعليه حديث ام

ولد لابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف يطهرة ما بعده وحديث امر سلمة بن فوله عليه السلام فذراعا لا تزيد عليه، وفي هذا دليل على ان ستر العورة أكد من النجاسة وهو ترجيح ظاهر ومع ارخائه ذراعا لا يمكن التحفظ من النجاسة فكان ما يلغاه الثوب بعد ذلك طهورا له لقوله عليه السلام يطهرة ما بعده واما السيف بحديث ابني عبدة الفاتلين ابا جهل بن هشام الحديث فكان قوله عليه السلام لهما هل مسكتما سبيكما دليلا على ان المسح في السيف مشروع وان ذلك ايضا من جهة التخفيف لانه لو كان يغسل مع ما كانوا فيه من ملازمة المحروب وتعذر وجود الماء في بعض الاوقات لكان ذلك حرجا ومشقة عليهم وهل المسح المشروع في الخفين والنعلين والذيل من نجاسة رطبة او يابسة في ذلك نظر والصحيح انه من نجاسة رطبة لوجوه منها قوله عليه السلام في الخفين والنعلين التراب طهورهما وهذا عموم يدخل فيه الرطب وغيره واليابس لاحكم له اذ لا يتعلق بالخشب ويدل على ذلك قوله عليه السلام اذا جاء احدكم المسجد فلينظر فان رأى في نعليه فذرا او اذى فليمسحه وليصل فيهما فلو كان يابسا ما تعلق بالخشب على ان هذا انما يرجع فيه الى لعظ الحديث ولعظ الحديث عام ومن جهة المعنى انه لما اباح لهم المشي بها والصلاة فيها وكانت الطرق لا تخلو من رطب ويابس ولا يمكن التحفظ من ذلك كانت الرخصة واقعة عليهما جميعا والنضح هو طهور ما شك فيه والاصل فيه قول عمر رضى الله عنه بل افسل ما رأيت وانضح ما لم ار والنضح هو طهور ما

شكك فيه والنضح والرش بمعنى واحد وقد جاءت الروايتان جميعا -
فى فعله عليه السلام ببول الصبى جاء فنضحه وجاء فرشاه رواهما
ابو داود وروى انه عليه السلام كان يغسل بول الجارية ويرش بول
الغلام بعرق بين الجارية والغلام وقد ياتى النضح بمعنى الغسل كما
قال عليه السلام فى حديث المغداد فى المذي فاذا وجد ذلك احدكم
فلينضح بوجه الحديث ويحتمل ان يكون ما ورد من النضح فى بول
الغلام بمعنى الغسل على هذا الوجه مع انه ليس عليه العمل
والاحوط فيه الغسل بهذه جلة الكلام على الطهارة من النجس وما
يتعلق به واما الطهارة من الحدث بالكلام فيها فى فصلين معنى
الحدث وتفاصيله فاما معناه فهى الاحداث الخارجة من السبيلين
المانعة من العبادة التى هى الصلاة وما فى معناها واما تفاصيله فعلى
ضربين حدث اكبر وحدث اصغر فالاكبر الجنابة والحيض والنجاس
وابوابه تاتى فى مواضعها ان شاء الله والاصغر تتعلق به اربعة
بصول منها هل يصلى بمدافعة الاخبثين ومنها ما يتعلق بالخروج
ومنها ما يمنع من العبادات ومنها ما يرفع الاحداث فاما الصلاة
بمدافعة الاخبثين فلا تصح ولا تجوز والاصل فى ذلك ما روته عائشة
فالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصلى بحضرة
الطعام ولا وهو يدافعه الاخبثان وحديث ابى هريرة عن النبى
صلى الله عليه وسلم قال لا يجعل لرجل يومن بالله واليوم الآخر ان
يصلى وهو حفن حتى يتخفف وحديث هشام بن عروة ان
عبد الله بن الارقم كان يؤم اصحابه الحديث وقال فيه سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اراد احدكم الغائط فليبدأ به قبل الصلاة وقول عمر رضى الله عنه لا يصل احدكم وهو ضام بين وركيه وحديث ابن عمر وفيه ذلك فاذا ثبت ذلك فلا يتخلو المصلى بها من حالين اما ان تشغله عن الصلاة واما ان يكون الامر عليه فيه خفيها لا يشغله عن الصلاة فان شغله ذلك فصلاته باسدة ويعيد ابدا وان كان لا يشغله فعلى ذلك نظر بسبب الشغل عن الصلاة وهذا مغفول فاذا امن ذلك صحت الصلاة على ان هذا محتمل لعموم النهي والاحوط فيه الامتثال واما ما يتعلق بالخروج فيتعلق به حصول منها الابعاد عن الناس ومنها الاستتار ومنها بماذا يستتر ومنها المواضع التى نهى عن الخروج فيها ومنها ما يقول عند دخول الخلاء ومنها النهي عن الاستنجاء باليمين ومنها ترك الكلام ورد السلام ومنها البول فائما ومنها النهي عن كشف العورة حتى يدنوا من الارض ومنها النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند الحاجة ومنها الاستبراء من البول والتجفظ منه ومنها هل يبول الانسان عند صاحبه او بحيث لا يكون معه احد ومنها صعبة الاستنجاء والاستجمار وما يتعلق بهما واما الابعاد عن الناس فعلى حديث المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ذهب ابعد وفى حديث المغيرة ايضا قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فى سفر احدية وقال فيه فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توارى عنى الحديث وفى رواية اخرى حتى توارى فى سواد الليل وحديث جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه

عليه وسلم كان اذا اراد البراز انطلق حتى لا يراه احد واما الاستنثار فلما رواه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير وفي الحديث واما الآخر فكان لا يستتر من البول وفي حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن اتى الغائط فليستتر فان لم يجد الا ان يجمع كتيبا من رمل فليستدبره فان الشيطان يلعب بمفاعد بنى ادم واما المواضع التي نهى عن الخروج فيها فهي المساجد والطرق والظل والماء الراكد والمغابر والبحر والمستحجر واما المساجد فلفوله عليه السلام في حديث الاعرابي ان هذه المساجد لا تصاح لشيء من هذا البول ولا الفذر الحديث واما الطرق والظل فلفوله عليه السلام اتفوا اللعائين فالوا وما للعانان يا رسول الله فال الذي يتخلى في طريق الناس او في ظلمهم وفي حديث اخر اتفوا الملاعن الثلاثة البراز في الموارد وفارعة الطريق والظل واما الماء الراكد فلما رواه مسلم في حديث جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يبال في الماء ماء الراكد ومحدث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه وعن ابي هريرة ايضا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبلى في الماء الدائم الذي لا يجري ثم تغتسل منه واما المغابر فنهي ايضا عن الخروج فيها للمذاهب وذلك للحرمة وقد روي عن علي انه كان يتوسد الغبور ويضطجع عليها واما البحر فلما رواه ابن سرجس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يبال في البحر وقال قتادة

كان يقال انها مساكن ابنن واما المستحرم فلما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في مستحرمه ثم يغتسل فيه وفي رواية ثم يتوضأ فيه فان عامة الوسواس منه واما ما يقول عند دخول الخلاء فلما رواه مسلم وغيره من قوله عليه السلام اذا دخل الخلاء اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبائث وفي حديث اخر عن النبي عليه السلام ان هذه المحشوش محتضرة فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث والخبائث واما النهي عن الاستنجاء باليمين فلما رواه مسلم وغيره في حديث سلمان ونهانا ان نستنجي باليمين وروى ابو داود عنه عليه السلام انما انا لكم بمنزلة الوالد اعلمكم فاذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطب بيمينه واما ترى الكلام فلما روي عنه عليه السلام انه قال لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشعين عن عورتهم يتحدثان فان الله يمفت على ذلك واما رد السلام فلما رواه ابن عمر قال مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم فلم يرد عليه وفي حديث اخر فلم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر اليه فقال انى كرهت ان اذكر الله الا على طهر او قال على طهارة وفي حديث ابى الجهم قال افبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو جل بلفيه رجل فسلم عليه فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه حتى افبل على الجدار فمسح وجهه ويديه ثم رد عليه السلام واما البول فائما فلما رواه حذيفة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سباطة فوم فبال فائما

وقالت عائشة من حدثكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بال
فاثما بلا تصدقوه واما الحديثان يصح جعهما فان حديث حذيفة
كان لعذر لانه عليه السلام كانت الوفود ترد عليه ويمسكونه حتى
يتحجز فربما جعل ذلك في حال الضرورة والا بذلك ليس من آداب
البعضاء ولا من اخلاق الانبياء لما فيه من كشف العورة وغير ذلك
واما النهي عن كشف العورة فلما روي عنه عليه السلام انه قال
ومن اتى الغائط فليستتر وفيه فان الشيطان يلعب بمفاعد
بنى ادم واما النهي عن استقبال القبلة واستدبارها للحاجة
ففي حديث ابي ايوب الانصاري انه عليه السلام نهى ان تستقبل
القبلة لبول او لغائط وفي حديث اخر اذا ذهب احدكم لبول
او لغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بعرجه وفي حديث
اخر ولكن شرفوا او غربوا وفي هذا احاديث متعارضة منها
حديث سلمان وحديث ابي هريرة وحديث ابي ايوب وحديث
ابن عمر وحديث جابر وغيره وحكم المتعارض الجمع بان تعذر
بالمتأخر من المتقدم بان تعذر بالذى عليه العمل بان تعذر
بالترجيح بالصحة والكثرة واما الاستبراء من البول فحديث ابن
عباس واما الآخر فكان لا يستبرئ من البول وحديث ابي موسى
انه كان يببول في فارورة وهذا تشديد وليس عليه العمل وروت
حكيمه بنت اميمة بنت ربيعة عن امها قالت كان لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فده من عيدان تحت سريره يببول فيه بالليل
واما بول الرجل عند صاحبه فما رواه حذيفة بن اليمان انه قال

كنت مع النبي عليه السلام بانتهى الى سباطة قوم ببال فاشما
فتنحيت بفال ادنه بدنوت حتى فمت عند عقيبيه واما الاستنجاء
فتتعلق به بفصول منها الامر به ومنها هل هو واجب ام لا ومنها
الاستنجاء بالشمال ومنها حك اليد بالارض عند الاستنجاء ومنها
صعته وهذه الطهارة على ثلاثة اقسام وضوء وغسل وتيمم فاما الوضوء
فمنحصر فى ثمانى قواعد وهى بيان فضله وكونه عبادة ووجوبه
وشروطه ومعرفة أعضائه وأحكامه وما ينقضه والعبادات التى
تستباح به وهذه القواعد منحصرة لا يزداد عليها ولا ينقص منها
وجميع فروع الوضوء داخله فيها وراجعة اليها فان قال فائل ما
الدليل على انحصارها وما يمنع من الزيادة عليها وما بائدة المحصر
لها فيل اما بائدة المحصر لها فهى احاطة العلم بجفيفة المعلوم
على ما هو به لأن الانسان اذا علم حصر شىء فجد احاط به علما
وايفن انه لا تصح فيه زيادة ولا نقصان والجاهل بالمحصر لا يحيط علما
بما جهل حصرة واما الدليل على انحصارها انا اذا تتبعنا الثوابت
الواردة بالنفل القطعي فى هذه الطهارة وجدناها ترجع الى ما هو
منها محسوس وما هو معنوي لأنها على ضربين محسوس ومعنوي
يتعلق بالمحسوس بالمحسوس منها على ضربين اعضاؤها وما به
تجعل والمعنوي المتعلق بالمحسوس على ضربين ما تختص به وما
تشتري فيه مع سائر العبادات بالذى تختص به على ضربين
الاجعل المستباحة بها ونوافضها والذى تشتري فيه مع سائر
العبادات على ضربين ما تصح به وما لا تصح به فاما حصر اعضائها

بهي ثمانية اربعة ذكرها الله تعالى في كتابه واربعة بينها الرسول عليه السلام بقوله وجعله وهي كلها محسوسة وهذا حصر شرعي فلا تصح فيه زيادة ولا نقصان واما ما به تبعل فهو الماء المطلق كما ورد في الكتاب والسنة بهذه اعضاؤها وما به تبعل منحصر محسوس واما المعنوي المتعلق به فهو على ما قسمناه اولاً اذ لا بد من فعل تبعل له هذه الطهارة وهو الصلاة وما في معناها من الاجعال المستباحة بها فهذا احد الضريبن والثاني هو النوافض - وهما المختصان بها واما ما تشكرى فيه مع سائر العبادات بالنية والشرائط والبعض والاحكام فهذا بيان الفواعد الوضوء في ثمانية فلا تصح زيادة عليها ولا نقصان منها ثم نرجع الى الكلام على كل قاعدة من هذه الفواعد بما القاعدة الاولى وهي بيان فضل الوضوء فمن الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب فقوله تبارك وتعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وقوله تبارك وتعالى وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به وقوله تبارك وتعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم ولا فضل اعظم من تمام النعمة واما السنة فاحاديث كثيرة منها حديث ابي هريرة اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن بالحديث وحديث عبد الله الصنابحي وحديث ابي هريرة الا اخبركم بما يمحوا الله به الخطايا ويرفع به الدرجات وحديثه ايضا في الغر المحجلين وحديث جهران وحديث مالك في الموطا ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن وغير ذلك في بيان فضله كثير واما الاجماع فمعلوم من دين الامة ضرورة

واما كونه عبادة بالدليل عليه من الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب
فبقوله تبارك وتعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وما
يحب الله تعالى عبادة عليه فهو من اعظم العبادات واما السنة
فبقوله عليه السلام الطهور شرط الايمان الحديث وحديث عبد الله
ابن عمر انه عليه السلام كان يتوضأ لكل صلاة الحديث وحديث
سليمان بن يسار في ذلك ايضا وحديث ابن عمر ايضا وروى
ابوداود من غير حدث ومنه حديث عمر يوم فتح مكة وفي هذا
احاديث كثيرة واما الاجماع فمعلوم من دين الامة ضرورة فاذا ثبت
هذا فنقول لا يخلو وضوءه عليه السلام من احد ثلاثة احوال اما
ان يكون للحدث او عبثا او عبادة فمحال ان يتوضأ عليه السلام
عبثا اذ لا يليق ذلك به وقد علم ان ذلك لم يكن محدث فلم يبق الا
انه توضأ مجددا فعلم من ذلك انه عبادة فاذا ثبت انه عبادة فمن
شروط العبادة ابتغازها الى نية فان قال فائل لا يعتفر الى نية لانه
من الاجمال المرادة لغيرها كازالة النجاسات والسعي الى الجمعة
والمشي الى الحج فيل لا يصح الجمع بينها وذلك ان الوضوء يصح فيه
التكرار والتنبل وتأتى العبادة وازالة النجاسة لا يصح فيها تكرار
ولا تنبل فافترا وايضا فان النجاسة لو ازالها بغير نية لاجزت
بدليل انه لو ازالها الغير او ازلتها النار او القطع لاجزت وكذلك
السعي الى الجمعة اذا سلب الساعي النية حتى يدخل المسجد
لاخلاب ان الصلاة صحيحة بخلاب الوضوء اذا سلب النية فيه
وكذلك المشي الى الحج والمنزلة للنجاسة لا يقال له اعد ازلتها

اذ لا يصح تنجس في ازالتهما بخلاف الوضوء فبان الفرق بينها واما وجوبه فمن الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب ففوله تبارك وتعالى يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين الآية وهذا امر والامر على الوجوب واما السنة فاحاديث كثيرة منها حديث ابن عمر قال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور الحديث وحديث علي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم معتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم وحديث ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة من احدث حتى يتوضأ وغير ذلك واما الاجماع على ذلك فلا خلاف فيه بين الامة واما شروطه فعلى ضربين شروط الوجوب وشروط البعل اما شروط الوجوب فعشرة وهى العفل والبلوغ والاسلام وبهم الخطاب ووجود الماء على كفايته وسلامة اوصافه والقدرة على استعماله والغسل من الجنابة والغسل من الحيض وكيفية استعماله على اشتراكها في الضربين جميعا شروط الوجوب وشروط البعل اما العفل فمن شروط وجوبه اذ غير العافل لا تكليف عليه واما البلوغ فمن شروط وجوبه ايضا اذ غير البالغ لا تكليف عليه والبلوغ على ضربين بلوغ بالاحتلام والحيض وبلوغ بغيرهما وغيرهما على ضربين سن واذنات وقد تقدم الكلام على ذلك ويتبرع عن بلوغ السن اذا اوقع طهارة قبل بلوغه ثم بلغ اثر طهارته بهل يصلى بتلك الطهارة ما توجه عليه من

الصلوات اولا فنقول لا يصلى بها فرضا اذ العرض لا ينعقد فبلا
والنعبل لا ينعقد فرضا لمضادة نية النعل لنية الوجوب وذلك انه
اذا اوقع هذه الطهارة قبل وجوبها عليه فكانت نافلة له فلا يصح
ان يجعل بها فرضا فان فال فائل لم منعتم ان تكون طهارته تلك
يصح بها جعل الصلاة قياسا على الخطاب المكلف يتوضأ للنافلة
ويصلى بها البريضة الواجبة فيل هذا قياس عدل عن معنى
القياس والعرف بينهما ظاهر ليس فيه التباس وذلك ان الخطاب
المكلف يجب عليه الطهارة للنافلة وجوبا يؤثم بتركها ولا تصح منه
النافلة الا بطهارة بخلاف الصبي غير المكلف لان الطهارة لم تجب
عليه لا للنعل ولا للعرض ولا يؤثم اذا اتى بالنافلة بغير طهارة
خلاف الخطاب فاجترفا كما لو اغتسل للجمعة فلا يجزيه عن اجنبية
لصحة الجمعة دون طهارة ونية النعل مضادة لنية الوجوب واما
الاسلام وبلوغ الدعوة فمن شروطه اذ لا يجب على من لم تبلغه الدعوة
شيء واما بهم الخطاب فهو من شروط الوجوب ايضا اذ الايكم الاصم
الذى لا يتأتى منه بهم الخطاب والتعلم لا يجب عليه شيء ايضا
واما وجود الماء فهو من شروط وجوبه ايضا لان عادته يسقط عنه
وجوبه وينتقل الى التيمم واشترطت الكفاية فى الماء لانه اذا لم
يجد الكفاية فهو كالعادم له اذ لا تتبع الطهارة ولا يصح ان ياتي
ببعضها بالماء دون بعض واما القدرة على استعماله فهي من شروط
وجوبه ايضا اذ لا فرق بين من لم يفدر على استعماله وبين عادته
واما سلامة اوصافه فمن شروط وجوبه ايضا لانه اذا تغيرت

اوصافه أو أحدها سغت استعماله وأما الغسل من الجنابة فمن شروط وجوبه أيضا إذ لا يصح للجنب وضوء إلا بعد أن يرتفع عنه الحدث الأكبر فإن قال فائل فلم أمر الرسول عليه السلام بالجنب أن يتوضأ عند منامه وأي فائدة فيه إذ كان لا يرجع الحدث فيل له للشارع أن يامر بما شاء وأمره ذلك تعبد لا يعفل معناه ولا تاويله وليس إلا اتباعه إذ اتباعه واجب وقول من قال إنما أمره بذلك لينشط للغسل تعسف وتحكم بدليل وجوب الغسل عليه وإباحة نومه على حال جنابته لما ورد في الحديث من قوله عليه السلام توضأ واغسل ذكرى ثم نم فإذا اباح له النوم دون غسل يرجع به الحدث فلا وجه للتعليل بالنشاط وأما الغسل من الحيض فهو أيضا من شروط وجوبه إذ المحائض لا تتأتى منها طهارة حتى تطهر من حيضتها وذلك معلوم وأما كيفية استعمال الماء فيه فهي أيضا من شروط وجوبه ومن شروط فعله إذ لا يصح من جاهل به ولا تتأتى له به عبادة بهذه شروط الوجوب وأما شروط البعل بستة وهي النية ونفل الماء إلى الأعضاء وإمرار اليد مع الماء وتعميم الأعضاء والترتيب والموالة وهذه كلها محمولة على الوجوب وهي داخلية في الأحكام ووجوب الأحكام مبني على وجوب الأوامر والأفعال بهذه جملة الشروط وأما معرفة أعضائه فهي ثمانية اليدان إلى الكوعين والجم والأنب والوجه واليدان إلى المرفقين والرأس والأذنان والرجلان وكل عضو من هذه الأعضاء تتعلق به فصول أما اليدان فتتعلق بهما بفصول منها غسلهما هل هو عبادة أو نظافة ومنها حدهما إلى الكوعين

ومنها تكرار غسلهما ومنها تحليلهما ومنها صبة غسلهما في
الجمع والافراد باما غسلهما فهو عبادة تدل على ذلك احاديث كثيرة
منها حديث ابي هريرة اذا استيفظ احدكم من نومه احديث
وحديث عثمان وحديث عبد الله بن زيد وغير ذلك وفيها تحديد
غسلهما بالثلاث والتحديد دليل العبادات اذ لو كان للنظافة لأجزأ
غسلهما من غير تحديد ويتبرع عن هذا انه اذا توضأ ولم
يغسل يديه فلا يجزيه وهذا يبنى على وجوب الأحكام ووجوب
الأحكام مبني على وجوب الأوامر والأفعال واما حدهما الى الكوعين
فقد روى في ذلك ابوداودان عثمان بن عفان غسلهما الى الكوعين
واما تكرار غسلهما فقد وردت فيه احاديث صحيحة واما التحليل
فهو داخل في غسلهما واما صبة غسلهما فكيف تيسر فعل في
الجمع والافراد واما الجم والأنف فبيهما المضمضة والاستنشاق
وتتعلق بهما بصول منها جمعهما في غرفة واحدة او البصل
بينهما ومنها ادخال الاصبع في الجم للاستئنان ومنها وضع اليد
على الأنف اما جمعهما في غرفة واحدة ثلاث مرات فبيها احاديث
صحيحة وروى ابوداود باسناده عن طلحة عن ابيه عن جده انه رأى
النبي صلى الله عليه وسلم يفصل بين المضمضة والاستنشاق وغيره
من الاحاديث الواردة بجمعهما في غرفة واحدة اصح واما ادخال الاصبع
في الجم في معنى الاستئنان فحسن واما وضع اليد على الأنف فحسن
ايضالامكان طرح الماء من انفه واما غسل الوجه فيتعلق به بصول
منها حدة طولاً وعرضاً ومنها تحليل اللحية ومنها غسل البياض

الذى بين الصدغ والاذن وغسل أسارير الجبهة وما فار من الاجبان وما تحت المارن والشعور النابتة على العذارين والخدين واما حاجبين والشارب والعنفة وتكرار غسله ثلاثا اما حدة طولاً فمن اول منابت الشعر على الوجه المعتاد الى اءخر الذفن للامرد وللملتكى من اول منابت الشعر الى اءخر اللحية وفولنا على الوجه المعتاد تحرز من الاغم والاصلع اذ لا يعتبران فى ذلك لما فى اعتبارهما من نعي التحديد ومعرفة واما حدة عرضاً فمن الاذن الى الاذن للامرد والملتكى يحتمل وجهين احدهما ان حدة من الاذن الى الاذن على الاصل المتقدم فبل طروء اللحية والشعر وان الشعر وطروء اللحية لا يؤثر فى حدة فبل طرؤها والآخر انه لما وجد الشعر وكان باصلاحكم للوجه بما تقع به المواجهة وهو حد الشعر الطارى الباصل والاحوط تعميمه على الاصل واصل هذا الاحتمال ماتسميه العرب وجهها فى وضعها فلما لم يحقق منها ذلك بحد واستغرق الاسم اجملة تصور فيه الاحتمال والاحتياط تعميمه على اصله واما تخليل اللحية ففيه ايضا احتمالان احدهما التخليل والآخر تركه وهذا اذا كان الشعر من الكثرة بحيث لا يتوصل الى البشرة لكثافته واما اذا كان خفيفاً بالاصل التخليل وذلك مطلق فى الطهارتين الصغرى والكبرى وقد ورد التخليل فى الوضوء فى احاديث منها حديث انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ اخذ كفاً من ماء فادخله تحت حنكه فغسل به بحيته وقال هكذا امرنى ربي عزوجل وحديث عمار انه توضأ فغسل بحيته

بفيل له اتخلل بحيتك فقال وما يمنعنى ولقد رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يخلل بحيته، والاحاديث صحيحة ثبتت بهذا التخليل
واما ما ذكر عن الفاسم بن محمد من فوله لست من الذين يخللون
مهامهم بذلك يحتمل ان يكون رأياً لا نفلاً واذا ثبت انخير قدم على
الرأى ولا يزيل عنه الا دليل بين ظاهر يصر اليه ويحتمل ان
الاحاديث لم تنفل اليه ولا اتصلت به بوجوب التمسك بالاصل
فى التخليل حتى يأتى دليل واما غسل أساريير الجمبهة وما غار من
الاجبان والبياض الذى بين الصدغ والاذن وما تحت المارن والشعور
النابتة على العذارين والحاجبين والمخدين والشارب والعنقفة بذلك
كله واجب بوجوب غسل الوجه واما تكرار غسله ثلاثا فبعيه
احاديث كثيرة صحيحة وقد روي من طريق ابن عباس عنه عليه
السلام انه توضأ مرة مرة ومن طريق عثمان بن عفان ثلاثا ثلاثا
ومن طريق عبد الله بن زيد مرتين مرتين والعرض مرة والثانية
والثالثة فضيلة يبين ذلك حديث عثمان انه توضأ ثلاثا ثم قال
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ هكذا وقال من توضأ
دون هذا كعبه بيان ان الاولى هى الواجبة وما عداها فضيلة واما
حديث هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة الابيه ببعيه تطرق ما واما
غسل اليدين الى المرفعين فتتعلق به فصول وهى تحديدهما ونفل
الماء اليهما وتكرار غسلهما ثلاثا وتخليل الاصابع اما حدهما فالى
المعصل وذلك ان يدخل المرفعين فى الغسل لانه لا يمكن
استيعابه غسل الذراعين على ما يجب فيه الا بدخول المرفعين ولو

تأتى منه غسلهما دون ادخال المرففين لاجزأ ذلك عنه لكن لما لم
يمكنه التوصل الى الاستيعاء الا بادخال المرففين فيل غسل
المرففين واجب اذا ما لا يتوصل الى الواجب الا به فهو واجب
وامثلة ذلك فى الشرع كثيرة منها ان الصائم لما خعبت عليه
الدفيفة العاصلة بين الليل والنهار ولم يمكن التوصل الى تحفيقها
وجب عليه الامسك حتى ياخذ من الليل جزأ يبين به انفصاله
عن النهار وكذلك فى اول جزء من النهار عند انفصال الليل عنه
واما نقل الماء اليهما بمعلوم من السنة وذلك ما رواه ابو هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن
بغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه
مع الماء او مع ماخر فطر الماء الحديث بقوله فطر الماء يبين نقله الى
الاعضاء اذ لا يتصور الفطر الا مع النقل ولعظ الغسل يقتضى النقل
باليد لان الغسل والمسح والغمس والنضح والرش فى كلام العرب
موضوعة لمعان تشتمل عليها بالغسل لا يمكن الا مع اليد ونقل
الماء الا ان يكون فى نهر او حوض او فير ذلك مما يغمر الاعضاء
بيكتفى عن نقل الماء بيديه الى الاعضاء لما غمرها من الماء لانه وجد
الماء المطلوب وانما بائدة النقل وجود الماء وامرارة باليد على الاعضاء
واما تكرار غسلهما ثلاثا وتخليل الاصابع ففد وردت فى ذلك
احاديث كثيرة صحيحة واما مسح الرأس فيتعلق به حصول وهى
تجديد الماء له وتعميمه وحده وصبة مسحه وترى التكرار فيه اما
تجديد الماء له فواجب ودليله ما روي فى الصحاح من مسح رأسه

عليه السلام بماء غير فضل يديه واما تعميمه فهو الواجب ودليله من الكتاب والسنة والعمل اما الكتاب فقولته تبارك وتعالى وامسحوا بروسكم والاسم يتناول الجملة والباء معناها هنا الا لزانى ولا وجه لمن قال انها هاهنا للتبعيض اذ يلزمه ذلك في مسح الوجه في التيمم واما السنة فاحاديث كثيرة منها حديث عبد الله بن زيد وغيره من الاحاديث واما العمل بذلك فمتصل وفيه كفاية ويتبرع من تعميمه مسح الشعر المرخى لمن له شعر طويل على اصل عموم المسح بخلاّب المرأة لانها لا تحل عفاصها لما روي عن عائشة من قولها لتخمين على رأسها ثلاث حفنات من الماء ولتضعث رأسها بيديها واما حده فكما وصف عبد الله بن زيد بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى فعاة الحديث واما صفة مسحه فكما ورد في حديث عبد الله بن زيد ولا يجوز فيه الا المسح وفاسله فد فعل غير ما امر به وفرض عليه لان فرضه المسح باذا غسل ما يمسح او مسح ما يغسل ففد اتى بغير العرض ولا يجزيه وهذا صحيح لوجوب اتباع الافعال والافعال واما ترى تكرار مسحه ففد وردت فيه احاديث كثيرة صحيحة واما المسح على العمامة او على حائل وما رواه في ذلك المغيرة وثوبان وغيرهما فليس عليه العمل وقد روى المغيرة ايضا المسح على غير حائل فتعارضت روايته واذا تعارضت سقطت وصير الى الترجيح بالكثرة وما استمر عليه العمل واما مسح الاذنين فتتعلق به حصول وهى استيناب الماء لهما ومسحهما ظاهرا وباطنا وترى تكرار مسحهما اما استيناب

الماء لهما فلم يرو عن الرسول عليه السلام وقد روي عن عبد الله
ابن عمر انه كان ياخذ الماء باصبعيه لاذنيه واما مسحهما ظاهرا
وباطنا فجد وردت فيه عنه عليه السلام احاديث صحيحة واما ترك
تكرار مسحهما فجد وردت فيه ايضا احاديث صحيحة وفول من
يقول هما من الرأس او من الوجه لا ضابط له ولا مجال للعفل فيه
واما غسل الرجلين فتتعلق به فصول وهي تحديدهما وتخليل
اصابعهما وغسلهما والتكرار فيه اما تحديدهما فالى الكعبيين وهما
معلومان ودليل ذلك الكتاب والسنة واما تخليل اصابعهما فواجب
ودليله ما رواه ابوداود وغيره في التخليل واما غسلهما فواجب
ودليله الكتاب والسنة والاحاديث المشهورة المنقولة عنه عليه
السلام في وصف وضوئه والعمل المستمر ولم يرو أحد انه مسحها
ومن تعلق بالكتاب في العطف على اقرب المذكورين فلا تحفيق
عنده ولا متعلق له في ذلك لما نقل من العمل في تفسير المجلد
مع التقديم والتأخر وانتفال الواو وبطلان دلالتها لخروجها عن
موضوعها في كلام العرب فثبت غسلها واما تكرار غسلها فوردت
فيه احاديث صحيحة بهذا الكلام على اعضاء الوضوء واما احكامه
فلا تخلو من ان تحمل كلها على الوجوب او تحمل كلها على الندب
او تحمل بعضها على الندب وبعضها على الوجوب فمحال ان
تحمل كلها على الندب للتعارض في ذلك ومحال ان يحمل بعضها
على الندب وبعضها على الوجوب للتعارض ايضا فلم يبق الا انها
كلها محولة على الوجوب حتى يدل دليل على غير ذلك ووجوب

هذه الاحكام مبني على وجوب الاوامر والاجعال بهذا الكلام على احكامه واما ما ينفضه بثلاثة وهي حدث ولس وزوال عفل والدليل على حصرها حصر منافذ الانسان اذ ليس الا الخارج من السبيلين معتادا وغير معتاد والخارج من غير السبيلين وزاد الشرع عليهما اللبس وزوال العفل فاما الخارج من السبيلين معتادا فمختص في ستة وهي البول والغائط والودي والمذي والمني والريح فتخرج بصوت او بغير صوت ويلحق به غير المعتاد وهو الدم والدود والحصى وهل حكمها حكم النوافض المعتادة ام لا فيه احتمالان احتمال يتعلق بحكم المخرج واحتمال يتعلق بوفوعه نادرا والنادر لاحكم له وهو الصحيح وهل البلة المستصحية له تبع له ام لا فيه نظر والاصح انها تبع له في العبوعنه وجميع هذه الاحداث المنحصرة اخراجه من السبيلين على الوجه المعتاد ورد الشرع بها ونفقت فلا صحيحا لا يمكن معه اختلال ولا اختلاب والخارج من غير السبيلين فد وردت فيه الاخبار الصحيحة واستمر العمل على انه لا ينقض الطهارة وحصر ذلك مالك بن انس رحمه الله في موطنه فقال الامر عندنا انه لا يتوضأ من رعايا ولام ولا فيج يسيل من شيء من اجسد ولا يتوضأ الا من حدث يخرج من ذكر او دبر او نوم او مباشرة واما النوم بالضابط المعتبر في نفض الطهارة معه زوال العفل اذ الغلة والكثرة والطول والخفة من اسماء الاضافة والاصل زوال العفل على اي حال كان من قيام او فعود او ركوع او سجود او احتباء او غير ذلك والاصل في ذلك ان العبادة ثبتت بيغين بمتى تطفق اليها

شك فده بينها والشك في الشرط شك في المشروط فمتى زال العفل فقد تطرق اليه احتمال احدث بين ذلك قوله عليه السلام في حديث علي بن ابي طالب وكاء السنة العينان فمن نام فليتوضأ واما للمس فمن نوافضه وهو على ضربين لمس النساء ولمس الذكر فاما لمس النساء بالدليل عليه الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب فقولته تبارى وتعالى اولامستم النساء (وهذا لعظام وهل المعتبر) نبعس للمس متى وجد او ما يسول اليه من المعنى المقصود به فيه نظر وذلك انه يحتمل الوجهين جميعا يحتمل ان يكون النفض يتعلق باللمس على ظاهر الآية واصله في كلام العرب التفاء البشريتين فمتى وجد لزم الوضوء على القول بالعموم في ظاهر الآية وجعلها على ما تضمنته ويحتمل ان يكون النفض يتعلق بالمعنى الذى يودى اليه للمس وذلك لما روي عن الرسول عليه السلام في حديث عائشة كنت انام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في فبلته فاذا سجد فمزنى فقبضت رجلي الحديث وفي حديث اخر انه عليه السلام قبل بعض نساءه ثم خرج الى الصلاة ولم يتوضأ بهذا وجه احتمال التعلق بالمعنى اذ لو تعلق الحكم بمقتضى للمس مجردا لما استمر عليه السلام في صلاته ولما صلى بعد التغييل حتى يتوضأ واحديثان فيهما تطرق ينبغى الاحتجاج بهما وذلك انه يحتمل ان يكون غمزة لها عليه السلام على حائل فيخرج من معنى للمس الموضوع في كلام العرب اذ الغالب على النائم ان يكون عليه ثوبه واما حديث القبلة بغير صحيح فاذا

احتمل هذا بغيري ان يحكم يتعلق بتعسس اللمس المعهود في الوضع
 الا ان ياتي دليل يخصه بمعنى غيره ووجه القول باعتبار المعنى
 ضمن الآية وهو قوله تعالى او لامستم النساء بالغالب من فرائض
 احوال اللامس للنساء وجود المعنى الذي يودي اليه اللمس ولما
 علفه بالنساء وكان الغالب على لامسهن وجود اللذة كانت اللذة
 معتبرة في اللمس مع ما في معنى الملامسة التي هي المعاملة
 من انها لا تكون الا من اثنين والغالب كون ذلك عن قصد باحتمل
 لذلك كون القصد معتبرا وقد ذهب آخرون الى ان معنى الآية
 الوفاق مع ما تقدم من الاحاديث في الغمز والتفجيل وهذا تحكم
 وتخصيص لظاهر اللفظ عن مفتضاه وانما الواجب في ذلك اتباع
 الشارع والوقوف عند حدوده وأوامره وهذه العبادة لا يعقل معناها
 ولا يتحكم على تاويلها واستخراج عللها لانه لو قال اذا لمستم المحاط
 فتطهروا لكان ذلك عبادة وللزم امتثالها مع ان الامر محتمل
 والاحتياط تعليفه باللمس المعهود في كلام العرب فاذا ثبت هذا جهل
 اللامس والملموس سواء املا وذلك ينبني على ما تقدم فمن قال
 باعتبار القصد لم يلزمهما جميعا في ذلك حكما ومن نجاه وتمسك
 بظاهر اللفظ علق الحكم بهما جميعا اذ الاصل في الشرعيات التعبد
 حتى ياتي دليل يوجبها على معنى من المعاني يجب المصير اليه
 فاذا ثبت هذا جهل يكون اللمس بغير اليد من سائر الاعضاء ام
 لا وهل حكم غير اليد بخلاف حكم اليد ام لا فيل اما لمس النساء
 فلا فرق فيه بين اليد وغيرها اذ معنى اللمس الموضوع في كلام

العرب التغاء البشريين باي الاعضاء وقع جمتى وقع كان لمسا واما مس الذكر بمخلاف ذلك لانه لا يكون الا باليد خاصة اذا يمكن التحفظ بالعخذ وغيرها من لمسه خلافا للمس النساء اذ يمكن فى ذلك التحفظ لانفعال اللامس عن الملموس وتأتى التحفظ منهما فاذا ثبت هذا جهل المعتبر ايضا فى لمس الذكر ظاهر اللمس او المعنى الذى يودى اليه فى ذلك ايضا احتمال لكن الاصل تعلق المحكم فيه بظاهر اللمس ووجوده من غير لذة لما ورد فى ذلك من الاحاديث الصحاح وما استمر عليه من النفل والعمل وما كان فيه من فرائض احوالهم الدالة من جعلهم على تعلق المحكم بظاهر اللمس ووجوده واما حديث طلق بن على فى ذلك بغير صحيح ويحتمل ان يكون منسوخا بهذا الكلام على ما ينفذه واما العبادات التى تستباح به فعلى ثلاثة اقسام عبادة شرعت الطهارة فيها ولا تصح دونها وعبادة شرعت فيها وتصح دونها وعبادة لم تشرع فيها وتصح دونها واما العبادة التى شرعت فيها ولا تصح دونها فهى ثلاث الطواب بالبيت ومس المصحف والصلاة على اختلاف انواعها فهذه العبادات شرعت فيها الطهارة وهى شرط فيها لا تصح دونها والطهارة المشروعة فيها تصح بها سائر العبادات التى شرعت فيها الطهارة واما العبادة التى شرعت فيها وتصح دونها فهى فراءة القران والاذان والنوم بهذه العبادات شرعت فيها الطهارة وليست شرطا فيها اذ يصح فعلها دون طهارة وهذه الطهارة لا يودى بها ما الطهارة شرط فيه لمضادة نية

النبل لنية الوجوب واما العبادة التي لم تشرع فيها وتصح دونها
 فكالتوضوء للغزو والدخول على الامراء وغير ذلك فهذا لا يودى به شيء
 من العبادات التي شرطت فيها الطهارة بهذه جملة قواعد طهارة
 الوضوء واما الغسل فعلى ضربين الغسل من اجنابة والغسل من
 الحيض والنفاس بالغسل من اجنابة ينبى على تسع قواعد وهى
 كونه عبادة وبيان فضله ووجوبه وما يوجبه وصعبته وشروطه وتأخيره
 عن السبب الموجب له وما تمنع اجنابة من الاعمال وطهارة البدن
 بما كونه عبادة بالدليل عليه الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب
 فقولته تبارك وتعالى وان كنتم جنبا فاطهروا وهذا امر والامر على
 الوجوب وكل ما أمر الله به ورسوله فهى عبادة يلزم امتثالها
 والاتيان بها وقوله تبارك وتعالى حتى تغتسلوا وقوله تبارك وتعالى
 ان الله يحب المتطهرين وسحب المتطهرين وغير ذلك من الآي الدالة
 على وجوبه كثير فاذا ثبت وجوبه ثبت انه عبادة واما السنة فقولته
 عليه السلام لا يقبل الله صلاة بغير طهور وقوله عليه السلام الطهور
 شرط الايمان وغير ذلك من افواله واجعاله مما يدل على كونه عبادة
 وكذلك ايضا جعل الصحابة له واجعاهم على ذلك ويتبرع من كونه
 عبادة كون النية شرطا فيه اذ لا تصح العبادة الا بالنية بكل ما ثبت
 انه عبادة اجتفر الى نية لفوله عليه السلام الاعمال بالنيات وهذا
 خبر منه عليه السلام مفتضا الامر وهو موقوف على الاعمال الشرعية
 فانا ثبت انه عبادة تبرع عن ذلك استعمال النية فيه ومتى عري
 عنها او سلبها فلا تجزيه وعليه اعادة الغسل ابدا ثم النية بى

هذه الأعمال لا تخلو من احد ثلاثة احوال اما ان يوقعها قبل
 الشروع فيها او في اثنائها او بعد الفراغ منها فاذا اوقعها قبل
 الشروع فلا يخلو اما ان تكون مقارنة للعمل او غير مقارنة بان
 كانت غير مقارنة فقد اتى بها في غير وقتها وعدا بها محلها فلا
 يجزيه ذلك وان كانت مقارنة اجزائه وان اوقعها في اثناء العمل
 بذلك ايضا لا يجزيه لانه اوقع بعض العمل دون نية وان اوقعها
 ايضا بعد الفراغ فكذلك لا يجزيه لتعري العمل عن النية ببطل
 الغسман وبقي الثالث وهو مقارنتها للعمل ويلحق بذلك من
 العبروع الشرى والرياء في جميع العبادات ورفض النية في الصوم
 واما بيان فضله فمن الكتاب والسنة والاجاع اما الكتاب فقول
 تبارك وتعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وما يحب الله
 تعالى عليه فلا فضيلة اعظم منه وقوله تبارك وتعالى وينزل عليكم من
 السماء ماء ليطهركم به وقوله تبارك وتعالى ويطهركم تطهيرا ونحو
 ذلك من الآي في الكتاب كثير واما السنة فافعال الرسول عليه السلام
 واجعاله في ذلك كثيرة واما الاجاع على ذلك فمعلوم ويتبرع عن بيان
 فضله المبادرة والمسارعة بالامتثال والترغيب فيه واما وجوبه فمن
 الكتاب والسنة والاجاع اما الكتاب فقول تبارك وتعالى وينزل عليكم
 من السماء ماء ليطهركم به وقوله تبارك وتعالى حتى تغتسلوا واما
 السنة فافواله عليه السلام واجعاله في ذلك كثيرة وهي على
 الوجوب واما الاجماع فان الصحابة مجمعة على ذلك بافوالهم
 واجعاله فثبت بهذا وجوبه ويتبرع عن كونه واجبا احكام

تاركه وتاركه لا يخلو من احد ثلاثة احوال اما ان يتركه محمدا
او شكاً في وجوبه او يتركه جهلاً او عمداً او يتركه نسياناً فبما وجد
كاهن والشك لاحق به واجاهل والعامد عاصيان والناسي يجب
عليه الغسل متى ذكر والا ثم سافط عنه لنسيانه ومن شك
هل اقتسل ام لا يجب عليه الغسل اذا العبادات مبنية على
اليقين فلا تبرأ الذم منها الا ييقن والشك فادح فيها والشك
في الشرط شك في المشروط وكذلك ان رأى بللاً في ثوبه ولم يذكر
الاحتلام فانه يغتسل واما اذا رأى انه احتلم ولم يجد بللاً فلا غسل
عليه وكذلك اذا شك هل احتلم ام لا فلا غسل عليه لانه على
استصحاب حال اليقين ولا شبهة هناك تثير شكاً وانما يفتح
الشك في اليقين اذا كانت شبهة وامارة واما اذا لم تكن امارة
فلا حكم الا لليقين لان ذلك يودى الى التشكيك في سائر العبادات
وذلك وسواس والاصل استصحاب حال البرائة ما لم تكن شبهة
واما اذا وجد بللاً وهو لا يدري هل هو مني او مني فان هناك
شبهة تفتح في اليقين فعليه الغسل لاحتمال كون ذلك مني
وكذلك جميع ما تطرق اليه الشك في جميع العبادات لا يبرئ الذمة
منه الا الاتيان به احتياطاً وتباعد هذا الباب كثيرة منها انه اذا
شك هل صلى صلاة ام لا فانه ياتي بها وكذلك من شك في صلوات
وكذلك ان شك في اعدادها هل هي ثلاث او اربع او خمس او غير
ذلك فانه ياتي بالاكثـر من ذلك احتياطاً وكذلك ان صلى صلوات ثم
شك هل كان فيها جنباً ام لا فانه يغتسل ويصليها وكذلك ان

صلى صلوات ثم رأى بعد ذلك في ثوبه احتلاما لا يدري متى كان فإنه يغسله ويغتسل ويعيد ما صلى من الصلوات لاول نومة نامها في ذلك الثوب احتياطا واما ما يوجبه بشيطان مجاوزة الختان الختان والانزال ثم تختص المرأة بالحيض والنفاس فاما مجاوزة الختان الختان بالاحاديث في ذلك كثيرة منها حديث عمر وثمان وعائشة وحديث ابي موسى الاشعري وحديث اذا جلس والمحدث الذي سئل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يصيب اهله ثم يكسل ولا ينزل المحدث وهذه الاحاديث ناسخة بمحدث الماء من الماء والصحابة كلهم رضي الله عنهم مجمعون على ذلك واما الانزال بالغسل منه واجب بالسنة واجاع الصحابة بمن السنة حديث ام سليم اذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت المحدث وفعل الرسول عليه السلام حين كبر في صلاة من الصلوات المحدث وفعل عمر بن الخطاب حين عرس ببعض الطريق فريبا من بعض المياه وفعله ايضا اذ فدا الى ارضه بالبحر ونحو ذلك من افعال الصحابة كثير فثبت بهذا ان الموجب للغسل شيان مجاوزة الختان الختان والانزال والكلام في الحيض والنفاس ياتي بعد هذا ان شاء الله واما صفة الغسل فكما ورد في حديث عائشة انه عليه السلام كان يغسل بجره ثم يتوضأ وضوءه للصلاة المحدث واما شروطه فعلى ضربين شروط وجوب وشروط فعل بشروط الوجوب تسعة وهي العفل والبلوغ والاسلام وفهم الخطاب ووجود الماء وسلامة اوصافه والقدرة

على استعماله والطهارة من الحيض ومعرفة كيبيته اذا لم تبلغه
الدعوة ومعرفة الكيبيية تتردد بين شروط الوجوب وشروط العفل في
من شروط الوجوب لمن لم تبلغه الدعوة ومن شروط العفل لمن بلغته
الدعوة لانه اذا بلغته الدعوة فلا عذر له في جهله بكيبيية الغسل
اذ الواجب عليه ان يتعلم واذا جهل فعله لم تصح له العبادة اذ
هو شرط فيها كالنية فاما العفل فهو من شروط وجوبه لان المجنون
لا غسل عليه اذ لا تكليف يلزمه ويتبرع عن هذا حكم من زال عقله
بنوم او سكر هل حكمه حكم المجنون والمغمى عليه ام يختلف
فيقول ان النائم يسقط عنه الاثم ولا تسقط عنه العبادة وذلك
بتخصيص السنة له واما السكران فان العبادة والاثم لا يسقطان
عنه وهما لازمان له ثابتان عليه ويتبرع عن هذه المسائل المربوط
هل حكمه في الغلبة حكم الناسى والنائم او حكمه حكم المجنون
والمغمى عليه وذلك ان السنة عذرت المجنون والمغمى عليه في
اسقاط العبادة عنهما في حالتي المجنون والاعماء ولم تعذر النائم
والناسى الا باسقاط الاثم لاغير ففي المربوط لانص فيه وهو محتمل
ووجه الاحتمال فيه ان المجنون والمغمى عليه انما عذرا من جهة
عدم العفل وانها ليسا بمختارين وجاءت السنة في النائم
والناسى بان يوديا العبادة التي غلبا عليها في حالتي النوم
والنسيان وان كان العفل منهما في الحالتين معدوما بالمربوط
تطرق اليه الاحتمال من جهة مشابهته للبريفين لانه معه ضرب
من الشبه بالمجنون والمغمى عليه في الغلبة ومعه ضرب

من الشبه بالنائم والناسى فى لزوم العبادة لهما لاستصحاب حال العقل ووجوده عند الذكر والاستيفاء والظاهر فيه حمله على النائم من جهة مصاحبة العقل له وترجى كشف ما نزل به عن قريب فنقول ان العبادة فى ذمته مترتبة فاذا وجد سبيلا الى امتثالها امتثل وكان كالنائم يعيق والناسى يذكر واما البلوغ فانه من شروط وجوبه لان الصبي غير مخاطب ولا مأمور بالغسل ويتبرع عن ذلك ان الصبي اذا وافق قبل بلوغه باغتسل لذلك ثم بلغ اثر اقتساله بلوغ السن هل يجزئه اقتساله ذلك لما تعين عليه من العبادة المشترطة فيها الطهارة ام يستأنف فسلا ماخر بالواجب عليه استيناب فسل لانه اولا غير مخاطب بالغسل واما الاسلام فانه ايضا من شروط وجوبه لان الكافر لا غسل عليه حتى يسلم فاذا اسلم وجب عليه الغسل واما بهم الخطاب فهو ايضا من شروط وجوبه لان من لا يصح منه بهم الخطاب لا يتوجه عليه تكليف واما وجود الماء فهو من شروط وجوبه ايضا والدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فمعلق التيمم بعدم الماء ولا يكون ذلك الا بعد استيعاب الجهد فى طلبه وتتبرع من ذلك بروع منها اذا وجد ماء مشكوكا فيه او مغصوبا او مثمونا بئس مما يحب او ماء ولغ فيه كلب او تغيرت رائحته او تيمم ثم وجد الماء فى الوقت او اطلع عليه رجل فى الصلاة معه ماء او تذكران معه ماء فى رحله او معه دون الكفاية منه او يحتاج العطش ان استعمله وغير ذلك من تعاريف هذا الباب كثير

واما سلامة اوصافه فهي من شروط وجوبه ايضا لانه متى وجد ماء تغير احد اوصافه لم يلزمه استعماله بخروجه بذلك عن التسمية المطلقة في وضع اللغة وهي الماء وذلك مستند الى اصول وهي الكتاب والسنة واستمرار العمل وتعارض هذا الباب ايضا كثيرة ياتي بيانها في النحصر الطهارة والمياه وتفاسيمها ومعرفة المطلق منها والمفيد وتفاصيل المفيد تتعصل بتفصيل طاهر ونجس وتعارض الطاهر والنجس تتعصل باضافته وتفاصيل الاضافة تتعصل بالغالب منها والمغلوب عليه واما الغدرة على استعماله فهي من شروط الوجوب ايضا لانه اذا لم يفدر على استعماله محدوث علة او تأخر براء او زيادة مرض او جراحات غمرت اكثر بدنه فلا يجب عليه استعماله واحرج مبروع عنه في ذلك وفرضه منتفل الى التيمم وتتبرع ايضا عن هذا العصل بروع كثيرة وليست المقصود واما الطهارة من الحيض فهي من شروط الوجوب ايضا لان الحيض لا يغسل عليها اذا اجنبت حتى تطهر من حيضتها لان بائدة الغسل ربع المحدث واستباحة البعل الممنوع بذلك المحدث بالمحدث باق مع حال كونها حائضا ولا تستبيح البعل حتى تطهر من حيضتها بغسلها من جنابتها مع كونها حائضا كالأغسل اذ لا يروع لها حدثا ولا تستبيح به فعلا وتتبرع عن هذا العصل بروع منها غسلها عند طهرها بنية اجنابة او بنية الحيض دون اجنابة او بنية تجمعهما وهذا مع وجود اجنابة باما غسلها بنية اجنابة دون نية الحيض فلا يجزئها لان الحيض هو الاصل واحكم للطهر منه اذ هو المعتبر في افعالها

واستباحة عبادتها فاذا لم تنوّه مع وجوبه عليها فلا يجزئها لانها
بعلت واجبا عاريا من النية واما غسلها بنية احيض دون المجنابة
فهو مجزئ عنها لاستغناى حكم المجنابة فى احيض الذى كان اصلا
فى المنع والاباحة وهو المعتبر فى امرها وحكم المجنابة تبع له واما
اذا نوتهما جميعا فذلك محتمل فى الاجزاء وغير الاجزاء ووجه
الاحتمال اشتراك بعلمين فى نية واحدة مع مناجاة نية احيض لنية
المجنابة واما معرفة كيميته فهى ايضا من شروطه وتتردد بين
شروط الوجوب وشروط البعل فهى من شروط الوجوب لمن لم تبلغه
الدعوة ومن شروط البعل لمن بلغته الدعوة لانه اذا بلغته الدعوة
فلا عذر له فى جهله بكيميته الغسل اذ الواجب عليه التعلم واذا
جهل فعليه لم تصح له العبادة اذ هو شرط فيها كالنية بهذه شروط
وجوب الغسل من المجنابة وهى تسعة وقد تقدم ان شروط وجوب
الوضوء عشرة واما شروط البعل فخمسة وهى النية ونقل الماء الى
الاعضاء وامرار اليد مع الماء وتعميم البدن والموالة والترتيب هنا
ساقط فى شروط الغسل ولا يسقط فى شروط جعل الوضوء وهو السادس
من شروطه وانما اسفطنا من الغسل لان المقصود تعميم الاعضاء
وفسل سائر البدن خلافا للوضوء فاما النية فهى من شروط البعل
وهى لا تخلو من احد ثلاثة احوال اما ان يوقعها قبل الشروع فى
العمل او فى أثناء العمل او بعد الفراغ منه فان اوقعها قبل
الشروع فلا تخلو من ان تكون متصلة بالبعل او منبصلة عنه
فان كانت متصلة حصل الاجزاء وتم الاداء وان كانت منبصلة لم

تجزئة وان اوقعها في اثناء العمل ففد عري بعض العمل عن النية
فيبطل اذ لا يتبعض وان اوقعها بعد الفراغ من العمل ففد اتى
بها في غير موضعها ومدا بها محلها ووقع العمل بلا نية فلا تجزيه
وكذلك رفض النية في الصوم وهيما شاكله من انواع العبادات
المشترطة فيها النية وكذلك الشرى والرياء في الاعمال ونحو ذلك
ووجوب النية فيه ينبني على وجوبه وصحة كونه عبادة واما نفل
الماء الى الاعضاء فمن شروط البعل ايضا لانه اذا لم ينفل كان فمسا
وهذا مناب للغسل في موضوع اللغة والغسل والمسح والغمس
اسماء موضوعة لمسميات معفولة المعاني في كلام العرب يخالجب
بعضها بعضا وهذا لا خفاء به ولان استيعاب الغسل للبدن كله
لا يصح الا بنفل الماء الا ان يكون في ماء يغمر بدنه فليس عليه
حينئذ الا التدلك وامرار اليد مع الماء واذا اغتسل ولم ينفل الماء
الى الاعضاء جهل يجزيه ذلك املا بنفل انه لا يجزيه وان صلى اعاد
غسله وصلاته ابدا اذ لم يجعل ما يسمى في اللغة فسلا واما امرار
اليد مع الماء فهو من شروط البعل ايضا اذ التدلك شرط في صحته
ولا يصح دونه ولا يتمكن الا بامرار اليد مع الماء وذلك ايضا راجع الى
ما يسمى في اللغة فسلا مع ما ورد في التدلك من السنة والاجماع
واستمرار العمل ويتبرع عن ذلك انه اذا اغتسل ولم يتدلك فلا
يجزئى فسله ذلك عنه اذ ليس ما فعله فسلا وانما يسمى فمسا
والغمس غير الغسل واما تعميم الاعضاء فمن شروط البعل ايضا
والدليل على ذلك ما روي من حديث عائشة في صفة فسله عليه

السلام و اجاز الماء على جلده كله و ابعاله عليه السلام مجهولة على
الوجوب و فعل الصحابة ايضا و استمرار العمل على ذلك و يتبرع
عن ذلك اذا اقتبس و ترى لمعة فعليه اعادة الغسل و الصلاة لانه
ترى بنية من جسده مع شرط الموالاة ايضا و اما الموالاة فمن شروط
العمل ايضا لما روي في ذلك من جعل الرسول عليه السلام و الصحابة
و استمرار العمل عليه الا ما كان يسيرا فانه خرج بالسنة لما روي
عنه عليه السلام انه كان يواخر غسل رجليه و يتبرع عنه انه اذا
اقتسل و لم يوال ذلك في مكان واحد فانه ابطل غسله في ذلك
و عليه اعادته و كذلك اذا ترى لمعة من جسده عند غسله حتى
صلى فانه يعيد الغسل و الصلاة لوجوب الموالاة بهذه شروط العمل
و اما تاخيرته عن السبب الموجب له فذلك جائز و قد وردت فيه
احاديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم منها قوله عليه السلام
لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ان اخبره انه تصيبه جنابة من
الليل فقال توضأ و اغسل ذكرى ثم نم و في حديث انس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد و قد
ورد عنه عليه السلام انه كان ينام جنبا فدل ذلك على جواز تاخير
الغسل عن سببه الى وقت تعين العبادة و قول عائشة اذا اصاب
احدكم المرأة ثم اراد ان ينام فبل ان يغتسل فلا ينم حتى يتوضأ
وضوء للصلاة فامر عليه السلام بالوضوء عند ارادة النوم عبادة و لا
حجة لمن علق ذلك و اوامره عليه السلام و ابعاله على الوجوب و اما
ما تمنع المجنابة من الافعال بستة اشياء و هي جعل الصلاة على

اختلاب انواعها ودخول المسجد وقراءة الفerman ومس المصحف والطواب والاعتكاف اما منعها للصلاة بالدليل عليه من الكتاب والسنة والاجاع بمن الكتاب قوله تبارك وتعالى وان كنتم جنبا باطهروا وقوله تبارك وتعالى حتى تغتسلوا وغير ذلك من الآتي . ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة بغير طهور والاحاديث عنه عليه السلام في ذلك كثيرة والاجاع منعقد عليه واما منعها من دخول المسجد بالدليل عليه ايضا من الكتاب والسنة والاجاع بمن الكتاب قوله تبارك وتعالى ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا وقوله تبارك وتعالى في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه ومن السنة قوله عليه السلام لا احل المسجد لمائض ولاجنب وهذا حديث صحيح رواه ابو داود ومضى العمل على ذلك واما منعها من قراءة الفerman فلما روي عنه عليه السلام انه لم يكن يججزه من الفerman شيء ليس اجنابة واما منعها من مس المصحف بالدليل عليه من الكتاب والسنة بمن الكتاب قوله تبارك وتعالى لا يمسه الا المطهرون ومن السنة قوله عليه السلام في كتابه لعمر بن حزم ان لا يمسه الفerman الا طاهر والمحتج بارساله عليه السلام بعض الآيات الى هرقل لاحجة له في ذلك اذ هو في حكم اليسير وقد خصصته السنة وجرى عليه العمل واما منعها من الطواب فلغوله عليه السلام لعائشة ابعلى ما يجعل امحاج فير ان لا تطوبى بالبيت ولا بين الصبا والمروة حتى تطهري وايضا فلما كان الطواب من شرطه ايفاع الصلاة فيه والصلاة لا تجزى بغير طهارة منعت اجنابة

منه واما منعها من الاعتكاف فذلك مبنى على منعها من دخول المسجد اذ يجنب لا يدخل المسجد ولا يصح اعتكاف الا فى المساجد لقوله تبارك وتعالى وانتم عاكفون فى المساجد واما طهارة البدن بالدليل عليه احاديث كثيرة منها حديث ابى هريرة انه لفى النبى صلى الله عليه وسلم فى طريق من طرق المدينة وهو جنب الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لا ينجس وفى حديث جديفة عنه عليه السلام قال ان المسلم لا ينجس وروى عن عبد الله بن عمر انه كان يعرق فى الثوب وهو جنب ثم صلى فيه وغير ذلك من الاحاديث بهذه جملة قواعد الغسل من الجنابة وفضوله وما يتبرع عنه على اختصار تجاربعه وانما الغصد الاشارة الى ما يتعلق بالقواعد والاصول التى تبني عليها والغسل من الحيض ينبنى على تسع قواعد ايضا وهى كونه عبادة وبيان فضله وجوبه والدم الذى يوجبہ وصعبته وشروطه وتأخيرہ عن السبب الموجب له وما يمنع الحيض من الاعمال وطهارة بدن الحائض فاما كونه عبادة بالدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى حتى يطهرن فاذا تطهرن ومن السنة قوله عليه السلام لعاطمة بنت ابى حبيش فاذا اقبلت الحيضة باتركى الصلاة فاذا ذهب فدرها فافسلى الدم عنك وصلى وهذا امر والامر على الوجوب وما ثبت وجوبه ثبت كونه عبادة ويتبرع عن كونه عبادة ابتفارة الى النية وقد تقدم الكلام فى معنى النية ومحلها والمعتبر فى ايفاعها فى سائر العبادات واما بيان فضله بالدليل عليه فوله

تبارك وتعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وهذا عام
وما يحب الله تعالى على فعله فهو من اعظم العبادات ويتبرع عن
ذلك المبادرة بالامتثال والترقيب فيه واما وجوبه بالدليل عليه
من الكتاب فوله تبارك وتعالى حتى يطهرن فاذا تطهرن ومن
السنة فوله عليه السلام لعاطمة بنت ابي حبيش فاذا افبلت
الحمضة فاتركى الصلاة فاذا ذهب قدرها فاغسلى الدم عنك وصلى
وهذا امر مقتضاه الوجوب وفوله عليه السلام لتنظر عدد الليالى
والايام التى كانت تحيضهن من الشهر الحديت وفيه اذا تلغت
ذلك فلتغتسل وهذا امر وامره على الوجوب وتتبرع عن ذلك
تجاريح وهى تمييزة عن غيرة وحد افله وحد اكثره وحد اقل الطهر
وححد اكثره وعلامة الطهر ومن تحيض ومن لا تحيض والمبتدأة والمعتادة
فاما تمييزة عن غيرة فبان دم الحبيض اسود غليظ وغيره بخلافه وهو
معروف عند النساء بلونه ورائحته واما حد افله وحد اكثره فبذلك
راجع الى العادة الجارية عندهن ولاحد فيه منصوص عليه وكذلك
حد اقل الطهر واكثره والدليل على ان ذلك راجع الى العادة ما ورد
فى حديث ام سلمة ان امرأة كانت تهراق الدماء على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحديث فامرها عليه السلام بالنظر الى
الليالى والايام المعتادة فى ذلك فدل هذا على ان الرجوع فى ذلك
كله الى العادة ولا وجه للحد فيه وقد حدد الناس فى ذلك واختلجوا
وزعم بعضهم ان ذلك مستخرج من الكتاب من فوله تبارك وتعالى
واللائى يمسن من الحبيض من نساكنم ان ارتبتم بعدتهن ثلاثة اشهر

واللائي لم يحضن فقال يؤخذ من هذه الآية ان حد اكثر احيض خمسة عشر يوما وحد اكثر الطهر خمسة عشر يوما واستدل على ذلك بانه لا يتخلو ان يغابل اقل احيض باكثر الطهر او يغابل اكثر احيض باقل الطهر او يغابل اقل احيض باقل الطهر او يغابل اكثر احيض باكثر الطهر فالباطل ان يغابل اقل احيض باكثر الطهر لانه لا يستكمل بتلك المغابلة ثلاثة اشهر كما ذكر سبحانه ومحال ان يغابل اكثر احيض باقل الطهر لامتناع استكمال الثلاثة الاشهر في ذلك ايضا ومحال ان يغابل اقل احيض باقل الطهر لعدم الاستكمال ايضا فلم يبق الا مغابلة اكثر احيض باكثر الطهر وهي ثلاثون يوما على حساب خمسة عشر لكل واحد منهما فال وبهذا الحد تكمل الثلاثة الاشهر التي ذكر الله في كتابه فال ثبتت بهذا ان اكثره محدود وافله محدود لبطلان الافسام الثلاثة وموافقة القسم الرابع للآية فيقال له لو كان لتفاسير العفول مجال في الشرعيات لكان كما تقول لكن العفل لا مدخل له في السمع والسمع لا طريق له الا التوفيق والشارع له ان يحكم بما شاء ويحد بما شاء فأتى للمتصور بتحري مرادة والاستنباط في مقصوده مع ان ذلك لا يطرد ولا ينحصر وقد وجدنا الشارع جعل عدة اامة شهرين وخمس ليال وحد ذلك كما حد في جميع ما شرع فيه احد من العبادات فله ان يحد فيما شاء ويطلق فيما شاء ولا مدخل للعفل هناك ولا مجال له فيه فثبت بهذا ان المعتبر في ذلك الرجوع الى العادة وافوال النساء كما ورد به الشرع وبينه الرسول عليه السلام وامر به واما علامة الطهر

وهى الفضة البيضاء والدليل عليه ما روي عن عائشة ان النساء
كن يبعثن اليها بالدرجة بيها الكرسف فيه الصبرة من دم الحيضة
يسألنها عن الصلاة فتقول لهن لا تعجلن حتى ترين الفضة البيضاء
بهذا دليل على ان الصبرة من الحيض وان الطهر معتبر بالفضة
البيضاء وكذلك ما روي من انكار زينب بنت زيد بن ثابت لما
بلغها ان نساء كن يدعون بالمصابيح من جوب الليل ينظرن الى
الطهر فكانت تعيب ذلك عليهن وتقول ما كان النساء يصنعن
هذا واما ما روي في حديث ام عطية كنا لانعد الكدرة والصبرة بعد
الطهر شيئاً فهو في ظاهرة معارض الحديث عائشة ويمكن الجمع
بينهما وذلك ان الصبرة التي ذكرت عائشة انها ليست بطهر
انما هي ما كان باثر الحيض وعقبه واما حديث ام عطية فيحتمل ان
يكون ذلك بعد الغسل من الحيض وتمام الطهر بالحديثان على هذا
متبغان واما من تحيض ومن لا تحيض فذلك ايضا راجع الى عادات
النساء واحوالهن فاما من تحيض فانها ترجع الى عادة النساء فان
فلن ان هذا مقدار لا تبلغه حائض فذلك الذي ظهر بعد المقدار
المعتاد ملة لا يلحق بالحيض ولا يمنع مما يمنع منه الحيض واما
من لا تحيض فذلك ايضا راجع الى معرفة النساء لصعبة ذلك وحاله
فان فلن انه ليس بالدم المعتاد في الحيض فليس بحيض ويصار الى
افوالهن في ذلك كله وعاداتهن واصل الحيض وفواعده مبنية على
العادة وهي المعتبر فيه واما المبتدأة والمعتادة فراجعان ايضا الى
العادة ومعرفة النساء واحوالهن في ذلك بالمبتدأة يبوخذ لها باكثر

ما يبلغه النساء في ذلك من الغدر والعدد واغلب احوالهن في ذلك وعاداتهن والمعتادة يرجع امرها ايضا الى نظر النساء له وتمييزه وخروجه عن العادة والمقدار واما النعاس فبغد ورد فيه تحديد اربعين وليس هنالك وقد زيد على الاربعين والاصل فيه ايضا الرجوع الى العادة ومعرفة النساء وما يظهر من احوالهن في ذلك واما دم الاستحاضة فانه دم علة وفساد وهو متميز عن دم الحيض معروف عند النساء ولا يمنع شيئاً مما يمنعه الحيض ولاحد فيه ايضا وتصلى المستحاضة وتبعل جميع العبادات وان كان الدم لا انقطاع له وقد روي ذلك عن بعض نساء الرسول عليه السلام انها كانت تصلى والطست تحتها الحديث وهل عليها غسل ام لا وهل تغتسل من طهر الى طهر او ليس عليها الاغسل واحد وهل تتوضأ لكل صلاة ام لا وردت في ذلك احاديث متعارضة بالاصل في ان لاغسل عليها فوله عليه السلام لعاطمة بنت ابي حبيش فاغسلي الدم عنك وصلى بهذا دليل على انها تصلى معه والذي يوزن بالغسل حديث زينب بنت جحش انها كانت تستحاض فكانت تغتسل وتصلى واما هل تغتسل من طهر الى طهر ام ليس عليها الاغسل واحد فبغد ورد في ذلك حديث سعيد بن المسيب انه سئل عن غسل المستحاضة فقال تغتسل من طهر الى طهر وتتوضأ لكل صلاة وحديث هشام بن عروة عن ابيه انه قال ليس على المستحاضة الا ان تغتسل غسلا واحدا ثم تتوضأ بعد ذلك للصلاة وهذا تعارض في الحديثين والاصح حديث هشام بن عروة عن ابيه وعليه العمل

واما هل تتوضأ لكل صلاة ام لا فجد وردت في ذلك ايضا احاديث منها حديث سعيد بن المسيب وتوضأ لكل صلاة وحديث هشام ابن عروة عن ابيه ثم تتوضأ بعد ذلك للصلاة وعلى حديث هشام العمل وقوله تتوضأ للصلاة يوزن بانها لا تتوضأ الا لما يوجب الوضوء واما صبة الغسل من الحيض فجد وردت في ذلك احاديث منها حديث عائشة ان اسماء سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسل الحيض فقال تاخذ احداكن ماءها وسدرتها فتطهر فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه ذلكا شديدا حتى تبلغ شؤن رأسها ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ برصة ممسكة فتطهر بها الحديث ومنها قول عائشة لتجعين على رأسها ثلاث جففات من الماء ولتضعث رأسها بيديها وقد روي عن ابن عمر وغير ذلك وانكرته عائشة واما شروطه فهي ايضا على ضربين شروط الوجوب وشروط الجعل كما تقدم في الطهارة والغسل من الجنابة بشروط الوجوب العفل والبلوغ والاسلام ومهم الخطاب ووجود الماء وسلامة اوصافه والقدرة على استعماله وكيفية استعماله ويسقط هنا الغسل من الحيض والجنابة خلافا للطهارة وتعارض كل شرط من هذه الشروط متقدمة في الجنابة والطهارة وشروط الجعل النية ونفل الماء الى الاعضاء وامرار اليد مع الماء وتعميم الاعضاء والموالة ويسقط الترتيب هنا ايضا كما سقط في الجنابة وتعارض هذه الشروط ايضا قد تقدمت في الجنابة والطهارة واما تاخيرها عن السبب الموجب له فذلك جائز كالغسل من الجنابة وقد وردت في ذلك احاديث

منها حديث زينب بنت زيد بن ثابت انه بلغها ان نساء
من يدعون بفطصايح من جوب الليل الحديث وغير ذلك من السنة
كثير فاذا طهرت فليها ان توخر الغسل الى وقت العبادة كالغسل
من الجنابة واما ما يمنع احيض من الافعال بالصلاة على اختلاف
انواعها ووجوب فضائها وجعل الصوم دون وجوب فضائه ومس
المصحف وقراءة القران ودخول المسجد والاعتكاف والطواب واجماع
فى الموضع وما دونه مما تحت الازار والطلاق اما الصلاة فلفوله عليه
السلام لا يقبل الله صلاة بغير طهور وغير ذلك من السنة كثير
واما وجوب فضائها فلحديث معاذة عن عائشة قالت كان يصيبنا
ذلك فنومر بفضاء الصوم ولا نومر بفضاء الصلاة وجرى العمل على
ذلك والاجاع وكذلك يمنع الصوم دون وجوب فضائه وفيه من
السنة احاديث والاجاع والعمل المستمر عليه واما مس المصحف
بالدليل عليه كتابه عليه السلام لعمر بن حزم الا يمس القران
الا طاهر واما قراءة القران فكالجنب ايضا واما دخول المسجد فلفوله
عليه السلام فاني لا احل المسجد محاض ولا جنب واما الاعتكاف
فاصل المنع منه المنع من دخول المسجد والصوم اذ هما شرطان فيه
فامتنع بامتناعهما واما الطواب فلفوله عليه السلام لعائشة افعلى
ما يجعل الحجاج غير ان لا تطوفى بالبيت ولا بين الصبا والمروة حتى
تطهرى واما اجماع فى الموضع وما دونه مما تحت الازار بالدليل
عليه حديث عائشة لتشد عليها ازارها ثم شانك باعلاها وقوله
عليه السلام شدى عليك ازارى ثم عودى الى مضجعك واما الطلاق

فلحديث عبد الله بن عمر اذ طلق امراته وهى حائض بالحديث واما
طهارة بدن الحائض فبقد وردت فيه احاديث منها حديث عائشة
كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض
وحديثها قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناولينى
الخمرة بالحديث وحديث ابن عمر انه كان يغسل جواربه رجليه
ويعطينه الخمرة وهن حيض والاحاديث فى ذلك كثيرة فهذه قواعد
الغسل من الحيض والنجاس ايضا يمنع ما يمنع الحيض الا الطلاق
* باب فى المسح على الخفين * والمسح على الخفين ينبنى على ست
قواعد وهى جوازته ومن يجوز له والخف الذى يمسح عليه وصحة
المسح عليه وشروطه والتوفيت فيه اما جوازته فبقد وردت فيه
احاديث منها حديث المغيرة وحديث سليمان بن بريدة وغيره
وجعل الصحابة له واستمرار العمل على ذلك واما من يجوز له
فللمسافر والمقيم وفى ذلك ايضا احاديث منها حديث المغيرة فى
السفر وحديث سعد بن ابى وقاص فى الحضر وقول عمر وغير ذلك
من عمل الصحابة رضوان الله عليهم واما الخف الذى يمسح عليه
فهو الخف المعهود من الجلد الذى يستتر مواضع الوضوء من الرجلين
واما صفة المسح عليه فان يضع الذى يمسح يدا من فوق الخف ويذا
من تحت الخف ثم يمسح كما جاء عن ابن شهاب واما شروطه
فثلاثة وهى ان يدخل رجليه فى الخف بعد كمال الطهارة وان
تكون الطهارة من حدث يمنع من العبادة وان يكون الخف صحيحا
لاخرق فيه واما التوفيت فيه فما روي عن علي بن ابى طالب انه

قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة ايام وليا ليهن للمسافر
ويوما ولية للمقيم والعمل على خلاف هذا المحدث وقد جاء حديث
آخر بغير توفيت ويتبرع عن جواز انه رخصة من الشرع ويتبرع
عن من يجوز له ان المسافر والمقيم يمسخان ان شاءا ويتبرع عن الخب
الذي يمسخ عليه هل يمسخ على الجوربين والمجروفين وهل يمسخ
على اعلى الخعين واسعلهما ام لا فاما الجوربان والمجروفان فان ذلك
يحتمل الجواز فياسا على الخعين ويحتمل ان لا يجوز لان لفظ الخعين
غير لفظ الجوربين والمجروفين والمسح على الخعين عبادة فتفصر على
ما جاءت به السنة وكذلك اعلى الخعين واسعلهما يحتمل ايضا
المسح على الاعلى ويحتمل المسح على الاسعل ويتبرع عن (صعبته)
هل يقتصر على الظاهر دون الباطن او الباطن دون الظاهر فالاحسن
جمعهما جميعا وان اقتصر على الظاهر فذلك يجزبه على حديث
هشام بن عروة عن ابيه وان اقتصر على الباطن فلا يجزبه وذكر عن
علي رضى الله عنه انه قال لو كان الدين بالرأي لكان اسبل الخب
اولى بالمسح من اعلاه وقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمسح على ظاهر خفيه ويتبرع عن الشرط الاول من شروطه الثلاثة
وهو ان يدخل رجله في الخب بعد كمال الطهارة انه اذا غسل
رجلا واحدة ثم لبس خبا واحدا ثم غسل الرجل الاخرى ولبس
الخب الاخر فلا يمسخ الا بعد ان يدخلهما وقد غسلهما جميعا
ويتبرع عن الشرط الثاني انه اذا ادخلهما وهما غير طاهرتين
بطهر الوضوء فلا يمسخ عليهما ويتبرع عن الشرط الثالث انه اذا

كان في الخيف خرق يظهر منه شيء من الرجل فلا يمسح عليه
وسواء كان الخرق يسييرا او كثيرا لانه اذا ظهر شيء من الرجل ففد
خرج عن حد الماسح على الخيف وكان ماسحا على الخيف وبعض الرجل
والمسح على الرجل لا يجزى ويتبرع عن التوفيت انه اذا زاد على ما
ورد من التوفيت بذلك جائز له ومجزي عنه لما ورد من الاخبار في
ذلك ويجريان العمل عليه * باب في التيمم * والتيمم مبني
على قواعد وهي كونه عبادة وبيان فضله ووجوبه وشروطه وما يتيمم
به وصعبته ومن يجوز له التيمم من المحدثين والافعال التي تستباح
به فاما كونه عبادة بالدليل عليه من الكتاب والسنة فمن الكتاب
فوله تبارك وتعالى فتيمموا صعيدا طيبا وكل ما اوجبه الله تعالى
فهو عبادة وفوله تبارك وتعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
اهل البيت ويطهركم تطهيرا ومن السنة احاديث كثيرة وايضا
فلما كان نافعا عن رتبة طهارة الماء ومخالجا لها في الصفة والافتصار
على بعض الاعضاء دون بعض واستتبع به ما استتبع بطهارة الماء
ثبت كونه عبادة وكذلك لما وجدنا المنجب رفع عنه حدث الجنابة
مع الافتصار على عضوين ومخالفة الماء الذي من شرطه تعميم
الجسد والتدلك معه علم انه عبادة واذا ثبت هذا وجب اجتفاره
الى النية وايضا بان النية ثابتة من ضمن الآية وهي فوله تبارك
وتعالى فتيمموا والتيمم الغصد ولا يكون الا عن نية فثبت بذلك
اجتفاره الى النية ثم احكام النية على ما تقدم في الطهارتين الصغرى
والكبرى واما بيان فضله بالدليل عليه من الكتاب فوله تبارك

وتعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم
تطهيرا ولا فضيلة اعظم من هذه ويتبرع عن كونه فضيلة
الامتثال له والترغيب فيه واما وجوبه بالدليل عليه من الكتاب
فوله تبارك وتعالى فتيمموا وهذا امر والامر على الوجوب والاجماع
على ذلك ايضا ويتبرع عن وجوبه حكم من تركه جمدا او عمدا او
سهوا وقد تقدم ذكر ذلك في الطهارتين واما شروطه فعلى ضربين
شروط الوجوب وشروط البعل بشروط الوجوب العفل والبلوة
والاسلام وبهم الخطاب وعدم الماء وعدم الغدرة على استعماله، وكيفية
استعماله وان يكون عن حدث ومعنى ذلك ان يكون مستعمله
محدثا باي انواع المحدث كان بالاربعة من هذه الشروط التي هي
العفل والبلوغ والاسلام وبهم الخطاب تشتري فيها الطهارتان
والطهارة من الحيض والنفاس وهي معلومة بالسنة والاجماع واما
عدم الماء فهو شرط في وجوبه ودليله من الكتاب فوله تبارك وتعالى
فلم تجدوا ماء فتيمموا فعلق استعماله بعدم الماء وجعله شرطا
فيه ويتبرع عنه اذا تيمم ثم وجد الماء في الوقت فذلك لا يخلو
من احد ثلاثة احوال اما ان يجده قبل الشروع في العبادة او بعد
الشروع فيها او بعد الفراغ منها فان وجده قبل الشروع فانه
يستعمله ما لم يخف بوات الوقت المختار ويبطل تيممه لقوله
عليه السلام التراب كافيكم ما لم تجد ماء وهذا قد وجد الماء وقوله
عليه السلام فاذا وجدت الماء فامسه جلدك احدث وان وجده
بعد الشروع فيها فانه يتمادى على صلاته لانه فعل ما يجوز له

ودخل العبادة بحكم شرعي على ان فيه احتمالا مع تمكن الوقت وامتداده والاول اصح وان وجده بعد الفراغ فان صلاته تلك مجزية عنه ويستعمل الماء لما يستقبل من العبادات ويتبرع عن عدم الماء ايضا انه اذا كان في مواضع يخاف فيها لصوفا او سباعا او يخطي اصحابه بهذا كالعادم للماء على ان هذا يحتمل ان يتبرع عن عدم الماء ويحتمل ان يتبرع عن عدم القدرة وكلها متفاربة وكذلك اذا خاب ان يهوته الوقت مع وجود الماء فهو ايضا كالعادم لانه انما امر به للاتيان بالعبادة في وقتها باذا كان استعماله والاشتغال به معوتا للوقت بوجوده كعدمه واما عدم القدرة على استعماله بالدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى وان كنتم مرضى ويرجع عدم القدرة على الاستعمال الى فسمين اما ان لا يفدر عليه مع وجوده بخوف تلب او زيادة مرض او تاخر براء او حدوث مرض بهذا يتيمم لقوله تبارك وتعالى وان كنتم مرضى فعمروا • ان يفدر عليه الا انه لم يجد من يناوله اياه بهذا ايضا داخل في عدم القدرة وكذلك ان وجده بثمان مجحب بهذا ايضا داخل في عدم القدرة واذا ثبت انه لا يشتريه بالثمان المجحب بالنعس اعظم حرمة من المال واكبر وكذلك اذا وجد ماء في اناء ولغ فيه كلب جهنك احتملان ومرضان تعارضا احدهما وجوب الصلاة بالطهارة بالماء مع وجوده فلا عذرله في الانتفال الى المبدل منها اذ لا يصح التيمم مع وجود الماء والاحتمال الاخر انه لما امر عليه السلام بارافته كان ذلك دليلا على ترى استعماله وكان وجوده كعدمه وامره عليه

السلام على الوجوب فتعارض هنا امران احدهما الامر باستعمال الماء فى الطهارة للصلاة والثانى الامر بارافة ما ولغ فيه الكلب من الماء وترك استعماله والاظهر احد المحتملين وهو تيممه وترك استعمال هذا الماء وبغى التيمم على اصله فى عدم الماء وكان حكم هذا الوجود حكم العدم كما لو كان ماء مغصوبا او مشكوكا فيه او غيره مما يتطرق اليه احتمال واما كعبية استعماله بهى مترددة بين شروط الوجوب وشروط البعل كما تقدم فيها فى الطهارتين والطهارة من الحيض والنفاس فاما كونه شرطا فى الوجوب فمع بهر الخطاب وبلوغ الدعوة فمتى لم تبلغ الدعوة لم يكن شرطا فى الوجوب فاذا بلغت الدعوة لم يعذر فى الجهل وكان واجبا واما كونه من شروط البعل فمعناه بعد بلوغ الدعوة لانه يشترط فى صحة البعل كالنية فيه لا يصح دونها واما ان يكون عن حدث فهو معلوم من الكتاب وقد نص الله تبارك وتعالى على المحدثين فى قوله تعالى .
• او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء ويدخل فى هذا جميع ما يدخل فى احداث الطهارة ويأتى بيانه فيما يجوز له التيمم من المحدثين وانما فلنا ان من شرط وجوبه ان يكون عن حدث لانه اذا لم يكن محدثا لم يلزمه تيمم وهو على استصحاب حال الطهارة حتى يحدث وشروط البعل النية ووضع الكعبين على الصعيد الطيب وامرار اليد مع التراب وتعميم الاعضاء والترتيب والموااة اما النية فمن شروط البعل ولا يصح دونها والدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا ومعنى التيمم الفصد والفصد

لا يكون الا بنية وايضا فانه لما ثبت وجوبه اجتفر الى نية وايضا
فكونه عبادة دليل على اجتفاره الى النية ومن السنة فوله عليه
السلام انما الاعمال بالنيات ونحو ذلك كثير واما وضع الكعبين على
الصعيد الطيب بالدليل عليه من الكتاب والسنة فمن الكتاب
فوله تبارك وتعالى باسمسحوا بوجوهكم وايديكم منه ومن السنة
فوله عليه السلام انما كان يكعبيك ان تضرب بيديك على الارض
المحدث وما روي في ذلك من السنة كثير والعمل على ذلك واما
امرار اليد مع التراب بالدليل عليه من السنة ما روي من صفة
تيممه عليه السلام وتيمم الصحابة والاجماع على ذلك واما تعمير
الاعضاء بالدليل عليه من الكتاب فوله تبارك وتعالى باسمسحوا
بوجوهكم وايديكم منه ومن السنة احاديث كثيرة واما الترتيب
فمن شروط الجعل ايضا فياسا على الطهارة وكذلك الموالاة واما ما
يتيمم به بالصعيد الطيب كما ذكره الله تعالى في كتابه وفوله عليه
السلام جعلت لى الارض مسجدا وترابها طهورا ليحتمل ان يكون
تعبسيرا للصعيد ويحتمل ان يكون تخصيصا والظاهر ان يكون
تعبسيرا للصعيد واما صغته ففي عضوين واصلها من الكتاب
والسنة والاجماع فمن الكتاب فوله تبارك وتعالى باسمسحوا بوجوهكم
وايديكم منه ومن السنة فوله عليه السلام وجعله ويتبرع عن
هذا هل هو ضربة او ضربتان وهل يجوز الاقتصار على الكوعين وهو
اقل ما يقع عليه اسم اليد او المناكب اما حد اليدين فقد وردت
فيه احاديث منها الكوعان ومنها المناكب على حديث عمار ومنها

المرفقان وحده محتمل باحتمال الوارد فيه والأصح جله على المرفقين
فياسا على المبدل منه وهى الطهارة وجله على ما يناسبه اولى من
جله على غيره واما من يجوز له التيمم من المحدثين فكل محدث
حدثا اعلى او ادنى من اي انواع الاحداث كان ودليله من الكتاب
فوله تبارك وتعالى او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء
واما الابدال التى تستباح به وهى الصلوات على اختلاف انواعها
وسائر العبادات التى تشترط الطهارة فيها وذلك معلوم بالكتاب
والسنة والاجماع ويتفرع عن هذا هل يجمع بين صلاتي فرض
بتيمم واحد ام لا وهل يتيمم للنواجل ام لا وهل يتيمم للجنازة ام لا
وهل تصلى العوائث بتيمم واحد ام لا وهل يستباح من اعراض اذا
تيممت عند طهرها ما يستباح منها اذا تطهرت بالماء ام لا واما
جمع صلاتي فرض بتيمم واحد فلا يجوز لان بنعس تمام صلاة
واحدة انتفضت طهارته وتعين عليه طلب الماء للعبادة الاخرى
بان فال فائل فحمله على الوضوء فيل الوضوء خرج بالسنة وبفي
التيمم على الاصل لان الله تبارك وتعالى قال اذا فتمت الى الصلاة
فاغسلوا الاية فعلى الغسل بالقيام الى الصلاة فإفاد هذا وجوب
الوضوء على كل فائم الى الصلاة ثم اتى بالتيمم بعده بدلا من الوضوء
عند عدم الماء فلزم فيه ما لزم فى الوضوء ثم جاءت السنة بتخصيص
الوضوء فى الجمع به بين الصلوات وبفي التيمم على الاصل وكذلك
سائر النواجل والعوائث والصلاة على الجنازة والعبادات التى شرطت
فيها الطهارة يتيمم لكل واحدة منها واما قول من قال ان التيمم

يرفع الحدث وفول من قال لا يرفعه فتلك عبارة ضعيفة المخرج يلزم فيها الاعتراض لتناقضها والدليل على ذلك ان يقال لهم لا يتخلو من ان يرفع الحدث جملة واحدة او لا يرفعه جملة واحدة او يرفعه في بعض دون بعض فان كان يرفعه جملة واحدة فلا يمتنع ان يودي به جميع العبادات والغرب والنواجل التي تشتترط فيها الطهارة ما لم يطرأ حدث ومن قال لا يرفع الحدث جملة واحدة فيلزمه ان لا يجعل عبادة لكونه محدثا ومن قال يرفع الحدث في بعض دون بعض لزمه الدليل على ما قال والاحسن ترى ذكر هذه العبارات وان يقال ان التيمم انما شرع لاستباحة الصلاة لا غير وقوله تبارك وتعالى يا ايها الذين ءامنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برءوسكم وارجلكم الى الكعبين وان كنتم جنبا فاطهروا وان كنتم مرضى او على سبر او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا الاية بفوله تبارك وتعالى اذا قمتم الى الصلاة تتعلق به ستة فصول منها وجوب الوضوء ومنها كونه شرطا في صحة الصلاة ومنها النية فيه ومنها انه مراد للصلاة ومنها وقت وجوبه ومنها ان هذا الغيام انما هو من النوم فاما وجوبه فمن قوله تعالى فاغسلوا وهذا امر والامر على الوجوب واما كونه شرطا في صحة الصلاة فمن قوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا فوجه الدليل من ذلك انه اشترط الغسل في فعل الصلاة اذا فيم اليها وانها لا تصح الا به واما كون النية فيه فانه لما كانت الاعمال على ضربين افعال تستباح بالطهارة

وابعال تستباح بغير الطهارة ولا يصح تمييز ما يستباح بالطهارة من غيره الا بتعيين وكان هذا البعل معيناً لم يصح الا بفصد والفصد لا يكون الا بنية واما كونه مراداً لغيره فمن قوله تبارك وتعالى اذا فتمت الى الصلاة فاغسلوا فلما علق الغسل بالقيام الى الصلاة علم انه مراد للصلاة واما وقت وجوبه فان وقت وجوبه عند وجوب الصلاة لانه لما كان مراداً للصلاة ومتعلقاً بها وكان وجوب الصلاة في وقت معين مخصص كانت الطهارة ايضاً عند وقت وجوب الصلاة التي هي متعلقة بها واما كون هذا القيام من النوم لانه لا يخلو من ان يكون هذا الغائم طاهراً او محدثاً او نائماً بطل ان يكون طاهراً لما ورد في ذلك من السنة في جعه عليه السلام بين صلوات بوضوء واحد وبطل ان يكون محدثاً لذكر الاحداث في اخر الاية فلم يبين الا انه من النوم ويبين ذلك حديث ابن عباس اذ بات عند خالته ميمونة وقوله باستيفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده وقال ثم قام الى شن معلفة فتوضأ منها فاحسن وضوءه ثم قام يصلى الحديث وغير ذلك من الاحاديث وقد ثبت عنه عليه السلام انه كان ينام كما ينام الناس وقد قال في حديث الوادي ان الله فبض ارواحنا ولو شاء لردنا اليها في حين غير هذا الحديث وغير ذلك من الاحاديث وجميع هذه العصول المتقدمة مبينة في السنة باما بيان وجوبه من السنة باوامره عليه السلام وابعاله في ذلك كثيرة واما كونه شرطاً في صحة الصلاة فاحاديث كثيرة منها قوله عليه السلام

لا تقبل صلاة من احدث حتى يتوضأ وفوله لا يقبل الله صلاة
بغير طهور واما النية فيه ففوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات
واما كونه مرادا للصلاة ففوله عليه السلام ما اردت صلاة فاتوضأ واما
كون وجوبه عند وجوب الصلاة بمحدث انس بن مالك قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلاة العصر بالتمس الناس
وضوءا المحدث واما كون الغيام من النوم باحدث كثيرة منها
حديث ابن عباس وغيره واما قوله فاغسلوا فتتعلقن به ثلاثة فصول
منها ايصال الماء الى الاعضاء وامرار اليد مع الماء وتعمير الاعضاء
لانه ورد في كلام العرب الغسل والمسح والنضح بالمسح هو امرار اليد
مع البلل والنضح ان ينضح ولا يتابع بيده والغسل على ضربين
لغوي وشرعي فاللغوي ان يغسل باليد ويمر اليد مع الماء والشرعي
لا يتم الا باربعة شروط منها النية وايصال الماء الى الاعضاء وامرار
اليد مع الماء وتعمير الاعضاء فمتى اختل شرط من هذه الشروط
فلا يسمى في الشرع غسلا وكل شرط من هذه الشروط المشترطة
في الغسل الشرعي مبينة في السنة في احاديث كثيرة اما
النية ففقد تقدم ذكرها في قوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات
ومعنى النية ان يعتقد الملك بقلبه ان الله الاله واحد لا شريك له
وانه هو الملك للعباد هذه العبادات وانها فرض عليه واجبة وانه
يودها لله سبحانه ويعينها ولا يلزمه النطق بذلك لانه لا يخلو
من احد ثلاثة احوال اما ان يسمع نفسه او يسمع خالفه او
يسمع غيره من المخلوطين فلا فائدة في ان يسمع نفسه لانه قد

علم ذلك واعتفده بقلبه ولا يرى ان يسمع خالفه اذ قد علم ذلك قبل خلفه وقبل خلق السموات والارض لا يعزب عنه مثقال ذرة سبحانه وتعالى ولا فائدة في ان يسمع غيره من المخلوفين اذ ليس من شرط العبادة علم غيره من المخلوفين بها لما يودى اليه ذلك من الرياء والشرى وغيرهما من الافات فاعتفاده ان الله الاله واحد قد علمه على القطع واليقين من غير شك ولا ريب وكذلك كون العبادة واجبة عليه وكذلك انه يودىها لله سبحانه واما تعيينه لها فلانه اذا لم يعينها خرجت عن النية فبطل عمله وينبغي للعبد اذا دخل في الصلاة ان يعتفد انه واقف بين يدي الله سبحانه ويذكر بوقوفه ذلك الموقف الاعظم ويعتفد ان عمله ذلك سيعرض في المشهد الاكبر وانه يجازى عليه ويعتفد في التوجه انه وجه وجهه للذي فطر السموات والارض ويعبرغ قلبه له من كل ما يشغله ويسلم اموره كلها لله سبحانه ويعتفد ان تلك الصلاة ربما كانت اخر صلاة يصلحها في الدنيا فيلقى الله على احسن عمل عمله فاذا كبر اعتفد العظمة والتنزيه لله سبحانه ومعنى الصلاة الخشوع التكبير التمجيد التمجيد التعويض التواضع التضرع الخشوع التذلل التشهد التسليم الخشوع وهو شرط فيها كلها وبه شرط الله العلاج في قوله تعالى قد ابلح المومنون الذين هم في صلاتهم خاشعون الى قوله اولئك هم الوارثون الذين يرثون العبدوس هم فيها خالدون

انتهى الكلام في الصلاة والطهارة واحمد لله وحده وصلى الله على محمد

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الدلیل علی ان الشریعة لا تثبت بالعقل من وجوه

منها ان العقل ليس فيه الا الامكان والتجويز وهما شك والشك ضد اليقين ومحال اخذ الشيء من ضده ومنها ان ضرورات العقل ثلاث واجب وجائر ومستحيل بالعبادات ليست من قبيل الواجب في العقل ولا من قبيل المستحيل بل هي بين الا بجائر والجواز يودي الى التمانع ومنها ان الاعيان كلها متساوية عقلا فليس بعضها باولى بالاباحة او المحظر من بعض واذا تساوت تمنعت واذا تمنعت بطلت ومنها ان الله سبحانه مالك الاشياء يجعل في ملكه ما يريد ويحكم في خلقه ما يشاء فليس للعقول تحكم ولا مدخل فيما حكم به المولى وهذا كله بين لا خفاء به وانما هذه اشارة ترد على بعض من لا خلاق له فيما ذهبوا اليه من ان الشريعة لا حكمة فيها وانها ليست على سنن العقل جارئة طعنا منهم في الدين وجهلا بحكمة الله تعالى وذهب ماخرون الى الاستنباط من عقولهم وتحسين الاشياء على ما ادتهم اليه وجعلوا اقيسة في الشرع عدولا منهم عن الحق وذلك كله باسد اذ اصول

الشريعة وبروعها منحصرة وأنحصار اصولها فى عشرة وهى أمر الله ونهيه وخبرة بمعنى الأمر وخبرة بمعنى النهي وأمر الرسول ونهيه وخبرة بمعنى الأمر وخبرة بمعنى النهي وجعله وإفراة وأنحصار بروعها وهى الأحكام فى خمسة وهى الواجب والمندوب والمحظور والمكروه والمباح فلا يخرج فرع عن هذه الخمسة ولا يخرج اصل عن تلك العشرة بان فال فائل لم حصرتم الشريعة فى هذه العشرة وتركتم الإجماع والقياس وهما اعلان فى الشريعة فيقال انهما داخلان فيما قدمناه ومتضمنان فيما عدناه وذلك ان الإجماع داخل تحت الأمر وهو قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم وقد تقدم الكلام فى أولى الأمر وأما القياس فهو على ضربين عقلي وشرعي وذلك ان جميع المعلومات على ضربين ما شاهدناه وما لم نشاهده فالذى شاهدناه على ضربين ما دركناه عند الاتصال وما دركناه عند الانعصال وما لم نشاهده على ضربين ما دركناه بالعقل وما دركناه بالسمع بالمدرى بالعقل على ضربين ما دركناه بدلالات الأفعال وما دركناه بالقياس بالمدرى بدلالات الأفعال كدلالة البعل على العاقل والقياس على ضربين قياس الخفيفة وقياس الجنس وهما من قبيل العقل فاما قياس الخفيفة فهو كالمجهرين ما وجب لاحدهما وجب للآخر كالبياضين والسوادين مما تساوت معانيهما وحدودهما واما قياس الجنس فكتساوى جميع المخلوقات فى الحدوث وهذه المساواة فى الأحكام العامة دون الخاصة ومعنى ذلك ان مساواتها فى الحدوث وهو

عام فيها وان اختلفت خواصها والسمع على ضربين وحي ولغة
بالوحي على ضربين تواتر وه احاد واللغة على ضربين تواتر وه احاد
والكلام فى الفياس على الجملة فى ثلاثة فصول البصل الاول فى
معنى الفياس والبصل الثانى فى تفسيره والبصل الثالث فى
شروطه فاما معناه فهو تساوى الغيرين فى الحكم واما تفسيره
فهو على قسمين صحيح وباسد واما شروطه فعلى خمسة فصول
الجماع والتعدد والتخصيص والطرء والتساوى فاما الفياس الباسد
فعلى خمسة اضرب فياس الوجود وفياس العادة وفياس المشاهدة
وفياس العلل وفياس الابعال فاما فياس الوجود فهو فياس المجسمة
وذلك انهم قالوا جميع ما شاهدنا وجوده على ثلاثة اقسام جواهر
واعراض واجسام فكذلك ما قاب عنا يعنون بذلك البارى سبحانه
وتعالى عن قول المبطلين وقد قامت الادلة العقلية والبراهين
القطعية على ان البارى سبحانه ليس بجوهر ولا جسم ولا عرض وهذا
معلوم بالضرورة لا يحتاج فيه الى دليل واما فياس العادة فهو فياس
المعطلة وذلك انهم قالوا جميع ما شاهدناه من هذه الموجودات انما
هو ولد من والد وزرع من بذر وطائر من بيضة الى ما لانهاية له
وطردوا ذلك فى جميع الموجودات فجرهم ذلك الى ابطال الباعل
والدليل على بطلان فياسهم من وجهين احدهما ان المحدث
لا يخلق والثانى ان ذلك يودى الى قلب الحقائق وقلب الحقائق
محال واما فياس المشاهدة فهو فياس اصحاب الجهة بانهم قالوا
جميع ما شاهدناه من هذه الموجودات لم نشاهد شيئا منها الا فى

جهة فكذلك الغائب عنا يعنون بذلك البارئ سبحانه وتعالى عن قول المبطلين وهذا الذي فالوه باطل عقلا وسمعا واما قياس اصحاب العلل فانهم قالوا فيام العلم بالعالم علة في كونه عالما شاهدا فكذلك ينبغي ان يكون في الغائب والذي فالوه باطل لانه مستحيل ان يوصف علم الله تعالى بانه علة لان العلة يجوز ان تعارف المعلول ويجوز ان تبغى معه فليس بفاؤها باولى من معارفها ولا بمعارفها باولى من بفائها الا بمخصص للكلام في ابطال قياسهم مجال متسع واما قياس اصحاب الافعال فانهم ارادوا بذلك خروج بعض المخلوقات عن ان يكون البارئ سبحانه خالفها لخيلات توهموها وذلك انهم قالوا راينا شاهدا ان كل من جعل فعلا اتصف به فمن اعتدى او ظلم سمي بذلك جائرا وظالما بدل هذا على ان البارئ سبحانه لا يجعل ظلما ولا جورا اذ لو فعل هذا لسمي به والذي فالوه باطل من وجهين احدهما ان البارئ سبحانه لا تتصف افعاله بالجور والظلم وانما يتصف من ذلك من حجرت عليه الامور وحدث له الحدود فمن تعداها سمي بذلك جائرا وظالما والبارئ سبحانه لاحكام بوفه ولاءسر ولانهاى غيره فلو ادخل عبادة كلهم الجنة لكان ذلك منه فضلا ولو ادخلهم كلهم النار لكان ذلك منه عدلا يفعل في ملكه ما يريد ويحكم في خلفه ما يشاء لاراد لامره ولا معقب محكمه والوجه الثانى ان الذى فالوه لا يصح الا بتوفيق من الشارع ولا سبيل الى وجوده اصلا واما القياس الصحيح فهو تساوى الغيرين في الحكم كما تقدم ولا يصح الا بالشروط التى قدمناها ومتى اختلف

منها واحد لم يصح القياس فاما اجماع فعلى ضربين لفظ ومعنى
فاما اللفظ فلا يقاس به ان المساواة فى الالفاظ لا توجب المساواة فى
المعنى والمساواة تكون فى ثلاثة اشياء فى اللفظ وفى المثل وفى
الجنس فاما المساواة فى اللفظ فلا توجب المساواة فى المعنى فان
فيل ما الدليل على ان المساواة فى اللفظ لا توجب المساواة فى
المعنى فيقال الدليل عليه من وجهين احدهما ان ذلك يوجب
تساوى الموجود والمعدوم فى جميع المعانى لتساويهما فى لفظ المعلوم
وذلك محال ويوجب ايضا تساوى القديم والمحدث فى جميع المعانى
لتساويهما فى لفظ الموجود وذلك ايضا محال والوجه الثانى ان
المعاني موجودة قبل الالفاظ ومن شرط الجامع ان يكون موجودا
مع وجود المعانى لا يتاخر عنها لان الصغات لا تعارق موصوفاتها
ولا تتاخر عنها واما المساواة فى المثل فانها توجب المساواة فى
جميع المعانى الخاصة والعامة واما المساواة فى الجنس فانها توجب
المساواة فى المعانى العامة دون الخاصة واما المعنى فعلى ضربين
معنى عقلي ومعنى جرت العادة به فاما المعنى الذى جرت العادة
به فكقياس اجناس الحيوانات بعضها على بعض فيما يجوز عليها وما
يجرى من احكامها واما المعنى العقلي فهو على ضربين مثل وجنس
فاما المثل فهو كقياس الجواهر بعضها على بعض فيما يجب ويجوز
ويستحيل وكذلك فى الاعراض المماثلة واما الجنس فهو مثل جنس
الاعراض كقول الفاعل المحركة يستحيل وجودها لافى محل وكذلك سائر
الاعراض واما ما يجرى فى الجواهر والاعراض بمثل الافتقار والمحدث

فإنها متساوية في ذلك فطعا كما يقال للمحدث يعتفر الى الباعل
وكذلك سائر المحدثات فإن قيل ما الدليل على ان الفياس العفلي
المحصر في فسمين وقد جعلها غيركم اربعة او اكثر من ذلك
فيقال له الدليل على ذلك ان جميع المعلوسات على ضربين نعي
واثبات بالنعي ليس بشيء، لانه عبارة عن المعدوم والاثبات هو
الموجود والموجود على ضربين متحد ومتعدد والمتعدد على ضربين
متماثل ومختلف بالمتماثل يجوز الفياس بينه والمختلف ان وجدنا
جامعا نجمع به بينه والا تركناه فاذا ثبت هذا انحصرت الفسمة
بين النعي والاثبات فلا يزداد عليها ولا ينقص منها وبطل به
قياس الغائب على الشاهد اذ لا جامع بينهما لان كل واحد منهما
مضاد للاخر لان ذا يفعل وذا لا يفعل وذا قديم وذا محدث وذا
معتفر وذا فني فاذا فيس احدهما على الاخر بطلت حقيقتها
جميعا لان الفياس انما يصح بين المتماثلين وبين المختلفين اذا كان
بينهما شبه والبارى سبحانه ليس له مثل ولا شبه فاذا ثبت هذا
وصح بطل به التشبيه وبطل به قياس الغائب على الشاهد ويتصل
بهذا الكلام في المثليين والمخلافين والضدين والغيرين فاما المثلان
فهما اللذان يتساويان في الاحكام العامة والخاصة وشروطهما ستة
وهي الوجود والمحدوث والتعدد وان يكونا غيرين وان يتساويا في
الخاصية النفسية وان يتساويا في الاحكام العامة والخاصة فاشترط
الوجود للمثليين لاستحالة التماثل في المعدومات واشترط المحدث
للمثليين لاستحالة اثبات المثل للقديم سبحانه واشترط الغيرية

للمثلين لاستحالة التماثل في المتحد واشتراط المساواة
في الخاصية النفسية لاستحالة اثبات التماثل للخلافيين واشتراط
المساواة بين المتماثلين في الاحكام لاستحالة اختلاف احكامهما مع
تماثل صغتهما كجمهوريين وكالبياضين لما تساويا في الخاصية
الذاتية تساويا في الاحكام الخاصة والعامة ولما تساوت الجواهر في
صغاتها تساوت في احكامها واما الخلافيان فهما اللذان يتساويان
في الاحكام العامة دون الخاصة وشروطهما ستة وهي الوجود والمحدث
والتعدد والتخصيص وان يكونا معنيين وان يستويا في الاحكام
العامة دون الخاصة واما الضدان فهما اللذان لا يصح وجودهما في
محل واحد في وقت واحد وشروطهما سبعة وهي الوجود والمحدث
والتعدد والتخصيص ومعنى التخصيص ان يختص كل واحد منهما
بخاصيته وان يكونا معنيين وان يستحيل اجتماعهما في محل
واحد في وقت واحد وان يستويا في الاحكام العامة دون الخاصة
واما الغيران فهما اللذان يصح وجود احدهما مع عدم الاخر
وشروطهما ثلاثة وهي الوجود والمحدث والتعدد والغيران هما
اللذان يجوز فيهما النفي والاثبات مع التعدد هما وامتناع اتحادهما
وافل المتعددات اثنان وكل متعدد يصح فيه النفي والاثبات وكل
متحد يستحيل فيه النفي والاثبات والغيران يصح نفيهما معا
ويصح اثباتهما معا ويصح اثبات كل واحد منهما ونفيه على البدل
وكل ذاتين يفدر فيهما النفي والاثبات على البدل فهما الغيران
على الاطلاق والغيرية المطلقة من ضرورتها المساواة في الخصوص

او فى الجنسية والمتساويان فى الجنسية يجب مساواتهما فى
الحكم العام وكل موجودين يفدر نبي احدهما دون الاخر لا تطلق
عليهما الغيرية البدلية لعدم المساواة بينهما فى الجنسية
ومتساويان فى الجنسية كالمساويين على الاطلاق فى الغيرية
البدلية ومن ضرورة الغيرية البدلية المساواة فى الحكم اما على
العموم او على الخصوص والمتساويان فى الخصوص متساويان فى
العموم والمغايرة بين الاجناس على ثلاثة اضرب احدها مغايرة الجواهر
للجواهر والثانى مغايرة الاعراض للاعراض والثالث مغايرة الاعراض
للجواهر ومغايرة الجواهر لها والمغايرة بين الاجناس على التساوى
بمغايرة الجواهر للجواهر على الاطلاق لصحة النبي والاثبات فيهما
على البدل ومغايرة العرض للعرض على الاطلاق لصحة النبي
والاثبات فيهما على البدل ومغايرة العرض للجواهر والجواهر
للعرض على الاطلاق لصحة النبي والاثبات فيهما على البدل ولا يفدر
النبي والاثبات على البدل بين الجواهر وصعته لصحة وجوده دون
وجودها على البدل واستحالة وجودها دون وجوده على الاطلاق
ويفدر النبي والاثبات بينه وبين صعته لصحة وجودها دون
وجوده ولصحة وجوده دون وجودها وحكم صعته جوهر غيره كحكم
صعته وحكم المثل حكم مساويه والغيرية على ضربين غيرية
مستغلة وغيرية غير مستغلة وهذا المحصر مبين فى مسالة نبي
الشريك عن البارى سبحانه مما علق عن الامام المعصوم المهدي
المعلوم رضى الله عنه وذلك ان يقال هذا الشريك هل هو غير ام

ليس بغير فان فيل ليس بغير فهذا محال اذ من ضرورة الشريك ان يكون غيرا وهذا ما لاختفاء به عند العفلاء وان فيل هو غير فيل الغيرية على ضربين غيرية مستقلة وغيرية غير مستقلة ومعنى المستقل ما استقل بنفسه ولم يعتقر الى غيره وصح وجوده مع عدم غيره ومعنى غير المستقل عكس ما تقدم وهو ما افتقر الى غيره وكان وجوده متعلفا بوجود غيره كوجود الصفة المختصة بالجوهر مع وجوده وكوجودنا مع البارئ سبحانه فاذا ثبتت الغيرية على ما تقدم من تبصليها وجب كونها متعددين واذا وجب تعددهما فلنا فلا يدخلوان اذن من احد ثلاثة اقسام لارابع لها اما ان يكونا مستقلين جميعا او غير مستقلين او يكون احدهما مستقلا والاخر غير مستقل فان فال هما غير مستقلين فقد جعلهما محدثين معتقرين الى غيرهما وان فال احدهما مستقل والاخر غير مستقل بمعلوم حدوث غير المستقل بالضرورة وان فال انهما مستقلان جميعا مع ما تقدم من معنى الاستقلال في ان كل واحد منهما مستقل بنفسه غير معتقر الى غيره ويصح وجود كل واحد منهما مع عدم صاحبه فلنا فلا يدخلوان اذن من ان يكونا متجانسين او غير متجانسين فان كانا متجانسين وجب كونهما محدثين اذ من ضرورة المتجانسين ان يكونا متشابهين والتشابه والتجانس من سمات الحدوث ويستحيل اجازتهما على القديم) سبحانه وان فال انهما ليسا بمتجانسين فلا يدخلوان ايضا ان يكونا متلاصقين او متباينين والتلاصق والتباين من سمات

الحدوث اذ ليس تلاصفهما باولى من تباينهما ولا تباينهما باولى من تلاصفهما الا بمخصص ثم ذلك المخصص ايضا لا يخلو من ان يكون معه غير او ليس معه غير فان كان معه غير لزم فيه القول كما لزم في الاول ويتسلسل وما يتسلسل لا يتحصل ثم يقال ان كل غير زيادة وكل شريك غير وكل مثل غير والبارى سبحانه تستحيل عليه الزيادة لاستحالة الابتداء عليه والبراغ منه وكل زيادة لا تخلو من ثلاثة اقسام زيادة متابعة او زيادة تركيب او زيادة تغير وزيادة المتابعة تستحيل عليه سبحانه لان زيادة المتابعة لاتكون الا لمن له قبل وبعد مثال ذلك ان يعطى زيد درهما ثم يتراد درهما ودرهما فتكون تلك المتابعة لما كان له قبل وهو الدرهم الاول وزيادة التركيب تستحيل ايضا عليه سبحانه لانها لاتكون الا لمن تفيد بالجهات الست لان من له بوق تجوز الزيادة عليه وكذلك من له يمين تجوز ان يتراد على يمينه وكذلك جميعها وتستحيل عليه زيادة التغير لان التغير لا يصح الا في المتناهي ومن انتبعت عنه النهاية استحالة الابتداء فيه والبراغ منه محال ان يتغير او يتراد عليه وثبت بهذا استحالة الزيادة والتغير عليه سبحانه وان قال انها فديمان ليس لهما قبل ولا بعد وتستحيل عليهما الزيادة والنفصان والابتداء والبراغ فيل هذا محال لان الواحد قد ثبت بشهادة الابعال والزائد تقديره اذا قدرناه بفد صار كل واحد منهما زائدا على الاخر واذا قدرناه زيادة واحد جاز ان يتراد ثان وثالث الى ما لا ينحصر وما جازت زيادته جاز نفصانه فاذا

فدر انتفاصه انتبى من جهته واذا قدر بفاؤة تحيزى بى جهته وكل
متحيز محدث وكل محدث يعتفر الى العاقل وكل معتفر الى العاقل
يستحيل ان يكون فديما وهذا يودى الى التجسيم والتعطيل
وما يودى الى التجسيم والتعطيل محال ثم يقال من ضرورة الزائد
ان يكون غيرا لان الشيء يستحيل ان يريد على نفسه لاستحالة
تعدد المتحد ولا يقال له ضد لان الضد انما يستحيل اجتماعه بى
المحل والوقت ثم نرجع الى الفياس الشرعى وهو ما دل عليه اللفظ
وتضمنته الاصول العشرة المتقدمة وهو على ضربين تنبيه بالادنى
على الاعلى وتنبيه على المعنى اجماع بين الغيرين المتساويين بى
المعنى وهو باب كبير واصل دفين وفيه زل اكثر الناس ولم يعرفوا
تحقيق الفياس فاما التنبيه بالادنى على الاعلى فكفوله تعالى ولا تغفل
لهما اب الى غير ذلك مما بى معناه بمعلوم على القطع ان غير
التايبى مما هو اكثر من التايبى محرم ممنوع وبيان ذلك من
اللفظ واضح لاشك فيه واما التنبيه على المعنى فكفوله عليه السلام
لا يمنع احدكم فضل الماء فعلم بذلك وجوب المساواة واحياء
النبوس بيدخل فيه كل ما يحيى النفس من غير الماء اذ المعنى مطرد
فيما نبه عليه وكذلك فوله صلى الله عليه وسلم يؤذينا برئح الثوم
فعلم من ذلك التنبيه على جميع ما فيه الاذى وهذا اذا تتبع يطرد
بى جميع الاحكام الشرعية كما تطرد العفليات ولا فرق بين الفياس
العقلي والشرعى فى الاطراد اذا حقق معناه بان الفياس العقلي
هو المساواة فيما يجب ويجوز ويستحيل والفياس الشرعى هو

المساواة في الوجود او التحليل او التحريم بهذه الثلاث هي
المعتبر في الفياس الشرعي وهي مطردة في جميع الشرع بمتى
خرج من هذه الثلاث او واحدة منها لم يصح فياس ولا يفاس
بعضها على بعض لانها متنافضة ولا يصح الفياس في المتناهيات
خلافا لما ذهب اليه من لامعرفة عنده بالفياس ففاسوا المتنافضات
كالمحرمات على المباحات ومنفوا الشرع كل ممنق ومثال ذلك ما
حكى عن بعضهم في قوله عليه السلام من بدل دينه فاضربوا عنقه
فذهب الى ان النساء لا يقتلن اذا بدلن اديانهن وقال انما هذا
خطاب للرجال بدليل النهي عن قتل النساء في حديث اخر
بيقال له هل تماثلت المعاني او اختلفت وتماثلها باطل وان
المعاني مختلفة اذ المعنى في ترى قتل النساء لاجل ضعفهن
وفلة منتهن في القتال وهذا في الجهاد واما قتل من بدل دينه
فانه نكال وروع يدخل فيه كل من فعل ذلك وغير ذلك مما فاسوه
كثير وتواضعوا بينهم شروط الفياس فقالوا انما يصح الفياس باربعة
شروط وهي العلة والحكم والاصل والبرع فعلى هذا بنوا الفياس
ومثاله ما قالوه في نعي الطهارة من مس الذكر فقالوا انه عضو من
الجسد فلم تجب في مسه طهارة اصله سائر الاعضاء بكونه عضوا
هي العلة والحكم نعي الطهارة عن من مسه والاصل سائر الاعضاء
التي لا تجب في مسها طهارة والبرع نبس العضو وكونه مجولا
على سائر الاعضاء ثم طردوا هذه الشروط في جميع الاشياء وعارضوا
الاخبار وتركوها جانبا وهذا لا يجوز بوجه ولا يجوز تقديم فياس على

الخبر اذا وجد ولا يصح ولا يجوز في ذلك خلافا ولا ينبغي ان يقال
يقدم الغياس على الاخبار لوجوب قبول الاخبار اذا كانت على شروط
القبول ولا خلافا في ذلك ثم خرجوا الى الربويات وزادوا على عين
المنصوص عليه غيره بغياس خارج عن مفضى ما قدمناه واختلجوا
في ذلك بعقل مختلفة منها الادخار والافتيات والمالية وهذا كله
عدول عن الطريق فان قال فائل وجدنا الصحابة قد فاست وعملت
على الغياس فيقال لا يخلو فياسهم ان يكون دل عليه اللبظ او
يكون من عقولهم فان كان نبه عليه الخطاب فهو صحيح وان كان من
عقولهم فلا سبيل اليه اذ لا يصح ان يقيسوا بعقولهم في الشرع
لما كانوا بسبيله من التوفيق والتحرى وانما بهموا من الرسول
عليه السلام المعنى الذى نبه عليه فحملوا عليه وجميع ما يحملون
عليه انما هو على ضربين ما هو بمعنى المصاحبة والمشورة وذلك
معلوم من الاصل وما بهموا من الرسول عليه السلام بالتنبيه
عليه ولا يقال انه يستخرجون من عقولهم احكاما وشريعة
ومن تقول ذلك عليهم فقد افترى ومما يؤيد ذلك فعل معاذ في
توفعه فيما دون النصاب من البفر ولا حجة لمن احتج بقول
معاذ للرسول عليه السلام اجتهد رايي لان الراي في قول معاذ
راجع الى ما قدمناه مما نبه عليه الخطاب وكذلك ما ذهبوا اليه
من الاحتجاج بفعل عمر في حد السكران وشارة علي بذلك عليه
حملا على الفاظي لانه يحتمل ان يكون بهموا من الرسول عليه
السلام ان يفعلوا ذلك زجرا فاذا بهموا الترجس فلا حرج عليهم

فى التعيين فهم اعلم الناس واحكمهم بالشرع وما يدل عليه الخطاب والذى اشار به علي يحتمل انه فهمه من الرسول عليه السلام اذ يمكن ان يقول لهم عليه السلام اذا تتابع الناس فى شرب الخمر فاجعلوا لهم حدا ينزجروا به واما ما ذهبوا اليه ايضا من قول ابن عباس فى اعتبار الاصابع بالاسنان فذلك على معنى التفريب والا بالنصوص موجودة فى عقل الانسان ولا يقال ان ابن عباس جهل ذلك فهو خطأ ممن فاه بهذان اصلان عظيمان زل بينهما كثير من الناس فاذا ثبت ذلك فنقول ان الشرع على ضربين محكم ومتشابه بالمتشابه لا يلزم اتباعه ولا العمل به والمحكم على ضربين مبين وملتبس بالمبين يجب العمل به وهو الواضح الذى لا اشكال فيه والذى يتوصل كل الناس الى علمه ومثاله فى الكتاب كثير والملتبس جملة ما يكون به عشرة اشياء منها التعارض ومنها الاحتمال ومنها اختلاط الاعيان المتنافضة الاحكام ومنها طروء الشك بعد اليقين فى الاعمال ومنها اختلال النفل ومنها التباس التواتر بالاحاد ومنها فرع تنازعه اشباه ومنها مغالبة القياس للخبر ومنها مغالبة القياس للعمل ومنها مغالبة اللبظ للمعنى فاما التعارض فكما ورد من الاحاديث فى استقبال القبلة واستدبارها للحاجة كحديث سلمان وحديث ابى هريرة وحديث ابى ايوب وحديث ابن عمر وحديث جابر وغيره فهذه كلها احاديث متعارضة وحكم المتعارض اجمع بان تعذر بالمتاخر من المتقدم بان تعذر بالذى عليه العمل بان تعذر

بالترجيع بالصحة والكثرة وذلك انه يجوز ان يرجع في ذلك الى حديث جابر بن عبد الله لانه قال قبل موته بعام بهذا يونن بالنسخ للغير فيكون حديث ابن عمر وحديث ابي ايوب وحديث سلمان كلها منسوخة بحديث جابر للتاخر والمتاخر يفضى على المتقدم بهذا وجه ويجوز ان يرجع في ذلك الى حديث ابن عمر وتبسيرو في قوله انما نهى عن ذلك في البضء فاذا كان بينك وبين الغبلة شيء يستترى فلا بأس ويكون حديث سلمان وحديث ابي ايوب راجعين الى حديث ابن عمر وتبسيرو ويكون ما ذكره ابو ايوب من التحراف واستعبار الله على وجه الاستحباب لان الافضل ترك الاستقبال بان جعل فلا بأس ويجوز ان يرجع فيها كلها الى حديث ابي ايوب وحديث سلمان للنهي وحديث سلمان اتبعت عليه الصحاح وهو الاحسن للاحتياط في ذلك والاحتياط اصل واجب بالكتاب والسنة والاجماع باصله من الكتاب فوله تبارك وتعالى ولا تنفج ما ليس لك به علم الاية والدخول في الملتبس وما لا يعلمه الانسان حرام وقال تبارك وتعالى وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون ومن السنة فوله عليه السلام اذا شك احدكم في صلاته فلا يدري كم صلى اثلاثا ام اربعا وليصل ركعة بهذا احتياط ليلا يكون فد نفس من الصلاة فاذا اتى بالاحتياط فغد برئت ذمته واتى بالعبادة واما الاجماع فما كانت الصحابة بسبيله من الاحتياط والوفوف عند الملتبس حتى يتبين الحق فمن ذلك قول عثمان رضى الله عنه في جمع الاختين احلتهما

أية وحرمتها أية إاما أنا فلا أحب أن اصنع ذلك فذهب إلى الاحتياط في التحريم خيفة ما يقع فيه ومثل هذا من أفعال الصحابة كثير وقال ذلك وضابطه أن ينظر الإنسان إلى ما يفتنى العجل وإلى ما يفتنى التريى والذي يفتنى العجل على ضربين محتوم ومندوب فإن تردد الحكم بينهما فالاحتياط الأخذ بالمحتوم والذي يفتنى التريى على ضربين تحريم وتنزيه فإن تردد الحكم بينهما فالاحتياط الأخذ بالتحريم ومن التعارض أيضاً ما روي في إيج من الأفراد والغران والتمتع بهذه احاديث كلها متعارضة أيضاً وإما الاحتمال بمثل قوله تعالى أو لامستم النساء باللمس يقع على الإصابة وغيرها فالاحتياط تعليق الحكم باللمس المعهود وهو التفاء البشريين ومنه قوله عليه السلام إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ يحتمل العمد والنسيان وبطن الكعب وظاهرة الاحتياط جملة على وجوب الوضوء كيف مامسه سواء كان عمداً أو نسياناً أو ببطن الكعب أو بظاهرة وإما اختلاط الأعيان المتنافية الأحكام بكاملية والمذكاة إذا اختلطت أعيانها وكصيد المجوسى والمسلم وكالأجنبية وذوات المحارم ومثل ذلك فالاحتياط في ذلك كله ترى الجميع وإما طروء الشك بعد اليقين في الأعمال فكقوله عليه السلام إذا شك أحدكم في صلاته فلا يدري كم صلى أثلاثاً أم ربعاً فليصل ركعة وغير ذلك من هذا الباب كثير فمتى طرأ الشك بعد اليقين فالاحتياط إزالة الشك وأكمال العبادة أن كان الشك مما يؤذن بنقصانها ومثاله الشك في وقت العجر وفي سائر العبادات وذلك

ينبنى على قواعد منها ان الشك ضد اليقين ومنها ان العبادة
ثبتت بيغين فلا يزيلها الايقين ، اخر مثل الذى اثبتها ومنها
ان الشك فى الشرط شك فى المشروط واما اختلال النفل
فكالاحاديث الضعيفة من قبل الناقلين لها وما يتطرق اليهم من
الطعن عليهم وعدم الثقة فيهم مثل حديث ابى زيد فى الوضوء
بالنيذ وغير ذلك من الاحاديث التى نفلها المجهولون ومن لا يوثق
به فاذا وردت امثال هذه الاحاديث فلا يعمل بها ولا يعول عليها
والواجب تركها واخذ ما صح نفعه وسلم نافله من الطعن وغيره
ومثله ما ورد فى الحديث فى الصلاة انه اذا خرج من الصلاة بالحدث
اجزأته صلته وما ورد من ان الفهفة فى الصلاة تنفض الطهارة
واما التباس التواتر بالاحاد فكالاذان والصلاة وسائر العبادات التى
فقلت لينا تواترا رواها الاحاد جمتى التباس التواتر بالاحاد فعد
بطل العلم به واما جرع تنازعه اشباه فكما حكم الرسول عليه
السلام فى قصة عتبة وعبد بن زمعة اذ تنازعا الولد جميعا فحكم به
عليه السلام لعبد بن زمعة ثم قال لسودة احتجى منه لما راي من
شبهه بعتبة بهذا وما اشبهه من الجروع اذا تنازعه اصلان او اشباه
نظر فى الترجيح وتغليب الاقرب بالمناسبة والشبه واما مغالبة
القياس للخبر الوارد من قبل الشارع فكغسل الاناء من ولوغ
الكلب وكان القياس الطهارة وان لا يغسل فياسا على حكم الحيوان
لكن اذا ورد الخبر سغط القياس واما مغالبة القياس للعمل فمثاله
ما ورد فى الربويات وما ورد فى اخذ الزكاة من اموال اليتامى وما

كان عليه العمل من ترك الرزقة من الحلي وكان الفياس اخذها منه
فياسا على الذهب والورق بكل ما كان عليه العمل وكان الفياس
ينافضه بالواجب اتباع العمل واما مغابلة اللبظ للمعنى فكفوله
تعالى او لامستم النساء فهل المحكم معلق باللبظ الذى هو اللمس
او بالمعنى الذى هو اللذة بالاحتياط تعليق المحكم باللمس وان كان
يُحتمل تعلفه باللذة واللمس جميعا والاصل فى ذلك ان اللبظ اذا
تضمن معنيين واحتملها بلا يتخلو من ان يكونا مختلفين متبغين
او مختلفين متنافضين او متماثلين فان كانا مختلفين متبغين
بالاحتياط تعليق المحكم بهما جميعا ومثاله قوله تعالى لا يمسه الا
المطهرون بهذا يَحتمل معنيين طهارة اجنابة وفيها والطهارة
متبغية فى تعينها وهى مختلفة المحكم فيحمل اللبظ عليهما جميعا
احتياطا ومثال كونهما مختلفين متنافضين كالفرء وامحيز لا يصح
غير احدهما لانهما ضدان متنافضان وان كان الفرء يَحتمل جميعهما
فاذا صح انه لاحدهما بطل الاخر ولا يجمعان فى اللبظ جميعا
لتنافضهما واما كونهما متماثلين فكفوله عليه السلام وقد سئل
عن شراب البتع فقال كل مسكر حرام بالسكر متماثل بكل ما وجد
فيه السكر فهو داخل فى اللبظ وان اختلفت اجناسه وصورة لكن
المعنى الذى هو السكر هو الجامع لها اه

كمل الفياس واحمد لله رب العالمين

وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليما

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الكلام في العموم والخصوص والمطلق والمفيد
والمجمل والمبسر والناسخ والمنسوخ والحقيقة
والمجاز وبائدتها والكناية والتعريض والتصريح
والاسماء اللغوية التي غلب عليها العرف وخصصها
والاسماء المنفولة من اللغة الى عرف الشرع

فاما العموم فكفوله تبارك وتعالى فاتلوا المشركين كافة واما
الخصوص فكفوله تبارك وتعالى حتى يعطوا الجزية عن يد وهم
صاغرون واما المطلق فكفوله تبارك وتعالى واستشهدوا شهيدين من
رجالكم واما المفيد فكفوله تبارك وتعالى واشهدوا ذوي عدل منكم
واما المجمل فكفوله تبارك وتعالى وءاتوا حقه يوم حصاده واما المبسر
فكالنصاب وما فسره الرسول عليه السلام من هذه الوجوه المجملة
في الكتاب واما الناسخ فكفوله عليه السلام اذا جاوز الختان الختان

وجب الغسل ومنه نسخ الكلام في الصلاة ونفل القبلة الى الكعبة
وغير ذلك في الكتاب والسنة كثير واما المنسوخ فكفوله عليه
السلام الماء من الماء واما المحفيفة فكقولنا رجل للرجل نفسه واسد
للاسد نفسه وغير ذلك من الاسماء المختصة بالمعاني واما المجاز
فانه يكون في كلام العرب بانواع منها التشبيه والاستعارة وحذف
المضاب وافامة المضاب اليه مغماه ووصف ما لا يعفل بصفة
من يعفل وتسمية الشيء بما يؤول اليه وتسمية الشيء باصله
وتسمية السبب بالمسبب وتسمية الشيء بمعظمه وتسمية
الشيء بما يفاربه وتسمية الشيء بما يفارنه وتسمية الشيء بما
يشاركه وتسمية الشيء باسم ما يتخالفه وتسمية الشيء باسم ما
ينافضه وتسمية الجملة باسم البعض وتسمية المعاني باسماء
الأشخاص واما التشبيه فكقولنا للرجل بحر في جودة وكرمه وعلمه
وقولنا له شمس في ذكوة واشتهاره واما الاستعارة فبابها كبير
وهي نفل المفعول الى المحسوس ليتبين ويتضح للمخاطبين ومثال
ذلك قوله تعالى فاذا فيها الله لباس الجموع والخوب فنفل المفعول الى
المحسوس وذلك ان اللباس محسوس والجموع مفعول ليس بمحسوس
ومنه قوله تعالى فصب عليهم ربك سوط عذاب فالصب محسوس
والسوط ايضا محسوس والعذاب غير محسوس وانما هو مفعول
وغير ذلك في الكتاب والسنة كثير واما حذف المضاب وافامة
المضاب اليه مغماه فكفوله تعالى وضرب الله مثلا فرية كانت ءامنة
مطمئنة ياتيها رزقها رغدا من كل مكان فكبرت بانعم الله فاذاها

الله لباس الجوع والخوب وهذه مجازات كثيرة فى آية واحدة
وقوله تعالى واسأل الغربية التى كنا فيها والعيبر التى اقبلنا فيها
وغير ذلك فى الكتاب كثير واما وصف ما لا يعفل بصفة من يعفل
فكفوله تعالى جدارا يريد ان ينفض والارادة لمن يعفل وامجدار
لا يعفل وقوله عليه السلام هذا جبل يحبنا ونحبه وغير ذلك كثير
واما تسمية الشيء بما يؤول اليه فكفوله تعالى انك ميت
وانهم ميتون وقول ابراهيم انى سفير واما تسمية الشيء
باصله فكفوله تعالى ملء ابيكم ابراهيم فليس ابراهيم ابانا
على الخفيفة ولكن لما كان اصل ابائنا سماه ابا مجازا واما
تسمية السبب بالمسبب فكفوله تعالى وما انزل الله من
السماء من رزق فلما كان الماء سبب الرزق سماه رزقا مجازا وكقول
سيمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وضعت للنبي صلى الله
عليه وسلم غسلا يغتسل به وانما عنت الماء بسمته باسم المسبب
واما تسمية الشيء بمعظمه فكفوله عليه السلام الدين النصيحة
وكفوله الحج عرفة وذلك انه لما كانت النصيحة معظم الدين سمي
بها الدين مجازا وكذلك عرفة لما كانت معظم الحج بعواتها يعوت
الحج وبحصولها يحصل سمي الحج كله بها مجازا ومنه فوله تعالى
فكبت وجوههم فى النار فلما كان الوجه معظم الجسم سمي الجملة
بمعظمها واحسنها واما تسمية الشيء بما يفاربه فكفوله تعالى
فاذا بلغن اجلهن فامسكوهن معناه فاذا فاربن بلوغ الاجل فامسكوهن
ومعلوم انه اذا بلغن الاجل فلا امسك عليهن وانما يسمى الشيء

بما يفاربه مجازا وكما جاء فى حديث ابن ام مكتوم حتى يقال له
اصبحت اصبحت اى فاربت الصباح فاربت واما تسمية الشيء
بما يفارنه فكفوله عليه السلام بعثت انا والساعة كهاتين و اشار
باصبعيه السبابة والوسطى والساعة لا تبعث فلما فارنت الرسول
سماها بما يختص به من البعث مجازا ومنه الاسودان للتمر والماء
واما تسمية الشيء بما يشاركه فكفوله تعالى وبسطوا اليكم
ايديهم والسنتهم بالسوء وانما البسط لليد فلما كان اللسان فى
الاذى مشاركا لليد وضع له البسط الذى يوضع فى اليد مجازا
للمشاركة وهذا فى كلام العرب سائغ كثير ومنه فوله عليه السلام
لا صحابه انما بعثتم ميسرين وذلك انهم لما شاركوه فى الادب
سماهم بما يختص به وهو البعث واما تسمية الشيء باسم ما
يخالفه فكفوله تعالى وانزلنا الحديد فيه بأس شديد والنزول
لا يكون الا فى خلاف الحديد لان الحديد لا ينزل وانما هو فى الارض
واما تسمية الشيء باسم ما ينافضه فكالسليم يقال السليم للديغ
والسليم للسالم من اللدغ واما تسمية الجملة باسم البعض فكفوله
تعالى والله خلقكم من تراب ولم نخلق لحن من تراب على الجفيفة
وانما خلق منه ابونا ادم ثم خلفنا لحن من نسل ادم عليه السلام
ويبين ذلك فوله تعالى وبدأ خلق الانسان من طين ثم جعل نسله
من سلالة من ماء مهين ومنه فولهم قدم احاج بهذه تسمية الجملة
باسم البعض وذلك ان احاج بعض وتسمى به الجملة مجازا واما
تسمية المعانى باسماء الاشخاص فكفوله تعالى كبرت كلمة تخرج

من افعالهم بالكلمة معنى وليست بشخص وانخرج انما يكون
للاشخاص بوضع على المعنى مجازا وكفوله عليه السلام فاذا غسل
وجهه خرجت الخطايا من وجهه بالخطايا ليست باشخاص تخرج
وانما وضع لها الخروج مجازا واما فائدة المحفيفة والمجاز فان المحكم
اذا تردد بينهما يحمل على المحفيفة ولا يحمل على المجاز لان المجاز
عارض ولاحكم للعوارض ولا ترجع المحفيفة الى المجاز ومثل ذلك فوله
تعالى وامسكوا برؤوسكم بهذا يحمل على المحفيفة وهو استيعاب
مسح الرأس وان كان ينطلق على البعض مجازا وانطلاقه على البعض
مجازا فكفولهم قبلت رأس الشيخ بمعلوم انه لم يقبل جميع الرأس
وانما قبل بعضه باطلاق ذلك البعض على الجملة مجازا لا حفيفة
ومن هاهنا زل من لا حفيفة عنده باللغة وتصاريحها وقال انه
يجوز مسح بعض الرأس بهذا برد الجملة الى البعض حفيفة ولا ترجع
الجملة الى البعض الا مجازا بهذه فائدة المحفيفة والمجاز واما الكناية
والتعريض والتصريح فان الكناية تقوم مقام التصريح كفوله عز وجل
كناية عن الجماع بالملامسة والمباشرة وغير ذلك كثير والتعريض ايضا
يقوم مقام التصريح بل هو اوقع في النعوس وابلغ في البيان ومثل ذلك
ما روي في الذي عرض بصاحبه في زمان عمر في فوله ما ابي بزان ولا امي
بزانية فيجلده عمر احدى ثمانين وافام التعريض مقام التصريح والتصريح
كفوله يازان ياسارق وغير ذلك واما الاسماء اللغوية التي غلب عليها
العرب وخصصها بكقولنا دابة فاصلها في اللغة كل ما يدب على
الارض ثم فصرها العرب على هذه الدواب ذوات الاربع التي هي

البرس والبغل والحمار حتى ان الفائل اذا قال الدابة لا يعفل منه
الا البرس او البغل او الحمار ومنها قولهم الغائط وذلك ان الغائط
فى اصل الوضع هو المكان المنخفض من الارض وفيه كانت تفضى
حاجة الانسان فى الغالب بفعل العرب اى الحاجة على الموضوع حتى
اذا قيل الغائط لا يعفل منه الا حاجة الانسان وغير ذلك مما فلب
فيه العرب على اصله فى اللغة كثير وأما الاسماء المنفولة من اللغة
الى عرب الشرع حتى ترى اصلها فى اللغة وصار ما نقلها اليه
الشرع علما ضرورياً ومنها الايمان والكبر والعسق والتوبة
والتفوى والعدل والصلاة والصيام والنجح والمجاهد فاصل الايمان فى
اللغة التصديق بالشىء يقال ءامن فلان بكذا اى صدقه وءامن
بالوثن وبالسحراى صدقهما ثم ان الشرع خصصه وفصره على
الذى يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وما جاءت به رسله حتى
اذا قيل مؤمن لا يعفل منه الا المؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله
وما جاءت به رسله فمضى لم يؤمن بهذه الاشياء فلا يسمى مؤمناً فى
الشرع واصل الكبر فى اللغة التغطية يقال كبر فلان رأسه اذا غطاه
ثم ان الشرع نقله وفصره على الكافر الذى يكبر بالله وملائكته وكتبه
ورسله وما جاءت به رسله او بشىء من ذلك واصل العسق فى
اللغة الخروج يقال بسفت الرطبة اذا خرجت من فشرها وبسفت
العبارة اذا خرجت من جحرها بفصره الشرع على المصر على المعاصى
والبواحش بكل من امر على معصية فهو باسق واصل التوبة فى
اللغة الرجوع ثم فصرها الشرع على الذى يرجع من المعصية الى

الطاعة بكل من رجع عن المعصية الى الطاعة فهو تائب في الشرع ولا يسمى تائبا في الشرع حتى يتوب من جميع المعاصي كلها واصل التغوى في اللغة الاتفاء من الشيء كائنا ما كان يقال اتفى من الاسد ومن المطر ومن جميع ما يمكن ان يتفى منه بفصرة الشرع ونقله الى المتفى الذي يمتثل اوامر الله ويتجنب نواهيه بكل من لا يمتثل اوامر الله ويتجنب نواهيه فلا يسمى في الشرع متفيا ومن هاهنا زل من لاهيفة عنده بعرف الشرع فقال ان المتفى ينطلق على من اتفى شيئا واحدا ثم قالوا اذا اتفى الشرك وحده فهو متف على الهيفة وهذا باطل واصل العدل في اللغة الميل ثم فصرة الشرع على الذي مال عن الباطل الى الحق وعن الشر الى الخير فلا ينطلق العدل في الشرع الا على من مال عن الشر كله وصار الى الخير كله واصل الصلاة في اللغة الذعاء بفصرها الشرع على هذه الاجعال المعهودة المحدودة من ركوع وسجود وقيام وعود حتى ان الفائل اذا قال الصلاة لم يعفل منها الا هذه الاجعال المتقدم ذكرها واصل الصيام في اللغة الامسك بفصرة الشرع على الامسك عن الطعام والشراب واجماع في وقت معلوم وزمن مخصوص واصل الحج في اللغة الفصد بفصرة الشرع على الجهة المعهودة في الزمان المعهود وغير ذلك مما خصصه الشرع ونقله عن موضعه في اللغة كثير وبائدة ذلك ان الحكم اذا تردد بين الشرع والوضع فلا سبيل الى حمله على الوضع اذ الشرع هو الغالب والفاهر والمرجوع اليه انتهى الاملاء واحمد لله وحده وصلى الله على محمد نبيه وعبدته

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكلام في العلم

الكلام في العلم على ثلاثة اقسام بيان فضله وطره وتفاسيمه
فاما بيان فضله فعلى ثلاثة اقسام من الكتاب والمعاني والمحس اما
الكتاب فآي كثيرة منها قوله تبارك وتعالى شهد الله انه لا اله
الا هو والملائكة واولوا العلم فائما بالفسط فبدأ بنبعسه وثنى
بملائكته وثلث باولى العلم من عبادة مساواهم بنبعسه وملائكته
دواو التشريك تشريعا وتعظيما فلا فضل اعظم من هذا فال تبارك
وتعالى شهد الله والشهادة لا تكون الا بالعلم لا تكون بالجهل ولا
بالشك ولا بالظن فال تعالى الا من شهد بالحق وهم يعلمون وقال
تعالى يوتى الحكمة من يشاء ومن يوتى الحكمة ففد اوتى خيرا
كثيرا ففوله من يشاء تخصيص ولم يكتب ففوله خيرا حتى قال
كثيرا وهذا نهاية في العضل والتعظيم وقال في الدنيا فل متاع
الدنيا قليل وقال لنبيه فيها لا تمدن عينيك الى ما متعنا به

ازواجاً منهم زهرة الحياة الدنيا لنبتنهم فيه وقال له في العلم
أمراً بالرغبة فيه والدعاء بالزيادة منه وقل رب زدني علماً ولو كان
معنى أفضل من العلم لأمرة بالزيادة منه والرغبة فيه فلما كان
النبي صلى الله عليه وسلم أكرم الخلق عليه وأفضلهم لديه اختار
له أفضل المعاني واعتزها واشربها وهو العلم وقال تعالى في فضله
في قصة موسى والخضر وأذ قال موسى لجناته لا أبرح حتى أبلغ
مجمع البحرين أو أمضي حنباً مع ما انطوت عليه القصة من قطع
البلاد في طلبه وركوب المشاق ولغاء النصب في سعيره إلى علم
يتعلمه بعد أن قال أنه أعلم أهل الأرض فلما بلغ مجمع البحرين
ووجد الخضر قال له مستلطفاً مستعطفاً هل أتبعك على أن
تعلمني مما علمت رشداً فكان من فضله ما ذكره الله تعالى في
كتابه وقال تعالى أيضاً في فضله في قصة سليمان مع الهمد
وتبعفد الطير فقال ما لي لا أرى الهمد أم كان من الغائبين إلى
آخر القصة توعده لما تبعفده بالعذاب الشديد أو الذبح فلما أتاه
وقال أحطت بما لم تحط به وجيئتك من سبأ نبأً يفتين قال
سننظر أصدفت أم كنت من الكاذبين فلا معنى أعز ولا أشرف من
العلم ولا يختاره الله إلا لأحب الخلق إليه وأكرمهم عليه وغير ذلك
من آي في الكتاب كثير وأما المعنى بوجوه كثيرة أيضاً وذلك أنه
قال في الدنيا متاع قليل فليلها وصغرها مع أن العفلاء والناس
عليها يفتتلون كل القتال وفيها يتنافسون كل التنافس وعظم
العلم وجعله خيراً كثيراً فإذا كان هذا الغليل العاني يتنافس

الناس والعفلاء فيه هذا التنافس ويفتتلون عليه هذا القتال
ويطلبونه هذا الطلب بهذا المعنى الذى شرفه الله وعظمه وجعله
خيرا كثيرا اولى بالتنافس فيه وشدة المحرص عليه والطلب له اذ
فيه عزة الدنيا والاخرة والحياة الابدية والنجاة فى العاجل والآجل
وايضا فانه سبب النجاة من المهلكات فى الدنيا والاخرة لان
المعاصى فيها الهلاك فى الدنيا والاخرة والطاعة فيها النجاة فى
الدنيا والاخرة ولا يتوصل الى معرفة الطاعة والمعصية الا بالعلم
فكان العلم هو اصل النجاة من المهلكات فى الدنيا والاخرة وغير
ذلك من جهة المعنى كثير واما من جهة المحسوس فان هذه
الصنائع كلها التى جعل الله فيها فوام النعوس والاديان من بناء
وحرارة وخباطة الى غير ذلك من اسباب المنافع لوجهل الناس
ذلك كله لاختلاف امرهم ومعاشهم وانعدست المنافع وهلك الجميع
ثم رأينا هذا العالم بالصنعة يكتسب منها الخير ويحلب بها
منافع كثيرة واجاهل بها لا يحلب منبعة تعطل من جميع المنافع
وضاع واحتاج واختل امر عيشه ودينه فلا يستوى من علم شيئا
مع من جهله فال الله تبارك وتعالى هل يستوى الذين يعلمون
والذين لا يعلمون وايضا فان الكلب المعلم قتله للصيد ذكاة له
واباحة لاكله وغير المعلم يجيب الصيد ويبسده بمحرم اكله وكذلك
العالم العامل انما تصح عبادته بعلمه واجاهل لا تصح عبادته لانه عمل
باجهل باجاب العبادة واجسدها كما ان الكلب غير المعلم اجاب الصيد
واجسده بمحرم اكله وكذلك الكلب المعلم قتله للصيد ذكاة له واباحة

لاكله وغير ذلك من المعانى المحسوسة فى فضل العلم كثير ثم نرجع الى طرق العلم فنقول ان طرفه منحصرة فى ثلاثة اقسام المحسوس والعقل والسمع وهذه فسمة منحصرة تدور على ابن ادم فى الدنيا والاخرة فلا يسأل العبد فى الاخرة الا عنها لانها منحصرة فيما يسأل عنه مما شاهده ببصرة او سمعه بسمعه او ادركه بعقله فكل علم داخل فيها وعنهما يكون بالبصر هو ما يدرك به جميع المبصرات والسمع هو ما يسمع به جميع المسموعات من الشرع وغيرها والعباد راجع الى القلب كما قال تعالى لمن كان له قلب والعقول والغلب واحد والمحسوس على ثلاثة اقسام متصل ومنفصل وما يجده الانسان فى نفسه بالمتصل كالملموسات والمذوقات والمنفصل المسموعات والاشخاص والالوان والذى يجده الانسان فى نفسه كالمجموع والعطش والجرح وغير ذلك واما العقل فعلى ثلاثة اقسام واجب وجائز ومستحيل بالواجب على ثلاثة اقسام وجوب الحصار الحقائق ووجوب اطرادها ووجوب اختصاصها باحكامها والمستحيل على ثلاثة اقسام قلب الحقائق ونقض الحقائق وبطلان الحصر والجائز متردد بينهما بين الواجب والمستحيل وهو جائز فى حقايق وعند الله واجب او مستحيل واما السمع ايضا فعلى ثلاثة اقسام الكتاب والسنة والاجماع بهذه طرق العلم ثم نرجع الى تفاسيمه فنقول انها ايضا على ثلاثة اقسام العلم بالدين والعلم بالدنيا والعلم بما يتوصل به اليهما بالعلم بالدين على ثلاثة اقسام العلم بالله والعلم بالرسول والعلم بما جاءت به الرسل بالعلم بالله على ثلاثة

افسام العلم بما يجب له والعلم بما يجوز عليه والعلم بما يستحيل عليه فاما العلم بما يجب له فهو على ثلاثة الوجود والوحدانية والكمال والذي يجوز عليه ثلاثة ايجاد العالم واعدامه بعد وجوده واعادته بعد اعدامه والذي يستحيل عليه ثلاثة التشبيه والشريك والنفائض فاما العلم بوجوده فينبى على نفي التشبيه والتشبيه على ثلاثة التفييد بالزمان والتفييد بالمكان والتفييد بالجنس وفي لفظ اخر والتشبيه على ثلاثة التغير والتحيز والتاليب والعلم بالوحدانية ينبى على نفي الشريك والشريك على ثلاثة الاتصال والانفصال والحلول والكمال ينبى على نفي النفائض والنفائض على ثلاثة منها ما يمنع الافعال ومنها ما يمنع الادراك ومنها ما يمنع الكلام فالموانع من الافعال كالعجز والجهل وغير ذلك والموانع من الادراك كالعمى والصمم وغير ذلك والموانع من الكلام كالخرس والبكم وغير ذلك من الآفات وفي لفظ اخر فى النفائض والنفائض على ثلاثة منها ما يدل على الحدوث ومنها ما يمنع الافعال ومنها ما يمنع الادراك واما العلم بالرسول فعلى ثلاثة ايضا العلم بما يجب اثباته للرسول والعلم بما يجب نفيه عنه والعلم بما يجوز عليه والذي يجب اثباته للرسول الصدق والامانة واتباع الحق فى اقواله وافعاله والذي يجب نفيه عنه الكذب والخيانة واتباع الباطل فى اقواله وافعاله والذي يجوز عليه ما يجوز على البشر من الانتجاع والاستضرار وفي لفظ اخر والذي يجوز عليه السراء والضراء والسهو الذى

لا ينافي التكليف واما العلم بما جاءت به الرسل فعلى ثلاثة الوحي والتكليف والجزاء على التكليف فالوحي على ثلاثة الامر والنهي والخبر والتكليف على ثلاثة ايضا الايمان والتفوى والورع وهو الاحتياط فى الدين والبرق بين الوحي والتكليف ان الوحي هو الامر والنهي والتكليف هو مفتضى الامر والنهي وهو امتثال الامر واجتناب النهي بحقيقة التكليف هى افعالنا وتناولنا والامر والنهي راجعان الى الخطاب الذى هو بالوحي والخبر ما اخبر به من الغيوب وهو جل الكتاب واكثر ما فيه والجزاء على التكليف على ثلاثة ايضا المحاسب والثواب والعقاب والعلم بالدنيا على ثلاثة اقسام العلم بمنافعها والعلم بمضارها والعلم باسباب المعيشة وبى لفظ ماخر فى العلم بالدنيا اخبرنا ان عافية نعيمها الى النزول واخبرنا ان عافية عمرانها الى الخراب واخبرنا ان عافية عمارها الى الهلاك واما ما يتوصل به الى العلم بهما فثلاثة اللغة والاعراب والمحاسب باللغة بها جاءت شريعتنا فاذا بطلت اللغة بطلت الشريعة والاحكام والاعراب ايضا به تنصاح المعانى وتبهم فاذا بطل الاعراب بطلت المعانى واذا بطلت المعانى بطل الشرع ايضا وما يدور عليه امر المعاملات كلها من المخاطبات والافوال واما المحاسب فهو ايضا مما يتوصل به الى معرفة الدين والدنيا جميعا اما الدين فان هذه العبادات الموقفة بالازمان لا تعرف الا بالمحاسب به عرفنا الايام والجمع والشهور والسنين

والعبادات مرتبة فيها كصلاة الجمعة فاذا جهل يوم الجمعة بطلت
الصلاة وكذلك الصيام اذا جهل الحسب الذي يعرف به شهرة
بطل ايضا وكذلك السنون ايضا فى عبادة الزكاة والحج بالحساب
اصل كبير فى الدين واما الدنيا فبه تصح جميع المعاملات
الدائرة بين الناس من المعاوضات والاخذ والامطاء وجل منافع
المعيشة به

كمل الكلام فى العلم وحمد الله وحده

وصلى الله على محمد نبيه وعبدته



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المعلومات

المعلومات على ضربين معدوم وموجود بالموجود على ضربين مطلق ومفيد والمفيد هو المخصص والاختصاص على ثلاثة اضرب احدها الاختصاص بزمان دون زمان غيره والثاني الاختصاص بجهة دون جهة فيرة (١) والثالث الاختصاص بخاصية دون خاصية فيرة (١) والموجود المطلق هو الذى ليس بمفيد ولا بمخصص لم يتخصص وجوده بزمان دون غيره ولا بجهة دون غيرها ولا بخاصية دون غيرها لو اختص بخاصية مثلية لكان من جنس المتمانلات ولو اختص بخاصية خلافية لكان من جنس المختلفات ولو اختص بخاصية ضدية لكان من جنس المتضادات ولو اختص بحد مفدر لكان من جنس المفدرات ولو اختص بمكان محدود لكان من جنس

(١) كذا فى الاصل

المتحيزات ولو اختص بزمان ماض او مستقبل لكان من جنس
المحدثات فلما انتبعت عنه الخواص على الاطلاق وجب له الوجود
المطلق من غير تخصيص بموجد يوجد او خاصية يجانس بها
والمعدوم هو النعي المحض لا يتميز بخاصية ولا يحد بحد ولا يفدر
بمقدار اذا قيل موجود ليس بمعدوم بقول الفائل ليس بمعدوم
نعي وهذا النعي ليست له خاصية يتميز بها والمعدوم على
ضربين مطلق ومفيد والمفيد هو المخصص والاختصاص على ثلاثة
اضرب الاختصاص بزمان دون غيره والاختصاص بجهة دون غيرها
والاختصاص بخاصية دون غيرها فاذا اختص المحدث بزمان انتبى
وجوده فى غيره واذا اختص بجهة انتبى وجوده فى غيرها واذا
اختص بخاصية انتبعت عنه خاصية غيره خلافاه او ضده والمعدوم
المطلق على ضربين واجب ومستحيل فالواجب نعي النعي
والمستحيل نعي الاثبات ونعي النعي على ثلاثة اضرب نعي
الاستغناء عن المخلوق على الاطلاق ونعي الافتقار عن الخالق سبحانه
على الاطلاق ونعي التشبيه بينهما على الاطلاق ونعي الاثبات على
ثلاثة اضرب اثبات الاستغناء للمخلوق بوجه واثبات الافتقار
لخالق سبحانه بوجه واثبات التشبيه بينهما تعالى الله عن
التشبيه والافتقار علوا كبيرا لقد كفر الذين قالوا ان الله بغير
نحن اغنياء والموجود المطلق هو القديم الازلى الذى استحالت عليه
الفيود والخواص المختص بمطلق الوجود من غير تقييد ولا تخصيص
بفاعل مختار ولا بسبب معتاد استحالت خواص الاجناس على

مطلق وجوده واستحالت فيود الانحصار على مطلق وجوده لم يتفيد وجوده باختيار مخترع مختار ولم يتخصص وجوده بتخصيص مقدر مقتدر ولم يرتبط وجوده بوجوده على الاطلاق ولا مسابقة فعلية ولا متابعة بعدية ولا مفارئة جرمية ولا ملازمة غيرية والملازمة ضربان سببية وعرضية والتفديد على خمسة اضرب احدها التفديد بالباعل المختار والثانى التفديد بالسبب المعتاد والثالث التفديد بالمفارئة الجرمية والرابع التفديد بالملازمة الغيرية والخامس التفديد بالخاصية الجنسية والتفديد بالخاصية الجنسية ضربان احدهما التفديد بخواص الاجناس والثانى التفديد باحوالها والتفديد بخواص الاجناس على خمسة اضرب احدها التفديد بالغيرية والثانى التفديد بالمثلية والثالث التفديد بالخلافة والرابع التفديد بالضدية والخامس التفديد بالحيزية والتفديد بالاحوال على خمسة اضرب احدها التفديد بالفعلية والثانى التفديد بالبعدية والثالث التفديد بالايئية والرابع التفديد ببنية مخصوصة والخامس التفديد بهيئة مخصوصة فاذا تفيد وجود المتخصص بالباعل المختار امتنع وجوده دون وجوده واذا تفيد وجود المتخصص بالسبب المعتاد امتنع وجوده دون وجوده واذا تفيد وجود المتخصص بالمفارئة الجرمية امتنعت عليه الضدية واذا تفيد وجود المتخصص بالفعلية المنحصرة امتنعت عليه الاولية المطلقة واذا تفيد وجود المتخصص بالبعدية المنفضية امتنعت عليه الاخرية المطلقة واذا تفيد وجود المتخصص بالملازمة الغيرية امتنعت عليه

الوحدانية المطلقة واذا تفيد وجود المخصص بالخاصية المثلية
امتنعت عليه المخالفة للمثلي واذا تفيد وجود المخصص بالخاصية
الخلايفية امتنعت عليه المماثلة للخلافي واذا تفيد وجود المخصص
بالخاصية الضدية امتنعت عليه الموافقة للضدي واذا تفيد وجود
المخصص بالخاصية المنسبية امتنعت عليه العزة والكمال واذا تفيد
وجود المخصص بالخاصية الغيرية امتنعت عليه المسابفة على
الاطلاق واذا تفيد وجود المخصص بالخاصية المحيضية تفيد وجوده
بالجهة المخصوصة واذا تفيد وجوده بالجهة المخصوصة امتنع عليه
الوجود في جهة الغيري على التفجير والتخفين واذا تفيد وجود
المخصص بالخاصية الكونية امتنع عليه الوجود الازلي واذا تفيد وجود
المخصص باتصال المتصل امتنع عليه انفصال المنفصل واذا
تفيد وجود المخصص بانفصال المنفصل امتنع عليه اتصال المتصل
واذا تفيد وجود المخصص بالايينية التحجز باحد والانحصار عن سائر
الايينات المتعددة الشرفية والغربية والبوقية والتحتية وسائر
الجوانب والافطار المتجاورة والمتنازحة واذا تفيد وجود المخصص
بالنسبة المخصوصة التحجز باحد والانحصار عن سائر الاجرام المطلقة
والمشكلة اجمادية والحيوانية واذا تفيد وجود المخصص بالهيئة
المخصوصة التحجز باحد والانحصار عن سائر الاجناس المكعبة
بالاشكال والاحوال المتبغفة والمختلعة واذا تفيد وجود المخصص
بالزمان المنحصر التحجز باحد والانحصار عن سائر الازمان المتتابعة
القبلية والبيينية والبعدية وسائر الدهور والاعصار الماضية

والمستقبلية وجملة الفيود وخواص عشرة اضرب احدها التخصيص
بخواص المتعددة المتبغفة والمختلفة احوالة والمتميزة والثانى
التخصيص بالمحال المتميزة المنبعدة والمؤتلفة المتجاورة والمتنازحة
والثالث التخصيص بالامكنة المفدرة العلوية والسعلية وامجوانب
المتباينة والرابع التخصيص بالازمنة المتتابعة القبلية والبعديّة
والبينية المستقبلية والماضية والخامس التخصيص باجواز جواز
العدم دون الوجود وجواز الوجود دون العدم وجواز استمرار العدم دون
المحدوث وجواز احدث دون الاستمرار وجواز استمرار المحدث دون
الانصرام وجواز الانصرام دون الاستمرار والسادس التخصيص بالمفارقة
الجمرية بالتأليف والتركيب والاتصال والانفصال والمفادير والاشكال
والسابع التخصيص بالملازمة الغيرية السببية والعرضية الاصلية
والبرعية المتبغفة والمختلفة والثامن التخصيص بالجهة المفدرة
والمحففة العوقية والتحتية وامجوانب المتعددة والتاسع التخصيص
بالبنية المخصوصة بالاشكال المتميزة والاعضاء المعصلة الجمادية
والمحيوانية والعاشر التخصيص بالهيئة المخصوصة بالميل والاعتدال
والنقص والكمال المفيد دون المطلق والاستفرار والزوال والتغيير
والتحويل والاطراد والتبديل والعوارض وخواص والنماء والاستواء
والتخصيص بالخواص المتعددة على اربعة اضرب احدها التخصيص
بالمساواة فى الخاصية المثلية والثانى التخصيص بالمخالفة فى
الخاصية الخلافية والثالث التخصيص بالمساواة فى الخاصية الجنسية
والرابع التخصيص بالمخالفة فى الخاصية الجنسية والمساوى للمساوى

مساو على المحتم واللزوم والمخالف للمخالف ومخالف على المحتم واللزوم
والمماثل للمماثل مماثل على المحتم واللزوم والمغاير للمغاير مغاير على
احتم واللزوم والمتصل بالمتصل متصل على احتم واللزوم والمنعصل
عن المنعصل منعصل على احتم واللزوم والمجانس للمجانس مجانس
على احتم واللزوم والمجاور للمجاور مجاور على احتم واللزوم والمقابل
للمقابل مقابل على احتم واللزوم واذا كان المساوي للمساوي
مساويا في الخاصية المثلية وجبت المساواة بينهما في
الخاصية المثلية مع الخاصية الجنسية واذا كان المخالف للمخالف
مخالفا في الخاصية الخلافية وجبت المخالفة بينهما في الخاصية
الخلافية دون الخاصية الجنسية واذا كان المساوي للمساوي مساويا
في الخاصية الجنسية وجبت المساواة بينهما في الخاصية الجنسية
دون الخاصية المثلية واذا كان المخالف للمخالف مخالفا في الخاصية
الجنسية وجبت المخالفة بينهما في الخاصية الجنسية دون
الخاصية الخلافية والمساواة في الخاصية المثلية مطلقة في الخاصية
الجنسية والمساواة في الخاصية الجنسية مفيدة بالخاصية الجنسية
والمخالفة في الخاصية الخلافية مفيدة بالخاصية الخلافية والمخالفة
في الخاصية الجنسية مفيدة بالخاصية الجنسية واذا كان المساوي
للمساوي مساويا في الخاصية المثلية وجبت المساواة بينهما
على الاطلاق واذا كان المساوي للمساوي مساويا في الخاصية الجنسية
وجبت المخالفة بينهما في الخاصية الخلافية واذا كان المخالف
للمخالف مخالفا في الخاصية الجنسية وجبت المساواة بينهما

فى الخاصة الغيرية واذا كان الغيرى مخالبا للغيرى فى الخاصة
الجنسية وجبت المساواة بينهما فى الخاصة الغيرية المثلية
واذا وجبت المساواة بينهما فى الخاصة الغيرية المثلية وجبت
المساواة بينهما فى سائر الاحكام فطعا وجوازا على التفرير
والتحقيق فى ما يجب ويجوز والمساواة بالمخيرية مطلقة فى ما يجب
ويجوز والمساواة بالمجاورة مطلقة فى ما يجب ويجوز والمساواة بالمباينة
مطلقة فى ما يجب ويجوز والمساواة بالمقابلة مطلقة فى ما يجب
ويجوز والمساواة بالجنسية مفيدة بالجنسية والمساواة بالغيرية مفيدة
بالغيرية والمجاور للمجاور مساو لمجاورته (١) فى سائر الاحكام فطعا وجوازا
على التفرير والتحقيق والمباين للمباين مساو لمباينه فى سائر الاحكام
فطعا وجوازا على التفرير والتحقيق والمقابل للمقابل مساو لمقابله
فى الغرب والبعد على التفرير والتحقيق واذا تساويا فى الغرب
والبعد تساويا فى المباينة والمجاورة واذا تساويا فى المباينة
والمجاورة تساويا فى سائر الاحكام على احتم والنزوم واذا تقابلت
الاجاثرات فى الاختصاص امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن
مخصص من جنسها واذا تساوت المتحيزات فى الاختصاص
ببنية مخصوصة امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن
مخصص من جنسها واذا تساوت المتحيزات فى الاختصاص
بمقدار مخصوص امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن
مخصص من جنسها واذا تساوت المتحيزات فى الاختصاص
بجنس مخصوص امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن مخصص

(١) كذا فى الاصل

من جنسها واذا تساوت المتحيزات في الاختصاص بهيئة
مخصوصة امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن مخصص من
جنسها واذا تساوت المتحيزات في الاختصاص بكون مخصوص
امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن مخصص من جنسها
واذا تساوت الحوادث في الاختصاص بمحل متحد امتنع عليها
التخصيص من جهتها ومن مخصص من جنسها واذا تساوت
المعتمدات في الاختصاص بمكان متحد امتنع عليها التخصيص
من جهتها ومن مخصص من جنسها واذا تساوت
المتحصرات في الاختصاص بزمان منحصر امتنع عليها التخصيص
من جهتها ومن مخصص من جنسها واذا تساوت المتناهيات
في الاختصاص بجهة مفردة امتنع عليها التخصيص من جهتها
ومن مخصص من جنسها واذا بطل التخصيص من جهتها بطل
التخصيص من جنسها واذا بطل التخصيص من جنسها بطل
التخصيص من جميع المخصصات على الاطلاق واذا تغابلا (١) الجائزان
وتمازج المتساويان استحال اختصاص احدهما الا بمخصص مختار
ناخذ الاختيار على الاطلاق من غير فصور بوجه مفرد ولا محقق واذا
تغابلا (١) الجائزان وتعارض المتساويان استحال اختصاص احدهما
من مخصص مفيد باختيار لو اختص المخصص بفاعل مختار لكان
مخترا ولو اختص المخصص بزمان منحصر لكان منفضيا ولو
اختص المخصص بجهة مخصوصة لكان متحيزا ولو اختص المخصص
بمكان محدود لكان مفردا ولو اختص المخصص بسبب معتاد لكان

(١) كذا في الاصل

معتبرا ولو اختص المخصص بملازمة غيرية لكان محدثا ولو
اختص المخصص بمغايرة جسمية لكان متناهيا ولو اختص المخصص
بشكل مفدر لكان مصورا ولو اختص المخصص بصورة متميزة لكان
مكيفا ولو اختص المخصص بخاصية حيزية لكان مكونا ولو اختص
المخصص بخاصية مثلية لكان مغالبا ولو اختص المخصص بخاصية
خلايفية لكان مماثلا ولو اختص المخصص بخاصية جنسية لكان
مساويا لو تخصص المخصص بمخصص مخصص لبطل المخصص
والمخصصات لانفضائها وانحصار اجناسها ولو اختص المخصص
بخاصية حيزية لبطلت المتحيزات لانفضائها وانحصار اجناسها
ولو اختص المخصص بخاصية مثلية لبطلت المتماثلات لانفضائها
وانحصار اجناسها ولو اختص المخصص بملازمة غيرية لبطلت
المحدثات لانفضائها وانحصار اجناسها ولو اختص المخصص
بملازمة سببية لبطلت المسببات لابتفارها وانحصار اجناسها
ولو اختص المخصص بخاصية جنسية لبطلت المختلجات
لانفضائها وانحصار اجناسها واذا افتقر المخصص الى مخصص
مثله امتنع عليهما التخصيص لمساواتهما ووجوب افتفارهما
واذا اتحد المخصص وتعددت الجهات امتنع عليه الاختصاص
بجملتها لاتحاده وامتناع انقسامه واذا اتحد المخصص وتعددت
الخواص امتنع عليه الاختصاص بجملتها لاتحاده وامتناع انقسامه
واذا اتحد المخصص وتعددت المحال امتنع عليه الاختصاص بجملتها
لاتحاده وامتناع انقسامه واذا اتحد المخصص وتعددت الازمان

امتنع عليها (١) الاختصاص بجملتها لاتحاده وامتناع انقسامه واذا
اختص المخصص بخصوصية متحدة امتنع عليه الاتصاف بغيرها
لاتحاده وامتناع انفلابه واذا اتحد المخصص وتعددت الاجناس امتنع
عليه الاتصاف بجملتها لتعددتها وامتناع اتحادها واذا اتحد المخصص
وتعددت الاشكال امتنع عليه الاتصاف بجملتها لاختلافها
وامتناع اتفافها واذا اتحد المخصص وتعددت الافدار امتنع عليه
الاتصاف بجملتها لتباينها وامتناع اجتماعها واذا اتحد المخصص
وتعددت الاحوال امتنع عليه الاتصاف بجملتها لتناوبها
وامتناع تلافيفها واذا اتحد المخصص وتعددت المخصصات امتنع
عليه الاختصاص بجملتها لاتحاده وامتناع انقسامه والمائل
مائل لمائله مخالف لمخالفه مضاد لمضاده مساو لاغيره
في الخاصية الجنسية لو كان للمخصص مغاير لتعارضت المتغايرات
ولو كان للمخصص مخالف لمخالفه لتعارضت المختلفات ولو كان
للمخصص مائل لتعارضت المتماثلات واذا تعارضت الاعداد
تمانعت الابعال والتعارض يلزمه الامتناع والاقتفار يلزمه الانحصار
واذا امتنعت عليه خواص الاجناس استحالت عليه فيود الانحصار
واذا استحالت عليه فيود الانحصار استحالت عليه الفبلية البعدية
واذا استحالت عليه الفبلية البعدية استحالت عليه البعدية
الفبلية واذا استحالت عليه البعدية الفبلية استحالت عليه
العوفية التحتية واذا استحالت عليه العوفية التحتية استحالت
عليه التحتية العوفية واذا استحالت عليه التحتية العوفية

(١) كذا في الاصل

استحالت عليه البينية العوفية واذا استحالت عليه البينية
العوفية استحالت عليه العوفية البينية واذا استحالت عليه العوفية
البينية استحالت عليه البينية التحتية واذا استحالت عليه
البينية التحتية استحالت عليه التحتية البينية واذا استحالت
عليه التحتية البينية استحالت عليه الطرفية الوسطية واذا
استحالت عليه الطرفية الوسطية استحالت عليه الوسطية الطرفية
واذا استحالت عليه الوسطية الطرفية استحالت عليه الكلية
البعضية واذا استحالت عليه الكلية البعضية استحالت عليه
البعضية الكلية واذا استحالت عليه البعضية الكلية استحالت
عليه الشعبية الوترية واذا استحالت عليه الشعبية الوترية
استحالت عليه الوترية الشعبية واذا استحالت عليه الوترية
الشعبية استحالت عليه المفارئة الجرمية واذا استحالت عليه المفارئة
الجرمية استحالت عليه الغيرية اجنسية واذا استحالت عليه
الغيرية اجنسية استحالت عليه الزيادة والنقصان واذا استحالت
عليه الزيادة والنقصان استحالت عليه التفاضل والتساوى واذا
استحال عليه التفاضل والتساوى استحالت عليه المماثلة
والمجانسة واذا استحالت عليه المماثلة والمجانسة استحالت عليه
التحيز والتغير واذا استحالت عليه التحيز والتغير استحالت
عليه الشعبية والوترية واذا استحالت عليه الشعبية والوترية
استحال عليه التفاضل والتساوى واذا استحالت عليه التفاضل
والتساوى استحالت عليه احم والمقدار هو الواحد الذي لا يحد بحد

ولا يفدر بمقدار ولا تحيط به الافطار ولا تلتحفه الافكار ولا تكيهه
العقول ولا تصوره الازهان ولا تفدرة الالهام واذا انتبعت عنه الحدود
والاطراف وانتبعت عنه الغايات والنهايات انتبعت عنه الاحياز
والاكوان واذا انتبعت عنه الاحياز والاكوان انتبعت عنه الاتصال
والانفصال واذا انتبعت عنه الاتصال والانفصال انتبعت عنه الانتجاع
والاستضرار واذا انتبعت عنه الانتجاع والاستضرار انتبعت عنه الجوانح
والاغراض واذا انتبعت عنه الجوانح والافراض انتبعت عنه الآبات
والاسفام واذا انتبعت عنه الآبات والاسفام انتبعت عنه الغموم
والاحزان واذا انتبعت عنه الغموم والاحزان انتبعت عنه الهموم
والافكار واذا انتبعت عنه الهموم والافكار انتبعت عنه النظر
والاستدلال واذا انتبعت عنه النظر والاستدلال انتبعت عنه التامل
والاعتبار واذا انتبعت عنه التامل والاعتبار انتبعت عنه الشكوى
والظنون واذا انتبعت عنه الشكوى والظنون انتبعت عنه الغبلة
والنسيان واذا انتبعت عنه الغبلة والنسيان انتبعت عنه الميل
والنبور واذا انتبعت عنه الميل والنبور انتبعت عنه العجز والفصور
واذا انتبعت عنه الجوانح والنفائض انتبعت عنه الحوادث والعوارض
واذا انتبعت عنه الحوادث والعوارض انتبعت عنه الشواغل والموانع
واذا انتبعت عنه الشواغل والموانع انجرت بالعلم والكمال وبالحكم
والاختيار وانجرت بالفهر والافتدار وانجرت بالخلق والاختراع وانجرت
بالبطش والانتقام وانجرت بالعبو والغبران وانجرت بالعدل والاحسان
وانجرت بالفضل والانعام ذو الجلال والاکرام هو الذى لا تخفى عليه

المخبايا ولا تنقص خزائنه العطايا ولا تسبق قدرته بعرار ولا تتغى
سطواته بحصون ولا يرد بأسه بانصار ولا تدفع اخذاته بسلاح يجعل
فى ملكه ما يريد ويحكم فى خلفه ما يشاء لا يتخاب ذنبا ولا يرجو
ثوابا ليس بوفه عامر فاهر ولا مانع زاجر واذا انتبت عنه المحدود
والاطراب وانتبت عنه خواص الاجناس انتبت عنه فيود الانحصار
واذا انتبت عنه فيود الانحصار انتبت عنه الاشباة والاغيار واذا
انتبت عنه الاشباة والاغيار انتبت عنه الانداد والامثال واذا
انتبت عنه الانداد والامثال انتبى عنه الفرين والنظير هو الذى
ليس له من خلفه شبيهه هو الذى ليس له فى ملكه شريك هو الذى
ليس له فى عزته نظير هو الذى ليس له فى حكمه عنيد ولا مشير
هو الذى ليس له فى وحدانيته فرين وليس له فى ازليته انيس
انعرد بالعزة والوحدانية والملك والالوهية والملك والربوبية ليس
لاحد عليه اختيار ولا لاحد عليه احتجار لاراد لمراة ولا معقب
محكمه ليس لاحد عليه حق ولا لاحد عليه حكم فكل نعمة منه
فضل وكل نعمة منه عدل لا يسأل عما يفعل وهم يسألون لا اله
الا هو له الحمد فى الاولى والاخرة وله الحكم واليه ترجعون

كملت المعلومات بحمد الله وحسن عونه

وصلى الله على محمد رسوله وعبدته

بسم الله الرحمن الرحيم

والمحدث هو المبتدئ الوجود الذي وجب له ايجاد والانقضاء
ووجب له الانحصار والافتقار ووجب له العجز والغصور عن الاحاطة
بنفسه وكيفية وجوده ووجود غيره عند نبوذ بصيرته وفوق ادراكه
الذي التحجز بجهته عن سائر الجهات والتحجز بوقته عن سائر
الافاق والتحجز بصعته عن سائر الصعاب الذي استحاله عليه
اختراع نفسه واختراع غيره لاستحالة انغلابه عن خاصية ذاته
ووجوب انقضائه وافتقاره وسائر صعباته الى صعاب مخصصة
الذي اوجد ذاته من غير شيء كان معه في الازل موجودا والمحدثات
باسرها يجب انحصارها محدوثها وان تعددت اجناسها والمنحصرات
باسرها يجب افتقارها لانقضائها وان اتحدت اجناسها والمبتغيات
باسرها يجب اتعافها لتجانسها وان اختلفت اجناسها والمتعفات
باسرها يجب اختلافها بخصوصها وان اتبعت اجناسها

والمختلفات بأسرها يجب اختصاصها بمجالها وان اجتمع اجتماعها والمتمحيضات بأسرها يجب اختصاصها بجهاتها وان اجتمعت اجزاؤها والمفدرات بأسرها يجب اختصاصها باوقاتها وان اختلفت ذواتها والمتناهيات بأسرها يستحيل الاختراع من انفسها وان اجتمعت اعدادها والمخصصات بأسرها يستحيل الكمال عليها وان تكاملت صغاتها والمخلوقات بأسرها يستحيل عليها الوفاق لمخصصها في خواص اجناسها والمسميات بأسرها يستحيل اشتباه جميعها وان اشتبهت اسماؤها وجميع المحدثات وان كثرت اعدادها واختلفت اجناسها على ضربين تغير ومتغير والتغيرات هي الاعراض والمتغيرات هي الاجرام والاجرام على ضربين منجرد ومؤتلف والمنجرد هو الجزء البعد الذي لا يجوز عليه التجزى والانقسام المتغير بالاعراض المتعافية والاحوال المتلازمة والجسم هو المؤتلف من الاجراد المتمحيضة المتغيرة بالاعراض المتعافية والاحوال المتلازمة والذات المتمحيضة ضربان متحدة ومتعددة والمتحدة لا تخلو من ان تكون ساكنة او متحركة والمتعددة لا تخلو من ان تكون مجتمعة او معترفة والمتحدة من ضرورتها الحركة او السكون ويستحيل فيها الاجتماع والافتراق في نفسها ويجوز عليها الكونان مع غيرها على البدل ويجب لها الكونان باذعراؤها على البدل والمتعددة من ضرورتها الحركة او السكون ومن ضرورتها الاجتماع او الافتراق والمجتمعة من ضرورتها الموت او الحياة والمنعدرات بأسرها لا يجوز انفساسها وان صح انتفاليها والمتمحيضات بأسرها لا تنبك من اكونانها لوجوب

تحيّزها وان تباعدت افطارها والمتكررات باسرها يجوز سكنونها
وان تحركت اجسامها والسكانات باسرها يجوز تحركها وان
سكنت اجزاؤها والمبتمرات باسرها يجوز اجتماعها وان تباينت
اجراسها والمجتمعات باسرها يجوز افتراقها وان اشدت اتفانها
والاجرام باسرها تلازمها اعراضها وان تغيرت احوالها والمخصصات
باسرها من محتوم احكامها ملازمة صغاتها والكونات باسرها
يجب حدوثها وان تطاولت ازمانها والمبتمرات باسرها يستحيل
فدمها لوجوب حدوثها والمؤتلبات باسرها وان اختلفت اكوانها
يصح احساسها والمدركات باسرها يلازمها الاحساس لسلامة حواسها
والمدركات باسرها يصح انتباعها واستضرارها للصحة اتصالها وانفصالها
على تبدل احوالها وصغاتها والمدركات باسرها يصح علمها بصحة
ادراكها والمدركات باسرها يصح استدلالها بثبوت عقولها والمدركات
باسرها يصح اختيارها وان امتنع اختراعها والمضطرات باسرها لا يصح
افتدائها على دفع مضارها والمبتمرات باسرها لا تملك نفعها وان
صح اكتسابها والمتغيرات باسرها يستحيل كمالها وان تكاملت
عقولها والمنفصيات باسرها يستحيل بفاؤها بنعس وجودها بجواز
وجودها وجواز عدمها وجملة الاجسام وان اختلفت صغاتها
ضربان جاد وحيوان فالحيون هو الدراى الحساس والجماد هو الذى
لا يتأتى منه الاحساس والادراى كالحجارة والاشجار وغير ذلك من
الاجناس وكل ذات اتصفت بالجمادية استحالت منها الابعال
لاستحالة اتصافها بصفة مع اتصافها بنفيضها والحيوان على

ضربين عاقل وغير عاقل والعاقل هو الذى يتأتى منه الاستدلال
وجهم الخطاب وغير العاقل هو الذى لا يتصف بهما او باحدهما
اذ لا يصح التكليف مع فقدمها او فعد احدهما والعقل المشترط فى
التكليف هو الذى يصح بصحته الاستدلال دون التمييز وكمال
المحدث بالعلم والاستطاعة ونفسه باجهل والاضطرار وكل من
اتصف باجهل استحالت منه الابعال لاستحالة اتصافه بصفة مع
اتصافه بنفيضاها وكل من اتصف بالعجز استحالت منه الابعال
لاستحالة اتصافه بصفة مع اتصافه بنفيضاها وكل من اتصف
بالاضطرار استحالت منه الابعال لاستحالة اتصافه بصفة مع
اتصافه بنفيضاها وجملة الموانع المانعة من كمال المحدث ضربان
احدهما الموانع من الادراى والثانى الموانع من الابعال فالموانع من
الادراى كالعمى والصمم وغير ذلك من الآفات والموانع من الابعال
كالعجز واجهل وغير ذلك من النفاثص والاستطاعة ضربان احدهما راجع
الى البدن والثانى راجع الى غير البدن فالاستطاعة بالبدن على اربعة
اضرب احدها الاستطاعة بالجوارح والثانى الاستطاعة بالقوة والثالث
الاستطاعة بالعلم والرابع الاستطاعة بالاختيار فالاستطاعة بالجوارح
ينافيها اختلالها والاستطاعة بالقوة ينافيها الضعف بمحملها
والاستطاعة بالعلم ينافيها اجهل وسائر اضرارها والاستطاعة
بالاختيار ينافيها الاضطرار وسائر اضرارها واذا انتفعت الموانع
بجملتها صحت الاستطاعة بزوالها والراجع الى غير البدن على
اربعة اضرب الآلات والعدد والمال والعدد وينافى هذه الافسام

الجهل والبصر والفلة وعدم الدربة من وجه وهذه الصعاب يستحيل وجودها مع بقاء الحياة ومن سائر الكمادات ويستحيل اقتدار الخالق سبحانه بالآلات والعدد والمال والعدد وسائر الاسباب والوسائط اذ لا يتصعب بالاتصال والانفصال ولا يتصعب بهما الا الحي المحذوث لكونه معتبرا اليها والاجسام الحيوانية وغير الحيوانية وهي اجواهر المجتمع اذ انها جوهران واعلاها لا ينحصر واذا انعدم اجتماعها رجعت الى اصلها والاعراض هي التغيرات اللازمة للمحل المتكيز على الاستمرار والانتقال والاجناس المختلفة وان اتبعت في العموم يستحيل اتعافها في المخصوص لاستحالة انتقالها عن خواصها ويستحيل امتناع تعاقب احدها على المحل المتحد وجواز اجتماعها في المحل الواحد لتضادها وتباين صغاتها واذا اتصفت الذات بصفة امتنع اتصافها بنقيضها لاستحالة اجتماع المتضادات في المحل المتحد واذا اتصفت بالعلم استحال اتصافها بالجهل وسائر اضداده في حال اتصافها بالعلم وسائر اضداده في الاختصاص على البديل مثله واذا اتصفت بالبياض استحال اتصافها بالسواد وسائر اضداده اذا اختص بها احدها امتنعت جعلتها واحداث المتعاقبة على المحال المتكيزة المحسوسة في الظاهر والباطن عند الاتصال والانفصال كاللون والاكوان والعلوم والادراكات وغير ذلك من الصعاب المدركات بالمحس والعيان يجب افتقارها الى المحل المتكيز ويستحيل وجودها دون وجوده لوجوب التلازم بينهما لو بطل تلازمهما لبطلت حقيقتهما اذ لا تعقل ذواتهما الا بوجود تلازمهما من

الطرفين احد الطرفين على البديل والثانى على التعيين وبطلان احد الطرفين بطلان لملازمه واحد الطرفين شرط للاخر لصحة وجوده دون وجود احاد ملازمه ولا يصح وجود احاد ملازمه الا عند وجوده والتلازم بين الطرفين على الجملة محتوم وعلى التعيين مجوز والشرط هو الذات المتكينة والمشروط هو الصفة المحالة والشرط يصح وجوده دون مشروطه والمشروط لا يصح وجوده دون شرطه والشرط مشروط بجملة المشروطات على البديل والثانى على التعيين دون احادها اذ يجوز وجوده فى حال وجوده دون وجودها وعدم المتكيز عدم جملة المشروطات ولا ينعدم بعدم احادها المتكيز وجميع المتعاقبات يستحيل اجتماعها فى المحل الواحد لتناقضها ويستحيل خلو المحل من جعلتها لوجوب ملازمة احادها لاحادها على التعاقب وملازمة تعاقب احادها لمحلها على الاستمرار وامتناع انعكاس محلها من تعاقبها وملازمة احادها على الاستمرار واجب وكل ما استحال اجتماعه فى المحل الواحد جاز تعاقبه عليه وجواز التعاقب لاستغناؤه عن جعلتها بملازمة واحد من احادها وملازمة واحد من احادها تحيل وجود جعلتها لوجوده فى المحل فذلك استغنى المحل به عن اضداده وجواز تعاقب جعلتها على المحل بجواز استمراره على صفة مادام موجودا واستمراره على غيرها بانتقاله او تعاقبها عليه مادام موجودا والتلازم بين الصغبات والمحل واجب وتعاقب الصغبات على المحل جائز

وتناقضها عليه باجتماعها مستحيل وتغير المحل وعدمه كحدوثه
فى الابتغار الى المنخص وجواز وجوده مع عدم صعباته ليحيل وجوده
وجواز وجود صعباته مع عدم ذاته ليحيل وجودها لوجوب تمييزه
واختصاصه بجهة دون جهة غيره ومن ضرورة الموجود فى جهة
اللبث فيها او الزوال عنها وزواله ينافى لبثه فذلك تناقضت
صعباته وتضادت اكوانه ويستحيل انتفال خواص المميزات الى
خواص التغيرات كاستحالة انتفال خواص التغيرات الى خواص
المميزات والواحد هو الذى يستحيل فيه النبى والاثبات معا
فاذا ثبت انتبى عنه النبى واذا انتبى انتبى وجوده لاتحاد ذاته
وامتناع تعددها والغيران هما اللذان يجوز فيهما النبى والاثبات
معا لتعدددهما وامتناع اتحادهما وافل المتعددات اثنان وكل متعدد
يصح فيه النبى والاثبات وكل متحد يستحيل فيه النبى والاثبات
والغيران يصح نبيهما معا ويصح اثباتهما معا ويصح اثبات كل واحد
منهما ونبيه على البدل وكل ذاتين يفدر فيهما النبى والاثبات على
البدل فيهما الغيران على الاطلاق والغيرية المطلقة من ضرورتها
المساواة فى الخصوص او فى الجنسية والمتساويان فى الجنسية
تجب مساواتهما فى الحكم العام وكل موجودين يفدر نبي احدهما
دون الاخر لا تطلق عليهما الغيرية البدلية لعدم المساواة بينهما
فى الجنسية والمتساويان فى الجنسية كالمساويين على الاطلاق
فى الغيرية البدلية ومن ضرورة الغيرية البدلية المساواة فى

الحكم اما على العموم او على الخصوص والمتساويان فى الخصوص
متساويان فى العموم والمغايرة بين الاجناس على ثلاثة اضرب احدها
مغايرة الجواهر للجواهر والثانى مغايرة الاعراض للاعراض والثالث مغايرة
الاعراض للجواهر ومغايرة الجواهر لها والمغايرة بين الاجناس على
التساوى بمغايرة الجواهر للجواهر على الاطلاق لصحة النعي والاثبات
بيهما على البديل ومغايرة العرض للعرض على الاطلاق لصحة النعي
والاثبات بيهما على البديل ومغايرة العرض للجواهر والجواهر للعرض
على الاطلاق لصحة النعي والاثبات بيهما على البديل ولا يفدر
النعي والاثبات على البديل بين الجواهر وصعته لصحة وجودة دون
وجودها على البديل واستحالة وجودها دون وجوده على الاطلاق
ويفدر النعي والاثبات بينه وبين صعته لغيره لصحة وجودها
دون وجوده ولصحة وجوده دون وجودها وحكم صعته جوهر غيره
كحكم صعته وحكم المثل حكم مساويه وكل وترتجز وترتبة
ثبتت وترتبه بانفراد وعدم مثله وتزول بوجود غيره وكل شعب
تجزو شعبته ثبتت شعبته بزيادة مثله وتزول بعدمه وكل
من جازت عليه الشعبية والوترية جازت عليه الزيادة والنقصان
وكل من جازت عليه الزيادة والنقصان مفيد بالمحدود والخواص وبتريادة
واحد على واحد ثبتت الشعبية البدلية وبنقصان واحد دون
الآخر ثبتت الوترية البدلية والشعبية تتضمن الوترية ولا تتضمن
الوترية الشعبية والجواهر شعبي بصعته من جهة الغيرية

والعرض شعبي بحمله من جهة الغيرية ومن ضرورة الشعبية
الغيرية البدلية والشعبية على ثلاثة اضرب الشعبية بين
الجواهر والشعبية بين الاعراض والشعبية بين الجواهر والاعراض
والجسم فيه جملة اشباع لاشتماله على الاغيار ولا تجوز الشعبية
على الواحد الفهار على الاطلاق لاستحالة اتصافه بالاتصال والانفصال
واستحالة اتصافه بالتغير والحلول واستحالة تفيد وجوده بالحدود
والخواص انما هو الاله واحد ليس معه ثان ولا ثالث لقد كبر الذين
قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من الاله الا الاله واحد ليس معه شيء
غيره ولا موجود سواه في ازليته واحد واحد في الازل واحد الى غير
حد تعالى وتقدس عن الاشباع والافيار والزيادة والنقصان والتغيير
والحلول لا تثبت له الشعبية بوجود الخلق ولا بعدهم واحد على
جلاله وعظمته قبل وجودهم وبعد وجودهم لا يتغير سبحانه بوجودهم
ولا بعدهم هو الواحد على الوجوب والاطلاق من غير تبديل ولا تغيير هو
الذي ارتفعت السبع الشداد بقدرته، واستفرت الصم الشوامخ باذنه
واستفلت الارضون بحوله وقوته وانفادت الخلائق لفضائه وقدره
وسخرت الابلان بتدبيره واستسلمت الخلائق بحكمه هو الاول
والآخر لا تتوهم له الوسطية هو العلي العظيم لا تتوهم له الطرية
هو الصمد القدوس لا تتوهم له الجرمية هو الحي الفيوم لا تتوهم
له الشعبية هو الفوي العزيز لا تتوهم له المثلية هو الكبير
المتعال لا تتوهم له الاينية هو علام الغيوب لا تتوهم له الكيفية

سميحانه هو الله الواحد الغفار والشعبية لها ثلاثة شروط الوجود
واحدوث والعدد باشتراط الوجود لها لاستحالتها في المعدومات
واشتراط احدث لها لاستحالتها في القديم ولا تصح الا في المحدثات
المعتفريات والمتميزات المتغيرات والمتعاقبات المتجانسات المفيدة
بالمحدود والخواص المتصعبة بالملول والانتغال والاتصال والانفصال
والتماثل والاختلاف والتجانس والاتباع واشتراط العدد لها
لاستحالتها في الموجود الواحد والآحاد على ثلاثة اضرب واحد
يتحيز ويتجزأ وواحد لا يتحيز ولا يتجزأ وواحد يتحيز ولا يتجزأ
وهذه الآحاد كلها متناهية بالواحد الذي يتحيز ويتجزأ هو الجسم
المؤتلف من الأجزاء المتميزة والواحد الذي لا يتحيز ولا يتجزأ هي
الصغبات المتعاقبة على المحال المتميزة والواحد الذي يتحيز
ولا يتجزأ هو العبد المتميز الغابل للحوادث المتعاقبة وكل موجود
يتحيز ويتجزأ له كل وبعض وكل موجود لا يتحيز ولا يتجزأ موجود
في غيره وكل موجود يتحيز ولا يتجزأ ليس له بعض ولا وسط وله
خاصية وحد وكل من له حد انقطع وجوده بالجهات التي تفيد
بها والازمان التي تخصص بها وكل من تفيد وجوده بالجهات
والازمان المفردة والمحففة متناه مخصص وكل متناه مخصص وجد
في غيره او وجد فيه غيره وكل من وجد في شيء او وجد فيه شيء
فهو محدث وكل من اختص بجهة من ضرورته الاكوان وكل من افترق مع
موجود تفديرا او تخفيفا من ضرورته الفرب او البعد او الاجتماع او
الافتراق والاستغفار او الزوال او الحركة او السكون وكل متغير بالاكوان

متحيز في اتجاهات متناه بالاختصاص وكل متناه بالاختصاص
مفيد بالافيار وكل مفيد بالافيار مخصص بالاختيار والواحد الصمد
هو الذي لم يتخصص وجوده بالاختيار ولم يتفيد وجوده بالافيار ولم
يتصف بجلاله بالافتقار ولم يتغير وجوده بالاكوان ولم ينحصر
وجوده بالازمان ولم ينحجز وجوده بالافران لا اله الا هو الغني
الحميد والمتماثلان هما المتساويان في الصعبات الذاتية ومن
ضرورة المتساويين في الذاتية المساواة في انجسية والتماثل له
شروط خمسة احدها ان يكونا موجودين والثاني ان يكونا محدثين
والثالث ان يكونا فيرين والرابع ان يتساويا في الخاصية النفسية
والخامس ان يتساويا في الاحكام الخاصة والعامه باشتراط وجود
المثلين لاستحالة التماثل في المعدومات واشتراط حدوث المثلين
لاستحالة اثبات المثل للخالق سبحانه واشتراط الغيرية للمثلين
لاستحالة التماثل في الاتحاد واشتراط المساواة في الخاصية النفسية
لاستحالة اثبات التماثل للخلايين واشتراط المساواة بين المتماثلات
في الاحكام لاستحالة اختلاف احكامها مع تماثل صعباتها كجوهريين
وكالبياضين لما تساوبا في الخاصية الذاتية والخاصية انجسية
تساوبا في الاحكام الخاصة والعامه لما تساوت اجواهر في صعباتها
تساوت في احكامها ومساواة الاجرام بوجود اعيانها وحدث
ذواتها وقبول صعباتها وتغير احوالها وتغاير اجزائها ومساواة
ذواتها في خواص انجسها ووجوب التحجازها عن خواص صعباتها
واستحالة انقلابها عن حقائق وجودها ومساواة خواصها في صعبات

ذواتها موافق لمساواتها بی خواص اجناسها بخلاف صغاتها
لمساواتها بی خواص اجناسها واختلافها بی خواص ذواتها
لا توافق خواص ذواتها خواص اجناسها بی عموم صغاتها
واحكام خواص ذواتها مخالفة لاحكام خواص اجناسها ومساواة
اکوانها بوجود اعيانها وتغاير اجناسها وافتقار جميعها الى وجود
محالها وافتقار محالها الى وجود صغاتها لاستحالة وجودها بی غیر
محالها ومحالها دون وجود صغاتها لوجوب تلازمها وامتناع
تباينها ووجوب اختصاصها بخواص انبغسها عن خواص محالها
وخواص اضدادها وجميع اغيارها المخالفة لذواتها

کمل بحمد الله تعالى وحسن عونه

وصلی الله على محمد نبيه وعبدہ



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

صلى الله على محمد وعلى آله وسلم تسليما

الكلام على العبادة ووجوبها وشروطها وتفاسيمها وما يتعلق بها وجواب السائل عنها

السائلون ثلاثة مسترشد ومستتبع ومناظر فالمسترشد هو
الذى يسأل عن الحكم وعن الدليل والمستتبع هو الذى يسأل
عن الحكم واما المناظر فليس هذا زمانه والكلام فى سؤال
المسترشد سأل فقال ما الذى يجب علي ففيل له عبادة رب
العالمين فقال ما الدليل على ذلك فيل له فوله تبارك وتعالى وما
ارسلنا من قبلك من رسول الا يوحي اليه انه لا اله الا انا فاعبدون
وفوله تبارك وتعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وفوله تبارك
وتعالى يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذى خلقكم والذين من قبلكم
لعلكم تتفون وغير ذلك من آيى فى كتاب الله كثير ثم يقال له
ولا تصح لك العبادة الا بالايمان والاخلاص ولا يصح الايمان والاخلاص

الا بالعلم ولا يصح العلم الا بالطلب ولا يصح الطلب الا بالارادة
ولا تصح الارادة الا بباعث يبعث عليها والباعث هو الرغبة والرغبة
والرغبة والرغبة بالوعد والوعيد والوعد والوعيد بالشرع والشرع
بصدق الرسول وصدق الرسول بظهور المعجزة وظهور المعجزة
بإذن الله سبحانه فان قال لم اوجبتم علي العباداة
بانجرادها وهذه الشروط متعلقة بها ولا تصح دونها فلنا له اعلم
ان جميع هذه الشروط لا تتم العباداة الا بها وهي شرط في صحتها
وداخله تحتها وامرنا لك بالعبادة هو امرنا لك بجميع ما تعلق
بها وكان شرطا في صحتها وذلك كالامر بالصلاة يعلم منه وجوب
ما هو شرط في صحة الصلاة ولا تتم الاباء كالطهارة لها وستر العورة
والتوجه الى القبلة وغير ذلك مما لا تصح الصلاة الا به وما
لا يتوصل الى الواجب الا به فهو واجب باسم العباداة يتناول ما
ذكرناه من الشروط المتقدمة ولا تصح الا بها ومتى اختلف شرط
منها اختلفت العباداة بأسرها ومهما وضع شرط منها في غير
موضعه تناقض جميعها واختلف تركيبها واقتفار بعضها الى بعض
معلوم بالضرورة بالعبادة لا تصح الا بالايمان والاخلاص والايمان هو
التصديق واي عبادة تصح لمن لا تصديق له فمن قال ان العباداة
تصح دون تصديق ولا اخلاص فعد كابر وكذلك الايمان والاخلاص
لا يصحان الا بالعلم اذ يستحيل كون التصديق دون علم وهذا
معلوم بالضرورة وكذلك العلم ايضا لا يصح الا بالطلب اذ يستحيل
التوصل الى العلم دون طلب له وهذا ايضا معلوم وكذلك الطلب

ايضا لا يصح الا بالارادة اذ يستحيل طلب شيء دون ارادة له وفصد اليه وهذا ايضا معلوم وكذلك الارادة لا تصح الا بباعث اذ من المحال ان تصدر ارادة من مرید من غير باعث يبعث عليها وهذا ايضا معلوم والباعث ايضا لا بد من معرفته والعلم به اذ يستحيل كون الارادة دون باعث معلوم وهذا ايضا معلوم وهذا الباعث معلوم وهو الرجاء والخوف وهما الرغبة والرغبة والرغبة والرغبة بالوعد والوعد وهذا ايضا معلوم والوعد والوعد بالشرع وهذا ايضا معلوم والشرع بصدق الرسول وهذا ايضا معلوم وصدق الرسول بظهور المعجزة وهذا ايضا معلوم والمعجزة باذن الله سبحانه بهذه الجملة كلها متعلق بعضها ببعض ومرتبب بعضها ببعض لا يصح وجود شيء منها دون وجود غيره ولا يمكن وضع شرط منها في غير موضعه وهي كالسلك المنتظم اذا انتثر بعضه انتثر جميعه وهذا ما لا يخفاء فيه ولا خلاص في صحته عند العفلاء وقد اضطرب من لا تحفيق عنده في هذا الباب كل الاضطراب واختلجوا فيه غاية الاختلاص ونصبوا الادلة بينهم واكثروا اجدال فلم يحصلوا من ذلك على طائل فذهبت طائفة منهم الى ان اول الواجبات النظر وذهب آخرون الى ان اول الواجبات الايمان وذهب آخرون الى ان اول الواجبات العلم وقال آخرون الارادة وكل يفيم حجته وينصب دليله ويبطل حجة صاحبه ويدفع فوله وينقض دليله والعجب كل العجب من عدولهم في ذلك عن الطريق وخروجهم عن سبل التحفيق وتسوفهم الخلاص فيما لا يجوز فيه الخلاص ولولا



ايثار الاختصار لاوردنا حجة كل فائل منهم وما نصب سن
الادلة على ما ذهب اليه لكن ليس المقصود ذلك وانما العائدة ان
يعلم ان الخلاب فيما اختلفوا فيه لا يجوز بوجه ولا على حال
لاستحالة انقلاب المتحد متعددًا ثم ان المعتزلة شمروا واعملوا
ابكارهم ودفقوا واتوا الى هذا النظام بالفوا فيه شبهة ايهام وقالوا
بم تنصلون عن قول هذا السائل بم اوجبتم علي العبادة ابدليل
ام بغير دليل ان فلتم بغير دليل فقد تحكمتم علي ولستم باولى
بالتحكم علي منى عليكم وان فلتم بدليل فال ذلك الدليل لا يتخلو من
ان يكون سمعيا او عقليا فان فلتم عقليا بالعقل لا يوجب شيئًا
وليس فيه الاتعارض الامكانيين والتجويز وتعارض الامكانيين والتجويز
تشكيك والشك لا يوجب شيئًا وان فلتم بالسمع فال السمع
من جاء به فان فلتم الرسول فال بما ذا يعلم صدق الرسول فان
فلتم بظهور المعجزة فال هل يجب علي النظر في المعجزة ام لا فان
فلتم يجب فال بالعقل ام بالسمع فان فلتم بالعقل بالعقل لا
يوجب شيئًا اذ ليس فيه الا ما تقدم من تعارض الامكانيين
والتجويز وان فلتم بالسمع فال من جاء بالسمع فخرجوا من هذا
الى التسلسل والحال وبنوا هذا الدور على التلبيس والتعطيل
حتى ظل به كثير من الناس وذهبوا الى ان العقل يفتح ويحسن
وهذه الشبهة التي الفوها عسيرة المخرج صعبة المسلك الا عند
المحققين الذين عرفوا قواعدهما ومن حيث المدخل اليها وذلك ان
سؤالهم على ما بنوه عليه يلزم فيه الدور ويوزن ببطلان الشرع

ووجوب العبادة وذلك انهم متى قالوا هل يجب علي النظر
في المعجزة ام لا وفيل لهم يجب الزموا المطالبة بالدليل
من السمع او من العقل فمتى اجيبوا باحد الدليلين لزم
الدور والتسلسل وظهر من التزامهم احالة الوجوب وذلك
بان يقولوا لا ننظر فيها حتى يجب علينا النظر ولا يصح
الوجوب الا بعد النظر فيخرج من قولهم لا ننظر حتى يجب ولا
يجب حتى ننظر وهذا تمنع والتحسس الى هذه الشبهة وفتح
هذه السلسلة بفوائد توصل قبلها فيصح البناء عليها وذلك بان
يقال لا يخلو هذا السائل عن ما يجب عليه من ان يكون كائرا
او موحدا عارفا بان كان كائرا فلا كلام فيها معه حتى يعرف
الوحدانية ويثبت الربوبية ثم اذا اثبت الربوبية وعلم الوحدانية
فلا يخلو من ان يكون مكابرا او مسترشدا بان كان مكابرا سقطت
مكاملته وان كان مسترشدا فيل له اعلم ان الباري سبحانه قدر في
ازليته ان يظهر اشياء على ما يشاء ولا بد من ظهورها على ما قدرها
وان فضاء وفدرة لا يتغير وانه قدر في ازليته انه يبعث رسولا
الى قوم من عبدة في زمن فدرة وعلمه وانه يظهر احكاما وشرائع
على يديه ويظهر معجزة تدل على صدقه وانه لما بلغ الوقت الذي
ارادة وعلمه وفدرة بعث واسطة الى هذا الرسول وهو جبريل عليه
السلام من غير اختيار جبريل فيما امره الله به بامر ان يبلغ
رسوله ما امره بتبليغه من الشرائع والاحكام الى عبدة بامثال
جبريل ما امر به من غير استطاعة له في دفعه ولا اختيار له في

ردة ببلغ الرسول ما امر بتبليغه بعلم الرسول ذلك وامثثل ما امر به من غير استطاعة له في دفعه ولا اختيار له في رده ثم قال يارب هولاء الغوم الذين بعثتني اليهم لا يعلمون صدق ما افول فقال انما عليك البلاغ وانا اظهر على يديك دلالة تدل على صدقك ببلغ الرسول صلى الله عليه وسلم هذه الاحكام على حسب ما امر به وتقرر وجوبها من قبل الله سبحانه على ما علمه وقدره واراده فلا حجة للخلق في دفعها ولا استطاعة لهم على ردها بعد تقررها وظهورها والاصول الموجبة لتوجه هذه الاحكام عليهم وانفيادهم لها والفاطحة لدفع الدافع واعراض المعرض هي التي يجب اولا تقديم العلم بها والاستسلام لقبولها فمنها امكان الوجوب وفائدته استحالة تكليف ما لا يطاق اذ لو كان ما كلفوه مستحيلا لامتنع وجوده والبارى سبحانه العليم الحكيم لا يكلف عبده بالمستحيلات ولا يحملهم ما لا يطاق وهذا مع علمهم بانفاذ مشيئته وظهور ما قدره في ازمته ومع قطعهم بعدله وحكمته في بريته وتجويز ارسال الرسل ومنها ان تكليفه لهم ليس بمفوف على اختيارهم وثمره ذلك وفائدته انه لو كان موفوفا على اختيارهم لامتنعوا من الدخول فيه ولا امثثال له وادى ذلك الى بطلان التكليف وبقاء الناس بلا دين ولا احكام ومنها ان افعاله سبحانه ليست بمفوفة على علم الناس الغيوب وانه يجعل في ملكه ما يشاء واستحالة ذلك معلومة بضرورة العقل لما يؤدي اليه من التمانع ومنها ان ليس لهم دفعه بعد ظهوره وتفرره وهذا

ايضا معلوم ضرورة ومنها ان البارى سبحانه واحد فى ملكه ليس له شريك فى خلفه واستحالة كون غيره معه معلوم بضرورة العفل لما يؤدى اليه ايضا من التمانع ومنها ان لا استطاعة لعبيده على التوصل الى علم غيبه الا بواسطة وهذا ايضا معلوم ضرورة ومنها ان الواسطة لا بد لها من اظهار ما امرت باظهاره ومنها ان هذه الواسطة لا يغبل منها ما جاءت به بمجرد دعواها الابدليل اذ دعاوى متساوية ولا تتميز الا بحجة فائمة تصدق دعواها ومنها امكان النظر فى المعجزة التى اظهرها البارى سبحانه دلالة على صدق الرسول صلى الله عليه وسلم فاذا تقدم العلم بهذه الفوائد وعلمت ثمرة كل قاعدة منها وما تؤدى اليه مع جواز ارسال الرسل بالتكليف وانعاز ما سبق به الفضا والغدر فى الازل وامكان الوجوب وتأتى التكليف وما اتصل به من الفوائد المتقدم ذكرها ففقد وجبت الاحكام بامر الله سبحانه الذى لا دمع فيه لدافع وتوجهت بحكمه الذى لا راد له فلم يبق الادلالة تدل على صدق الرسول فيما جاء به والدلالة مستند صدق الرسول لا انها مستند وجوب الاحكام فاذا ظهرت الدلالة على صدق الرسول فمن اعرض حينئذ فله العقاب ومن اجاب وامثل فله الثواب فيكون حينئذ فى حق الرسول من قبول ما جاء به وان لا استطاعة لنا على دفعه كالرسول فى حق جبريل عليه السلام لما جاء بما جاء به وتبين له الحق امتثل ولم يستطع دفعا ولا امكنه اختيار فكذلك نحن معه عليه السلام لا نستطيع دفعا لما جاء به ولا اختيار لنا فيه

وهذا معلوم بالضرورة لا ينكرة متشرع ولا يدبغه الاستدع ومثال ذلك في المحسوس لو ان ملكا من ملوك الدنيا جليل القدر عظيم المخطر مطاع الامر بعث الى رعيته رسولا بكتاب يتضمن امرة ونهيه مع معرفتهم بتاتى ذلك منه وتكليفه لهم ماشاء ومعه خاتمه الذى لا ينسب الا اليه ولا يمكن وجود مثله عند غيره ولا يعطيه الا علامة ودلالة على صدق رسوله وكانت هذه الثلاث من امر هذا الخاتم معلومة عندهم مقطوعا بها دلالة على صدقه فلما بلغ اليهم الكتاب وعلموا ما فيه فالوا له ان الاوامر متأتية من الملك ونحن لا نعلم صدقك الا بدلالة تدل عليه فاخرج لهم الخاتم فحين رأوه علموه وتحفوا انه خاتمه الذى لا يظهره الا دلالة على صدق رسوله فتفرغ عند ذلك تكليفهم وتاكيد تحفيهم وصح يفينهم وهذا المثل ظاهر لا خفاء به عند ذوى النهى بمثال الملك مثال البارى سبحانه وله المثل الاعلى ومثال رسول الملك مثال الرسول عليه السلام ومثال كتاب الملك مثال الرسالة ومثال الخاتم مثال المعجزة باستناد صدق الرسول الى ظهور الخاتم واستناد صحة الكتاب الى صدق الرسول فاذا علمت صحة الكتاب وجب التصديق بما فيه وامثال ما تضمن من الامر والنهي ثم نرجع الى العبادة وتفاسيمها وهي على اربعة اقسام منها ما يتعين لها الزمان والمكان ومنها ما لا يتعين لها الزمان ولا المكان ومنها ما يتعين لها الزمان دون المكان ومنها ما يتعين لها المكان دون الزمان وتتبصل الى ما يتعين على الغلوب والى ما يتعين على

المجوارح ثم تتعصل ايضا على تفاصيل يطول تتبعها وجميعها
منحصر في ثلاثة اقسام العلم بالله والعلم بالرسول والعلم بما
جاءت به الرسل باول واجب منها على المكلف العلم بالله
سبحانه اذ لا تصح العبادة الا بعد معرفة المعبود ثم العلم بالرسول
والعلم بما جاءت به الرسل فاما العلم بالله فطريقه العقل بشهادة
الاعمال من وجه افتقار العقل الى العاقل واما العلم بالرسول
فيظهر المعجزة واما العلم بما جاءت به الرسل فيثبت الصدق
فيثبوت الرسالة بصدق الرسول وصدق الرسول بظهور المعجزة وظهور
المعجزة باذن الله سبحانه وبضرورة العقل يعلم وجود الباري سبحانه
الحمد لله حق جده كما وجب بجلاله قبل افتتاح الخلق وبعد
اختتامه خير ما يتعفده العبد حياته وينطق به اياه تكميد
الباري وتسبيحه وتهليله وتكبيره في تكميده تمجيدته وفي
تسبيحه تزيينه وفي تهليله توحيدته وفي تكبيره تعظيمه
ظهرت دلالاته لا يعلم بالتقليد وجوده لامتناع استناده الى دليل
العقل وبرهانه ولا يعلم بالحواس وجوده لانه لا تدركه الابصار
سبحانه فيما دون الابصار من الحواس اولى بامتناع ادراكه



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله كما وجب له واثنى عليه كما اثنى على
نفسه وصلواته على محمد وآله

* فصل في فضل التوحيد ووجوبه وانه اول ما يجب تحصيله *
وعن جهران مولى عثمان بن عفان عن عثمان بن عفان ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وهو يعلم انه لا اله
الا الله دخل الجنة وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال بني الاسلام على خمس على ان يوحد الله وافام الصلاة وابتاء
الزكوة وصيام رمضان والحج وعن ابن عباس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث معاذاً الى اليمن فقال انك تقدم على قوم اهل
كتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله فاذا عرفوا الله باخبرهم
ان الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فاذا فعلوا
باخبرهم ان الله فرض عليهم زكاة تؤخذ من اموالهم وترد على
فقرائهم فاذا اطاعوا بها فخذ منهم وتوف كرائم اموالهم وفي رواية

اخرى واتى دعوة المظلوم فانها ليس بينها وبين الله حجاب فثبت
بهذا ان العبادة لا تصح الا بالايمان والاخلاص والايمان والاخلاص
بالعلم والعلم بالطلب والطلب بالارادة والارادة بالرفقة والرغبة
والرغبة والرغبة بالوعد والوعد بالوعيد والوعد بالشرع والشرع بصدق
الرسول وصدق الرسول بظهور المعجزة وظهور المعجزة باذن الله
سبحانه * فصل * وبضرورة العفل يعلم وجود البارئ سبحانه
والضرورة ما لا يتطرق اليه الشك ولا يمكن العافل دفعه وهذه
الضرورة على ثلاثة اقسام واجب وجائز ومستحيل والواجب ما
لا بد من كونه كافتقار العفل الى العافل واجائز ما يمكن ان يكون
ويمكن ان لا يكون كنزول المطر والمستحيل ما لا يمكن كونه
كاجمع بين الضدين وهذه الضرورة مستقلة في نبوس العفلاء
باجمعهم استغر في نبوسهم ان العفل لا بد له من فاعل وان
الفاعل ليس في وجوده شك ولذلك نبه الله تبارك وتعالى في
كتابه فقال أجب الله شك فاطر السماوات والارض اخبر تعالى ان
فاطر السماوات والارض ليس في وجوده شك وما انتبى عنه
الشك وجب كونه معلوما فثبت بهذا ان البارئ سبحانه يعلم
بضرورة العفل * فصل * ويحدث نفسه يعلم الانسان وجود
خالقه لعلمه بانه موجود بعد ان لم يكن كما قال تعالى وقد خلقتك
من قبل ولم تك شيئا ولعلمه بانه خلق من ماء مهين كما قال
تعالى فلينظر الانسان سم خلق خلق من ماء دايق والانسان يعلم
بالضرورة ان الماء الذي خلق منه كان على صبة واحدة ليس

فيه اختلاب ولا تركيب ولا تصوير ولا عظم ولا لحم ولا سمع ولا بصر
ثم وجدت فيه هذه الصغات كلها بعد ان لم تكن بلما علم حدوثها
علم انها لا بد لها من خالق خلفها كما قال تعالى ولقد خلفنا
الانسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في فرار مكين ثم
خلفنا النطفة علفة * مخلفنا العلفة مضغة * مخلفنا المضغة عظاما
فكسونا العظام محما ثم انشأناه خلفا * آخر فتبارى الله احسن
المخالفين * فصل * وبالبعول الواحد يعلم وجود البارئ سبحانه
وكذلك الثاني والثالث الى ما لا ينحصر والسموات والارض وجميع
المخلوقات يعلم بها وجود البارئ سبحانه كما يعلم بحدوث
الحركة الواحدة لوجوب ابتغارها الى العاقل واستحالة وجودها من
غير فاعل وما وجب للبعول الواحد من الابتغار الى العاقل وجب
بجميع الاعمال كل ما علم وجوده بعد ان لم يكن وجب حدوثه
وبالضرورة يعلم حدوث الليل والنهار والناس والدواب والانعام
والطيور والوحوش والسماع وغير ذلك من الاجناس الموجودة بعد
ان لم تكن فاذا علم حدوث جسم واحد علم حدوث سائر الاجسام
لمساواتها في التحيز والتغير والجواز والاختصاص والحدوث
والابتغار الى العاقل ونبه الله على خلفها في كتابه فقال ان بي خلق
السموات والارض واختلاب الليل والنهار والبلوك التي تجري
في البحر بما ينبع الناس وما انزل الله من السماء من ماء فاحيي
به الارض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياء
والسحاب المسخر بين السماء والارض لآيات لغوم يعقلون

فصل * فإذا علم انها موجودة بعد ان لم تكن علم ان المخلوق
يستحيل ان يكون خالفا اذ المخلوقات على ثلاثة اقسام حيوان
يعقل وحيوان لا يعقل وجماد لا يدرك لو اجتمع الحيوان العاقل على
ان يردوا اصبعا واحدا بعد زواله لم يفدروا على ذلك فاذا عجز
الحيوان العاقل بغير العاقل اعجز واذا عجز الحيوان العاقل وبغير
العاقل باجماد ابعده وابعده بعلم بهذا ان الله خالق كل شيء كما قال
الله تبارك وتعالى الله خالق كل شيء وهو على كل شيء وكيل * **فصل** *
فاذا علم ان الله خالق كل شيء علم انه لا يشبه شيئا اذ لا يشبه الشيء
الا ما كان من جنسه والمخالق سبحانه يستحيل ان يكون من جنس
المخلوقات اذ لو كان من جنسها لعجز كعجزها ولو عجز كعجزها لا استحال
سنه وجود الابعال وبالضرورة شاهدنا وجود الابعال ونعيمها مع
وجودها محال بعلم بهذا ان الخالق سبحانه لا يشبه المخلوق
كما قال الله تبارك وتعالى اجمن يخلق كمن لا يخلق اجلا تذكرون
فصل * فاذا علم نعي التشبيه بين الخالق والمخلوق علم وجود الخالق
سبحانه على الاطلاق اذ كل من وجبت له البداية والنهاية والتحديد
والتخصيص وجب له التحيز والتغير واجواز والاختصاص والمحدوث
والافتقار الى الخالق والمخالق سبحانه ليس له بداية اذ كل من وجبت
له البداية له قبل وكل من له قبل له بعد وكل من له بعد له حد وكل
من له حد محدث وكل محدث معتفر الى الخالق والمخالق سبحانه هو
الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم الأول من غير بداية
والآخر من غير نهاية والظاهر من غير تحديد والباطن من غير

تخصيص موجود على الاطلاق من غير تشبيهه ولا تكييفه لو اجتمع
العقلاء باجمعهم على ان يكيّفوا بصر المخلوق او سمعه او عقله
لم يقدروا على ذلك مع انه مخلوق فاذا عجزوا عن تكييف ما هو
مخلوق بعن تكييف من لا يجانسه مخلوق ولا يفاى على معقول
اعجز ليس له مثل يفاى عليه هو كما قال تعالى ليس كمثله
شيء وهو السميع البصير لا يحفه الوهم ولا يكيّفه العقل ولذلك
قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لا احصى ثناء عليك انت كما
اثنت على نفسك تنبيها على نعي التشبيه والتكييف واعتراجا
للغني الحميد بالجلال والعظمة بهذه غاية المعرفة صلى الله عليه
وسلم * فصل * للعقول حد تفى عنده لا تتعداه وهو العجز
عن التكييف ليس لها وراءه مجال وملتمس الا التجسيم
والتعطيل عرفه العارون بافعاله ونفوا التكييف عن جلاله لما
يؤدى اليه من التجسيم والتعطيل وذلك محال وكل ما يؤدى الى
المحال فهو محال لشهادة الافعال على وجود خالق انفرد بالاقتدار
وما ورد من المتشابهات التى توهم التشبيه والتكييف كآية
الاستواء وحديث النزول وغير ذلك من المتشابهات فى الشرع
يجب الايمان بها كما جاءت مع نعي التشبيه والتكييف لا يتبع
المتشابهات فى الشرع الا من فى قلبه زيغ كما قال الله تعالى فاما
الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء
تاويله وما يعلم تاويله الا الله والراسخون فى العلم يقولون امانا
به كل من عند ربنا اخبر تعالى ان الراسخين يتبعون ما تشابه

منه ابتغاء البتنة وابتغاء تاويله فذمهم بذلك واخبر تعالى ان
الراسخين في العلم يقولون ءامننا به كل من عند ربنا فاتنى عليهم
بذلك وحذر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الذين يتبعون
ما تشابه منه روي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية هو الذي انزل عليك
الكتاب منه ءايات سمكيات هن ام الكتاب واخر متشابهات
فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء البتنة
وابتغاء تاويله وما يعلم تاويله الا الله والراسخون في العلم يقولون
ءامننا به كل من عند ربنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاولئك الذين سماهم الله
باحذروهم لا يتصور في الوهم الا من تفيد بهذه الحدود العشرة وهي قبل
وبعد ووقوف وتحت ويمين وشمال وامام وخلف وكل وبعض اذ كل
من تفيد بها وجب له احدوث والافتقار الى الخالق والخالق سبحانه
هو الغني الحميد * فصل * فاذا علم وجوده على الاطلاق علم انه
ليس معه غيره في ملكه اذ لو كان معه غيره لوجب تفيدة بحدود
المحدثات لوجوب كون الغير المستقل منبصلا والخالق سبحانه
ليس بمتصل ولا بمنبصل لو اتصف بالاتصال والانفصال لوجب
كونه مخلوفا وكون الخالق مخلوفا مستحيل لاستحالة
انقلاب الحقائق بعلم بهذا انه الاله واحد ليس معه ثان في
ملكه كما قال تعالى لا تتخذوا الالهين اثنين انما هو الاله واحد
بايادي بارهبون * فصل * فاذا علم انفراد بوحدانيته على ما

ما وجب له من عزته وجلاله علم استحالة النفاثس عليه
لوجوب كون الخالق حيا عالما فادرا مريدا سميعا بصيرا متكلميا
من غير توهم تكبيف لو اتصف بالنفاثس لاستحال منه وجود
الافعال لاستحالة كون الجاهل والعاجز والنائم والميت خالفا شهد
للغني المحميد العالم بأسره بما فيه من التخصيص والتصوير
والاتباق والاختلاف والتقدير والتدبير والاحكام والاتقان بانه
تبارك وتعالى قادر على ما يشاء فعالم لما يريد حي فيوم لا تاخذه
سنة ولا نوم عالم الغيب والشهادة لا يخفى عليه شيء في الارض
ولا في السماء يعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة الا يعلمها
لا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الارض ولا اصغر من
ذلك ولا اكبر احاط بكل شيء علما واحصى كل شيء عددا الا يعلم
من خلق وهو اللطيف الخبير * فصل * فاذا علم وجوب وجوده
في ازليته علم استحالة تغيره عما وجب له من عزته وجلاله
لاستحالة انقلاب الحقائق لو انقلب الواجب جائزا واجائز
مستحيلا لبطلت المعلومات بعلم بهذا وجوب دواسه لم ينزل
ولا ينزل عالما بجميع المحادثات على ما هي عليه من صفاتها
وتعاصيل اجناسها وترتيب اوقاتها ونهاية اعدادها قبل وجود
ايمانها فدرها العليم في ازليته فظهرت بحكمته على وفق تقديره
فجرت بتقديره على حساب لا يتختم ونظام لا يتنحل * فصل * بكل
ما سبني به فضاؤه وفدره واجب لا محالة ظهوره وجميع المخلوقات
صادرة عن فضاؤه وفدره اظهرها الباري سبحانه كما فدرها في ازليته

من غير زيادة ولا نقصان لا تبديل في المفدور ولا تحويل في
المحتوم اوجدها لا بواسطة ولا لعة ليس له شريك في انشائها
ولا ظهير في ايجادها انشأها لا من شيء كان معه فديما واتفنها
على غير مثال يفاس عليه موجود اخترعها دلالة على اقتداره
واختياره وسخرها دلالة على حكمته وتدبيره خلق السماوات
والارض ولم يعي بخلفهن انما امره اذا اراد شيئا ان يقول له كن
فيكون * فصل * وكل ما ظهر وجوده بعد عدمه من اصناب
الملائق في ملك الباري سبحانه سبق به فضاة وفدره الارزاق
مفسومة والآثار مكتوبة والانعام معدودة والآجال محدودة
لا يستأخر شيء عن اجله ولا يسبغه ولا يموت احد دون ان
يستكمل رزقه ولا يتعدى ما قدر له كل ميسر لما خلق له وكل
منتظر لما قدر له من خلق للنعيم سييسر لليسر ومن خلق
للعجز سييسر لليسر السعيد سعيد في بطن امه والشفقي
شفي في بطن امه كل ذلك بفضائه وفدره لا يخرج شيء عن
تقديره لا تتحرك ذرة بما جوفها في ظلمات الارض الا بفضائه وفدره
كل شيء عنده بمقدار عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال
* فصل * انجزد الباري سبحانه بالعدل والاحسان يهدى ويظل
ويعز ويذل لا مدبر سواه ولا مالك غيره لا يتصف بالظلم والعدوان
الا من عليه الحجر والحكم اذا تعدى حدود المالك وتصرف فيما لا يملك
اتصف بالظلم والعدوان لكونه محجورا عليه في ملكه محكوما عليه
في فعله والباري سبحانه لا حجر عليه في احكامه ولا حكم عليه

فى ابعاله اذجرد بالملك والوحدانية والملك والالوهية يفعل فى ملكه ما يريد ويحكم فى خلفه ما يشاء يعذب من يشاء ويرحم من يشاء لا يرجو ثوابا ولا يخاف عقابا ليس عليه حن ولا عليه حكم بكل نعمة منه فضل وكل نعمة منه عدل لا يسأل عما يفعل وهم يسألون * فصل فى اسماء الله تعالى * له الاسماء الحسنى هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم هو الله الذى لا اله الا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر هو العلي العظيم الكبير المتعال الغني الحميد الحي القيوم السميع البصير العليم الخبير هو الله الخالق البارئ المصور له الاسماء الحسنى يسبح له ما فى السموات والارض وهو العزيز الحكيم واسماء البارئ سبحانه موفوفة على اذنه لا يسمى الا بما سمي به نفسه فى كتابه او على لسان نبيه لا يجوز الفياس والاشتقاق والاصطلاح فى اسمائه يسمى المخلوق فيها سخيا لعلمه وكرمه ولا يفاس عليه الخالق سبحانه ويسمى المخلوق راميا فاتلا لرميه وقتله ولا يفاس عليه الخالق سبحانه ويسمى المخلوق زيدا وعمرا يولد ليس له اسم فيصطاح على اسمه وليس للمخلوق ان يتحكم على خالفه فيسميه بما لم يسم به نفسه فى كتابه ما نعاه عن نفسه فى كتابه نعاه عنه وما اثبت له لنفسه اثبت له من غير تبديل ولا تشبيه ولا تكييف يسميه باسمائه الحسنى ويدعوه بها كما قال تبارك وتعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون فى اسمائه سيجزون ما كانوا يعملون * فصل * وما ورد من الشرع

فى الرؤية يجب التصديق به يرى من غير تشبيه ولا تكييف
لا تدركه الابصار بمعنى النهاية والاحاطة والاتصال والانفعال
لاستحالة اتصافه بحدود المحادثات كل خاصية تتضمن النفس او حد
يتضمن الحدث يجب نعيه عن جلاله سبحانه واحدا لا شبه له لم
يلد ولم يولد ولم يكن له كهوا احد بديع السموات والارض انى
يكون له ولد ولم تكن له صاحبة وخلق كل شيء وهو بكل شيء
عليم ذلكم الله ربكم لا اله الا هو خلق كل شيء فاعبدوه وهو على
كل شيء وكيل لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف
الخبير * فصل فى اثبات الرسالة بالمعجزات * وبالضرورة يعلم
صدق الرسول لظهور الآيات الخارقة للعادة على وفق دعواه وبيان
ذلك ان مدعى الرسالة لا يخلو من ثلاثة اقسام اما ان ياتي
بالافعال المعتادة كالاكل والشرب واللبس وادعى انها معجزة له
بطل دعواه لعدم الامارة على صدقه اذ لا احد يعجز عن تلك الافعال
التى ادعى انها امارة لصدفه او ياتي بالافعال التى يتوصل اليها
بالحيل والتعليم كالكتابة والبناء والخيطة وغير ذلك من الصنائع
وادعى انها معجزة له بطل دعواه اذ كل ما يتوصل اليه بالحيل
والتعليم لا يصح كونه معجزة للرسول او ياتي بالافعال الخارقة للعادة
كإغلاق البحر وانقلاب العصى حية واحياء الموتى وانشقاق القمر
معجزة له ثبت صدقه لانفراد البارى سبحانه باختراعها واطهارها
على وفق دعواه والموافقة بين المعجزة والدعوى محسوسة ولا سبيل
الى دفع المحسوسات وابطال المعلومات ومن معجزات النبى صلى

الله عليه وسلم الغرمان نزل به الروح الامين بلسان عربي مبين
فجعل الله آية لصدفه قال الله تبارك وتعالى وان كنتم فى ريب مما
نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون
الله ان كنتم صادقين فلما عجزوا عن الاتيان بمثل ما اتى به علم
بالضرورة صدفه ارسله الله الى الناس كافة بشيرا ونذيرا وداعيا
الى الله باذنه وسراجا منيرا بعثه بالرفق والرحمة وخصمه بالعلم
والخشية وشرفه بالحلم والحكمة وهداه الى الاخلاق المحسنة فبلغ
الرسالة وبين الشريعة وادى الامانة فجاءه من ربه اليقين بعد
كمال الدين وتمام النعمة صلى الله عليه وعلى آله واصحابه
المهاجرين والانصار والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين واحمد
لله رب العالمين

كملت العفيدة بحمد الله وعونه

وصلى الله على محمد نبيه وعبدته



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

توحيد الباری سبحانه

لا الة الا الذي دلت عليه الموجودات وشهدت عليه المخلوقات
بانه جل وعلا وجب له الوجود على الاطلاق من غير تفييد ولا تخصيص
بزمان ولا مكان ولا جهة ولا حد ولا جنس ولا صورة ولا شكل ولا مقدار
ولا هيئة ولا حال اول لا يتفيد بالقبلية اآخر لا يتفيد بالبعدية
احد لا يتفيد بالانينية صمد لا يتفيد بالكييفية عزيز لا يتفيد
بالمثلية لا تحده الازمان ولا تصوره الاوهام ولا تلحفه الافكار ولا تكيهه
الغفول لا يتصب بالتحيز والانتغال ولا يتصب بالتغير والنوال
ولا يتصب بالجهل والاضطرار ولا يتصب بالعجز والافتقار له العظمة
والجلال وله العزة والكمال وله العلم والاختيار وله الملك والافتدار
وله الحياة والبقاء وله الاسماء اعسنى واحد في ازليته ليس معه
شيء غيره ولا موجود سواة لارض ولا اسماء ولا اسماء ولا هواء ولا خلاء

ولاملاء ولا نور ولا ظلام ولا ليل ولا نهار ولا انيس ولا حسيس
ولا رز ولا هميس الا الواحد الفهار انبرد في الازل بالوحدانية
والملك والالوهية ليس معه مدبر في الخلق ولا شريك في الملك
له الحكم والفضاء وله الحمد والثناء لا دافع لما فضى ولا مانع لما
اعطى يفعل في ملكه ما يريد ويحكم في خلقه ما يشاء لا يرجو
ثوابا ولا يتخاف عقابا ليس يوفه عاشر فاهر ولا مانع زاجر ليس عليه
حق ولا عليه حكم بكل نعمة منه فضل وكل نعمة منه عدل لا
يسأل عما يفعل وهم يسألون

بسم الله الرحمن الرحيم

اعلم ارشدنا الله واياك انه وجب على كل مكلف ان يعلم ان الله
عز وجل واحد في ملكه خلق العالم باسره العلوي والسعلي
والعرش والكرسي والسماوات والارض وما فيهما وما بينهما جميع
المخلائق مغمورون بقدرته لا تتحرك ذرة الا باذنه موجود قبل الخلق
ليس له قبل ولا بعد ولا فوق ولا تحت ولا يمين ولا شمال ولا
امام ولا خلف ولا كل ولا بعض لا يتخصص في الذهن ولا يتمثل في
العين لا يتصور في الوهم ولا يتكيب في العقل لا تاخفه الا وهام
والافكار ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ليس معه مدبر
في الخلق ولا له شريك في الملك حي فيوم لا تاخذة سنة ولا نوم

عالم الغيب والشهادة لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء
يعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها
ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين
أحاط بكل شيء علما واحصى كل شيء عددا فعال لما يريد فادر على
ما يشاء له الملك والغناء وله العزة والبهاء وله المحكم والقضاء وله
الاسماء المحسنى لا دافع لما فضى ولا مانع لما اعطى لا يرجو ثوابا ولا
يخاف عقابا ليس عليه حق ولا عليه حكم بكل نعمة منه فضل
وكل نعمة منه عدل لا يسأل عما يعجل وهم يسألون لا يقال متى
كان ولا اين كان ولا كيف كان ولا مكان كون المكان ودبر الزمان
لا يتفيد بالزمان ولا يتخصص بالمكان لا يخفه وهم ولا يكيفه
عقل ليس كمثلته شيء وهو السميع البصير اه

تسبيح الباري سبحانه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سبحان من ارسى مهد الأرض بالشامخات وارتفعت بقدرته
السموات ودبر الأزمان بالنور والظلمات وتدكدكت بجلاله الفاسيات
وآثار السحاب بالعاصفات وانزل الثجاج من المعصرات باخرج به

من الارض البركات وفسم بعدله الافوات سبحان من فيد المخلق
بالحركات والسكنات وصورهم بتباين الهيئات وسخرهم بتسلط
الحاجات واطهر عجزهم بتبدل الاحالات وحتم جهلهم بالغيب
والتكبيبات وما لا تبلغه الدلالات ولا تحيط به الادراكات وحذرهم
من تجاوز المحدودات وتعدى المفعولات الى القول بالتكبيبات
والقطع بالتخييلات سبحان من اوضح لعباده الآيات واطهر لهم
الدلالات على فاطر السماوات فنطقت بوجوده اجمادات وشهدت
على عظمته المخلوقات واخبرت بكماله الآيات فقالت بلسان
احمال مبينات بافت عظمته الغايات لا تتناهى له المفدورات
ولا تنحصر له المعلومات جل عن التكبيبات الاله من فى الارض
والسماوات

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا تتناوله الافوات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا تحيط به الادراكات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا تعتريه الحاجات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا تطرأ عليه الآفات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه عالم بجميع المعلومات

سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه مدبر جميع الكائنات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا يفعل بالالات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا تلتبس عليه الاصوات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا تخفى عليه الخفيات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا يشبه المخلوقات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا تتناهى له المفدورات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا تنحصر له المعلومات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه جل عن التكمييعات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه الاله من فى الارض
والسماوات



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين كما هو اهله على كل حال

هذا باب في العلم وهو وجوب اعتقاد الامامة على الكافة وهي ركن من اركان الدين وعمدة من عمد الشريعة ولا يصح فيام الحق في الدنيا الا بوجوب اعتقاد الامامة في كل زمان من الازمان الى ان تقوم الساعة ما من زمان الا وفيه امام لله فائم بالحق في ارضه من ادم الى نوح ومن بعده الى ابراهيم قال الله تبارك وتعالى له انسى جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين ولا يكون الامام الا معصوما من الباطل ليهدم الباطل لان الباطل لا يهدم الباطل وان يكون معصوما من الضلال لان الضلال لا يهدم الضلال وكذلك المضل لا يهدم الضلال وكذلك المعسود لا يهدم الباطل لان الباطل لا يهدم الباطل وان يكون معصوما من الجور لان الجائر لا يهدم الجور بل يثبتته وان يكون معصوما من البدع لان المبتدع لا يهدم البدع بل يثبتها وان يكون معصوما من الكذب لان الكذاب لا يهدم الكذب بل يثبتته وان يكون معصوما من العمل بالجهل

لان الجاهل لا يهدم الجاهل وان يكون معصوما من الباطل لان
المبطل لا يهدم الباطل لا يدفع الباطل بالباطل كما لا تدفع النجاسة
بالنجاسة وكما لا تدفع الظلمة بالظلمة كذلك لا يدفع العساد بالعساد
ولا يدفع الباطل بالباطل وانما يدفع بضده الذى هو الحق لا يدفع
الشيء الا بضده ولا تدفع الظلمة الا بالنور ولا يدفع الضلال الا
بالهدى ولا يدفع الجور الا بالعدل ولا تدفع المعصية الا بالطاعة ولا
يدفع الاختلاف الا بالاتفاق ولا يصح الاتعاق الا باستناد الامور الى
اولى الامر وهو الامام المعصوم من الباطل والظلم لان الظالم لا يهدم
الظلم هذا معنى قوله سبحانه انى جاعلك للناس اماما قال ومن
نريتى قال لا ينال عهدي الظالمين فبين له بياننا شافيا ان الظالم
لا يهدم الظلم ولا يفوم بالعدل ابدا لظلمه فبذلك لا يناله عهد
الله اذ لا يفوم بحقوق الله الا العدل الرضا المعصوم من العساد
والبتن كلها ثم من بعد ابراهيم النبيين الى داود جعله الله اماما
فى الارض وجعله خليفة وامره ان يحكم فى الناس بالحق ولا يتبع
الهوى وامر الناس بطاعته والاخذ بسنته والقيام بامره والا نفياد
محكمه والا فتداء ببعله والرجوع الى علمه وما جعل الله فائما بالحق
فى الارض الا ليطاع بامر الله وما ارسل الله من رسول فى الامر
السالبة الا ليطاع باذن الله ثم الامر كذلك الى عيسى بعثه نبيا
واماما يفوم بالحق واتبعه احواريون واقتدوا بامره هذه عادة الله
وسنته فى الذين خلوا من قبل لا بد من العمود الذى قامت به
السموات والارض فى سائر الازمان فى الدنيا وهو الامام متى زال

العمود خسر السقف من فوق ومتى اتبع الحق اهواء الناس فسدت
السموات والارض ومتى ضيع امر الامام او عصي او نوزع او خولف
او اهل او عطل ولم يرجع اليه او استبد دونه بقول او فعل او
رأي او نظر او تدبير او اخذ او عطاء او امر او نهي او استغني
عنه في دفيقة او اعرض عنه في خردلة او خولف سبيله او طريفه
وسنته وعادته وسيرته وحكمته وعلمه ونظرة وتدييرة ورأيه
وعزمه واحتياطه فمتى لم يوافق فيما دعا اليه وخولف في ادنى
الاشياء اختلت اموره من اعلاها الى ادناها ومتى لم يرجع الى
علمه في الدفيقة والمجلىة واسند اليه الامر على وجهه وتبرأ الكل
من الامر الاله من غير حرج ولا ضيق ولا تهمة ولا سوء ظن فمتى
كان شيء من ذلك عطل امرة وزال العمود وسقط السقف على الارض
ثم الامر كذلك الى محمد المصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجعل الله امام المتقين في زمانه ورسول رب العالمين الى كافة
الخلق اجمعين باظهر دينه على الدين كله فاطاعه اصحابه احسن
طاعة ونصروه احسن نصرة واعزروه احسن اعزاز واكرموه وعظموه
وعزروه ووفروه وانقادوا له بالسمع والطاعة في الغليل والكثير
باحسن التواضع والاذعان واجمل الصحبة والاكرام والتبرئ به في
اموره كلها لا يتنخم فخامة الا ابتدروها ومسحوا بها وجوههم واذا
توضأ يفتتلون على وضوءه ولا شعرة من شعرة الا وعظموها اجلالا
وتعظيمها ما عظمه الله واجلالا بحرماته واذا جعل شيئا من سباح من
مطعم او غيره من مباح الدنيا يتسابقون ويتنافسون في الاقتداء

به، بيمننا وتبركا بالميمون المحمود الموفق الرشيد واذا كانوا معه على امر جامع لم يذهبوا حتى يستاذنوه واذا تكلم خضعوا واصغوا الى قوله هيبة واجلالا الا يرفعوا اصواتهم فوق صوته واذا حكم انقادوا واستسلموا بحكمه ولا يجحدوا في انفسهم حرجا مما فضى واذا قال او امر لا يخالعه في شيء من الاشياء وما اتاهم اخذوه وما نهاهم عنه انتهوا عنه جدانوا لذنبك واعتقدوه واعتقدوا ان المسارعة الى مرضاته مسارعة الى مرضاة الله واعتقدوا ان ما احبه يحبه الله واعتقدوا ان طاعته طاعة الله وعلموا ان المسارعة اليها هي المسارعة الى مرضاة الله فكان ذلك دابه معهم وصجاتهم وحالهم معه وفام بحق الله في الناس وببما بينه وبين الله وبذلوا له المهج والنعوس ولزموه بحسن الصلابة حتى فارفوه بالامر المحتوم فتوفي وهو عنهم راض ثم كان ابو بكر اماما بعده خليفة على عباد الله وامينا في دينه ببذل المجهود وانقاد له المسلمون بالسمع والطاعة واختاره لهم الرسول للصلاة ورضيه لهم اماما في دينهم ومنع سواه من الصلاة فلما رضيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لدينهم رضيه المسلمون لدينهم وديناهم اذ رضيه لدينهم بلديناهم اولى ان يرضاه لهم باعتقد المسلمون ذلك ورضوا بما رضي به الرسول بالاسام هو المتبوع كما يتبع في الصلاة في افعالها وافوالها هذا حكمه في البعي والغنيمة والاموال والمحقوق وذلك حكم كل امام ونبيء مرسل وابى بكر والخلفاء بعد الرسول صلى الله عليه وسلم اليه تودى المحقوق وبه تضرب الرقاب

واليه ترفع الحدود واليه يساق كل حق وبه ينبعذ كل حكم والى قوله يرجع كل قول وكان جنة للناس وكباهم المؤونة وتعلقت به امورهم واسندت اليه دون غيره وفام بها وفاتل على غفال وعلى الغليل والكثير وفام بالامر بعد الرسول حتى اراد قوم نزاعه ورأى من الرأي استيصالهم فانقاد له الصحابة واستسلموا وكانوا له جوارح واعوانا حتى ردوا الامانة الى موضعها وحفظوها ورعوها حتى رعيتها وعرفوا حتى ابى بكر وعظموه اعظاما حتى الله ثم بعده عمر بفام بانحن احسن فيام وفاموا بطاعته احسن فيام كما ثبت من صحبته واخباره اعتقدوا طاعته انها طاعة الله وطاعة رسوله بالصعباء والمودة والصدق وحسن الصحبة بقلوب سالمة طائعة مساعدة موافقة فير منكرة ولا مستكبرة ولا شاكاة ولا طانة ولا خائنة بلاضيق ولا حرج هيما حكم وفضى وفيما امر به ونهى حتى جاءه الوفاة بتوحي وهو عنهم راض ثم الامر كذلك حتى انقضت مدة خلافة النبوة لثلاثين سنة بعد المصطفى صلى الله عليه وسلم ثم بدت بعد ذلك اجرائى واهواء ونزاع واختلاب وقلوب منكرة وشع مطاع وهوى متبع ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذى رأي برأيه واي سمع واي طاعة يكون مع الاعجاب واي الاتعاب والاجتماع يكون مع الاختلاب والنزاع واي انصاب واي دين يكون مع الهوى المتبع واي خير واي هداية يكون مع شع مطاع واي تألب واي مودة تكون مع تباين القلوب وتعرق السبل فلما تعرفت السبل وتعرفت الآراء ظهرت البتن وتزلزل الامر وامتد الهول ويذهب العلماء ويظهر الجهال

ويذهب الصالحون وتبغى المحمالة ويذهب الامناء وتبغى الخونة
وتذهب الأيمة وتظهر المبتدعة ويذهب الصادقون ويظهر
الدجالون ويذهب اهل الحقائق ويظهر اهل التبديل والتغيير
والتلبيس والتدليس حتى انعكست الامور وانقلبت الحقائق
وعطلت الاحكام وبسدت العلوم واهملت الاعمال وماتت السنن
وذهب الحق وارتفع العدل واطلمت الدنيا بالجهل والباطل
واسودت بالكبر والعسوق والعصيان وتغيرت بالبدع والاهواء
وامتلأت باجور والظلم والهرج والعتن وامتد الامر على ذلك ودام
وعدم الناصر والفائم بالحق وغلب اهل الباطل واستولوا حتى
انتهوا بالباطل واجور الى شأو المطالب بالامر كذلك في الاستيلاء
والغلبة الى زمان المؤيد المنصور الفائم بالحق بعد زهابه وانهدامه
والناصر لدين الله بعد اماتته وتعطيله والفائم بالعدل في الدنيا
حتى يملأها والمظهر للحقائق بعد تعطيلها واندراسها ومحو آثار
العلم وانطامسها واتى به الله في زمان ادلهمت فيه الظلمات
واشتبكت فيه الاباطيل وانعدت فيه الجهالات واختلطت فيه
الحقائق وانعكست وانخذمت فيه الانوار وانخملت واختبلت
فيه الآراء وانمزجت وتحكمت فيه المحمالة وانطلقت في همج
وهمل لا داعي ولا محاب ولا امر ولا سطاغ الا بى طاغوت وعمية
وجاهلية وعصبية وانبة وحمية وعفول منطمسة وقلوب
متشابهة وآراء متخالفة وسبل معترفة واهواء مختلفة وطغيان
وعدوان وعناد وشروود وغل وتعلق ونفاق وتدليس وتهم وظنون

وشكوى وتباين وتوحش ومدارات ومداهنات حتى رسمت هذه
المعضلات والمهلكات فى القلوب واعتادوها حتى لا يفدر عليها
الامغلب القلوب مع الافبال على الاعراض البانية واتباع الاعراض
العاسدة المزينة بنزخرب الدنيا وغرورها ونسيان الآخرة ودوامها
ونسيان امور الدين واندراسها بالكلية حتى صار زخرب الدنيا دينا
والمجهل علما والباطل حقا والمنكر معروبا وامجور عدلا واسس لهذا
العكس قواعد راسخة ثابتة وثبتت اصول الباطل حتى ارتفعت
فروعها ولم يظهر لكل الورى الاجروعه عن اصوله فجاء المهدي فى
زمان الغربية مع تمكين العكس عكست فيه الامور وفلبت انقائق
وبدلت الاحكام وخصمه الله بما اودع فيه من معانى الهداية
ووعده قلب الامور عن عاداتها وهدمها بهدم فواعدها ونقلها الى
الحق باذن الله حتى تنتظم الامور على سنن الهدى وتستقيم على
منهاج التفوى وينهدم الباطل من فواعده وتنهدم بانهدامه
فروعها ويثبت الحق من اصله وثبت بثبوتة فروعها ويظهر العلم
من معانده ويشرق نوره فى الدنيا بظهوره حتى يملأها عدلا كما
ملئت قبله ظلما وجورا بوعد ربه كما وعد وبعضه كما سبق
بهذا ما وعد الله للمهدى وعد الحق الذى لا يخلفه وطاعته صافية
نقية ولم ير مثل طاعته لاقبل ولا بعد ولاند له فى الورى ولا من
يعانده ولا من ينازعه ولا من يخالفه ولا من يصاده ولا من يكابره ولا من
يعصيه ولا من يجمله ولا من يهمل امره من ناواه فقد تفرغ فى
الردى وليس له التطرق الى النجاة لا يقابل الا بها يوافقه ولا تصدر

الأشياء إلا عن أمره ولا تجرى الأمور إلا على محبوه ومحبوبه ومحبوب ربه
بالعلم به واجب والسمع والطاعة له واجب واتباعه والاقتداء
بأفعاله واجب والإيمان به والتصديق به واجب على الكافة
والتسليم له واجب والرضى بحكمه واجب والانقياد لكل ما فضى
واجب والرجوع إلى علمه واجب واتباع سبيله واجب والاستمسك
بأمره ختم ورفع الأمور إليه بالكلية لازم والأعراض عنه بعد وعصيانه
بعد ونزاعه بعد والشك فيه بعد والظن فيه بعد وخيانتة بعد
والأنبئة عنه بعد وإهمال أمره بعد والاستغجاب بحقه بعد وإنكار
أموره بعد والتلبيس على قوله بعد والتأويل دون تأويله بعد
والسبيل دون سبيله بعد والعمل بغير سنته بعد وسنته سنة
الله ورسوله وأمر الله ورسوله وطاعته طاعة الله ورسوله والانقياد
له الانقياد إلى الله ورسوله وموافقته موافقة الله ورسوله ومرضاته
مرضاة الله ورسوله وموالاته موالاتة الله ورسوله وتعظيم
حرمات الله ورسوله هو أعلمهم بالله وأقربهم إلى الله
به فامت السماوات والأرض وبه كسبت الظلمات وبه تدمغ
الباطيل وبه تظهر المعارف وبموافقته تنال السعادة وبطاعته
تنال البركات وهي مسابقة الناس إلى ما يحب مسابقة إلى ما
يحب الله ورسوله وبموافقته وطاعته تنال الأجور العظيمة بهذه
الجملة واجب اعتقادها والتدين بها والتزامها ما بغيت الدنيا
وأظهارها وأشهارها ونشرها وتعليمها وتفريرها ورسوخها في قلب
الصغير والكبير والبحر والعبد والذكر والأنثى واجب وطاعته في السر



والعلانية وفي الظاهر والباطن وفي امور الدين والدنيا وما يرجع اليه وما يرجع الى الله وما يرجع الى مخلوق وما يرجع الى مال وما يرجع الى علم وما يرجع الى كتاب والى سنة وما يرجع الى هداية واجب الرجوع اليه في الغليل والكثير والخفي والمجلي والادنى والاعلى وباختلال الغليل يختل الكثير وبهدم الادنى ينهدم الاعلى والسبيل الى الغليل هو السبيل الى الكثير ولا مطمع في الهداية مع وجود الاختلال والاختلال يقع بادنى الاشياء وامر المهدي هو امر الله لا يضيع الامر اليه الا اجهل به البعيد عن سبيله ومنهاجه والامر لله من قبل ومن بعد ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وما توفيفي الا بالله، عليه توكلت واليه انيب حسبنا الله ونعم الوكيل هذه وصية ونصيحة نرجو من الله ان ينفع بها ويعظم بها اجورنا في الدنيا والآخرة واجر من وفق على جدودها وتأملها وايفن بمعانيها واعتفدها وعمل بما فيها يجب اظهارها لكل ولي والدفاع عنها كل عدو نزع الله بها الاحباب والاصحاب والاولياء والانصار وجعلها لهم عمدة في دينهم ومفمعة لاعدائهم لا اله الا هو رب العرش العظيم وسلام على المرسلين واحمد لله رب العالمين وعلى الملائكة المقربين واحمد لله رب العالمين وعلى عباد الله الصالحين واحمد لله رب العالمين هذه تذكرة وتنبيه يتوصل بها من الادنى الى الاعلى نبعنا الله بها ونفع بها المتقين والصالحين واحمد لله رب العالمين والامامة هي عمدة الدين وعموده على الاطلاق في سائر الازمان وهو دين السلب الصالح

والامم السالفة الى ابراهيم وما قبله فاعتفادها دين والعمل بها
دين والتزامها دين ومعناها الاتباع والافتداء والسمع والطاعة
والتسليم وامثال الامر واجتناب النهي والاخذ بسنة الامام
فى الغليل والكثير والعرض عليها بالنواجذ والاخذ بالقوة
والاستمسك بها هذا معناه فى سائر الامم السالفة الى ان تقوم
الساعة ما من نبيء الاوله حواربون واصحاب ياخذون بسنته
ويفتدون بامرته وهذا كله بين فى الدين واضح لاشك فيه ولا
يكذب بهذا الا كافر او جاحد او منافق او زائغ او مبتدع او مارق
او فاجر او فاسق او رذل او ندل لا يؤمن بالله واليوم الآخر هذه
سنة الله فى الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا ولن
تجد لسنة الله تحويلا واحمد لله رب العالمين وامر المهدي حتم
من خالجه يفتل لا دفع فى هذا لدافع ولا حيلة فيه لرائغ ثبت
بثبوت نصوص الكتاب وقواطع الشرع وبيان العلم ودام مادامت
السموات والارض باذن الله الواحد الفهار واحمد لله رب العالمين
وكل متدين يكتب هذه التذكرة ويتذكر بها كل يوم بكرة وعشيا
ويغفب على معانيها ويعمل بمقتضاها ويدعو اليها وينشرها
ويرغب فيها ويحض عليها ينتفع بها فى الدنيا والآخرة وينال
بها السعادة والبركة والخير كله بيد الله سبحانه الله رب العالمين
نفع الله بها واسعد وهدى من عمل بها والسلام على من اتبع
الهدى ثم اهتدى واحمد لله رب العالمين

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الفوائد التي بني عليها علوم الدين والدنيا وهي تنقسم على اصول

منها ان الرسل حق وانه لا يعرف بينهم وان كتب الله حق وانه لا يعرف بينهم وان الدين حق وانه لا يتبعض وان التكليف ثبت على جميع العباد وانه لا يتخصص بالاعيان وانه دائم ما دامت السماوات والارض وانه لا يتفيد بالزمان وان الله اذا اثبت التكليف لا يمكن جمده ولا دفعه ولا رفعه من مخلوق بوجه ولا بسبب وان الدين لا يثبت بالافعال ولا يرجع الى الاختيار ولا اهواء العباد وانه لا يثبت بالاكراه وان الله لا يكلف بما لا طافة به ولا يكلف بما لا سبيل الى العلم به وان الله لا يكلف بالغيوب انما يكلف بالظواهر وانه لا يكلف بالمشيئة انما يكلف بالامر وان ما ثبت باليغين لا يزول الا باليغين وان المعنى اذا ثبت في المخلوق لا ينتفى الا بثبوت ضده في المحل وان الله اذا اثبت احد لا

ينتفل ولا يتحول ولا يتعدى وان المحفيفة اذا ثبت لا يتغير (١)
بالاسماء وبالبدعاوى ولا بالازمنة ولا بالامكنة وان المعطل بالافعال
كالمعاند بالافعال فيما يتعلق بهما من الاحكام وان العادة طريق الى
العلم فيما يتعلق بالشرع وغيره وان الخلائق كلهم جبلوا على
طلب ما ينفع ودفع ما يضر وجبلوا على ايثار الاكثر واختيار
الافضل وان المجوارح تابعة للغلب فى الافعال والادبار والميل والنجور
والمنشط والمكره وان ما ثبت فى الغلب يظهر على المجوارح لا يخفى
بطرود عارض ليس له فرار وان حجة الله اذا قامت على العباد لا تدفع
بالعباد ولا بالاعتذار وان الدعوة اذا بلغت لا ينفع فيها الانكار ولا ينفع
فيها الاعراض وان الموالات والمعاداة واجبة فى الدين وان الحجرة
من بين الاعداء الى الله ورسوله واجبة على جميع العباد وان الخروج
من الديار والاموال الى الدين لا يسقط عن احد بوجهه ولا بسبب وان
الغيام بامر الله واجب وانه على العور لا يجوز فيه التاخير وان
مراعاة الغيام بامر الله اولى من مراعاة ارافة الدماء وذهاب النعوس
والاموال وان العساد يجب دفعه على الكافة وان العساد لا يجوز
التماذى على فليله وكثيره وان من منع فريضة واحدة كمن منع
العرائض كلها وان من منع عفلا بما جوفه كمن منع الشرع كله
وان التماذى على ذرة من الباطل كالتماذى على الباطل كله وان من
ترك دفع العساد كمن اعان بتبعسه وماله وان العساد لا يدفع

(١) كذا فى الاصل

بالتخايل انما يدفع بالتناصر وان الهوى لايجوز ايشارة على الحق
وان الدنيا لايجوز ايشارها على الآخرة وان المعطل لايجوز افراره على
تعطيله وان الرنديق لا تنقبيل توبته وان الحق لايجوز تلبيسه
بالباطل وان العلم ارتفع وان الجاهل عم وان الحق ارتفع وان الباطل
عم وان الهدى ارتفع وان الضلال عم وان العدل ارتفع وان الجور
عم وان الرؤساء الجاهل استولوا على الدنيا وان الملوك الصم البكم
استولوا على الدنيا وان الدجالين استولوا على الدنيا وان الباطل
لا يرفعه الا المهدي وان الحق لا يقوم به الا المهدي وان المهدي
معلوم في العرب والعجم والبدو والحضر وان العلم به ثابت في
كل مكان وفي كل ديوان وان ما علم بضرورة الاستعاضة قبل ظهوره
يعلم بضرورة المشاهدة بعد ظهوره وان الايمان بالمهدي واجب
وان من شك فيه كافر وانه معصوم فيما دعا اليه من الحق لايجوز
عليه الخطأ فيه وانه لا يكابر ولا ييضاد ولا يدافع ولا يعاند ولا يخالف
ولا ينازع وانه جرد في زمانه صادق في قوله وانه ينقطع الجبابرة
والدجاجلة وانه يفتح الدنيا شرفها وغربها وانه يملؤها بالعدل
كما ملئت بالجور وان امره فائم الى ان تغوم الساعة

كملت القواعد بحمد الله



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

باب في بيان طوائف المبطلين من الملتهمين والمجسمين وعلاماتهم

جميع علاماتهم ظاهرة منها ما ظهر قبل مجيئهم من كادهم
ومنها ما ظهر بعد اخذهم البلاد ومنها ما ظهر من احوالهم
وابعالهم فالذي ظهر منها قبل مجيئهم خمس احداهن انهم الحجة
والثانية انهم العروة والثالثة انهم العالة والرابعة انهم رعاء الشاء
والبهم والخامسة انهم جاهلون باسم الله والذي ظهر منها بعد
اخذهم البلاد سبع احداهن انهم ياتون في اخر الزمان والثانية
انهم ملوئ والثالثة انهم يتناولون في البنيان والرابعة انهم
يلدون مع الآماء ويستكثرون من الجوارى والخامسة انهم صم
والسادسة انهم بكم يعنى انهم صم عن الحق لا يستمعون اليه
بكم عن الحق لا يقولون به ولا يامرون به وكل ذلك راجع الى الجهل
والعدول عن الحق والسابعة انهم ما هم اهلا للامانة والقيام باسم

الله والذي ظهر من احوالهم وابعالهم ثمان احداهن انهم
فى ايديهم سياط كاذناب البفر والثانية انهم يعذبون
الناس ويضربونهم بها والثالثة ان نساءهم رؤوسهن كأسنمة
البخت يعنى انهن يجمعن شعورهن فوق رؤوسهن حتى
تكون شعورهن على تلك الصبة والرابعة انهن كاسيات عاريات
والخامسة انهن مائلات يعنى عن الحق والرشاد والسادسة انهن
مميلات يعنى لغيرهن والسابعة انهم يغدون فى سخط والثامنة
انهم يروحون فى لعنة هذه علاماتهم وجملة علاماتهم عشرون
اخبر الرسول بجميعها قبل وجودهم فظهرت كلها على وفق ما
اخبر به بينها فى حديث عمر بن الخطاب وفى احاديث ابى
هريرة ونحن نذكر منها ما فيه بيانها ليفع العلم بها بالمشاهدة
وعن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه جبريل
فقال يارسول الله اخبرنى عن الساعة قال ما المسؤول عنها باعلم
من السائل قال فاخبرنى عن اماراتها قال ان تدد الأمة ربتها وان
ترى الحجة العروة العالة رعاء الشاء يتناولون فى البنيان ثم انطلق
جلبث مليا ثم قال يا عمر اتدرى من السائل قلت الله ورسوله اعلم
قال فانه جبريل اتاكم يعلمكم دينكم وعن ابى هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اتاه جبريل فقال يارسول الله متى
الساعة قال ما المسؤول عنها باعلم من السائل ولكن ساعدتك عن
اشراطها اذا ولدت الأمة ربتها فذات من اشراطها واذا كانت الحجة
العروة رؤوس الناس فذات من اشراطها واذا تناول رعاء البهم

فى البنيان بذاى من اشراطها فى خمس لا يعلمهن الا الله
ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عنده علم الساعة
الآية وعن ابى هريرة ان جبريل سأل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يارسول الله متى تفوم الساعة فال ما
المسؤول عنها باعلم من السائل وساحدثك عن اشراطها
اذا ولدت الأمة ربها بذاى من اشراطها واذا رأيت الجمعة العرابة
الصم البكم ملوئ الارض بذاى من اشراطها واذا رأيت رعاء
البهم يتناولون فى البنيان فذلك من اشراطها فى خمس لا
يعلمهن الا الله ثم قرأ ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث
الآية وعن ابى هريرة ان اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الساعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
ضيمت الامانة بانتظر الساعة فقال كيف اضاعتها فال اذا اسند
الامر الى غير اهله بانتظر الساعة * باب فى علاماتهم وقطع الرسول
عليه السلام لهم بالنار والسخط والغضب واللعنة * وعن ابى
هريرة فال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنعان من اهل النار
لم ارهما قوم معهم سياط كاذناب البفر يضربون بها الناس ونساء
كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كاسنمة البخت المائلة
لا يدخلن الجنة ولا يخرجن ربحتها وان ربحتها ليوجد من مسيرة كذا
وكذا وعن ابى هريرة فال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان طالت بك مدة اوشكت ان ترى قوما يغدون فى سخط
ويروحون فى لعنة فى ايديهم مثل اذناب البفر يعنى سياطا

كانت عندهم ليست عند احد سواهم * باب فيما احدثوه من المنكر والمغارم وتغلبهم فى السمحت والحرام ياكلون فيه ويشربون وفيه يغدون وفيه يروحون وتجسيمهم وكبرهم اكبر * وهذا الباب اشتهارة وانتشاره يغنى عن بيانه وتبصيله، يغنى تجسيمهم وكبرهم وباطلهم والضروري لا يحتاج الى دليل والمحسوس لا يحتاج الى بيان وقد روي عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يا كعب انه لا يربو لحم نبت من سحت الا كانت النار اولى به * باب فى تحريم معونتهم على ظلمهم وتصديفهم على كذبهم * وعن ابن عجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعينى بالله يا كعب ابن عجرة من امراء يكوئون بعدى فمن غشي ابوابهم وصدفهم على كذبهم واعانهم على ظلمهم فليس منى ولسنت منه ولا يرد علي المحوض ومن لم يغش ابوابهم ولم يصدفهم على كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو منى وانا منه وسيرد علي المحوض وفى هذا الحديث بان من ناواهم وصبر على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى دينه يرد عليه المحوض ان شاء الله ومن ترى دينه ورجع اليهم وبدل وغير وصدفهم على كذبهم واعانهم على ظلمهم يذاد عن المحوض ولا يرد وفى حديث ابى هريرة بيان ذلك وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وددت انى قد رأيت اخواننا فالوا يا رسول الله السنن باخوانك قال بل انتم اصحابى واخواننا الذين لم ياتوا بعد وانا برطهم على المحوض وفيه تنبيه على طائفة اهل الحق الذين صبروا على دينهم

بعده وتمسكوا بسنة نبيهم وفيه تنبيه على طوائف اهل الباطل الذين تركوا دينهم بعده وارتدوا وبدلوا وغيروا وجسموا وعاندوا الحق قال فليذادن رجال عن حوضى كما يذاد البعير الضال اناديهم ألا هلم ألا هلم ألا هلم فيقال انهم قد بدلوا بعدى فاقول بسكفا بسكفا بسكفا * باب فى معرفة اتباعهم الذين اعانوهم على ظلمهم وصدفوهم على كذبهم وبيان افعالهم على ثلاث فرق * منهم الملبسون اعنى المكارين الذين يضلونهم بغير علم ويتوسلون بعتيائهم الى اباطيلهم واهوائهم كلما سألوهم عن شيء اجتوهم به على ما وافق اهواءهم واغراضهم فضلوا واضلوا وبيان صفتهم فى حديث عبد الله بن عمرو بن العاصى قال عبد الله بن عمرو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يفيض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يفيض العلم بفيض العلماء حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فاجتوا بغير علم فضلوا واضلوا رواه مسلم والبخارى وهذا كله محسوس مشاهد لا يحتاج الى بيان ومن اعوانهم المرتدون الذين رجعوا اليهم وباعوا دينهم بعرض من الدنيا يصبح احدهم مومنا ويمسى كاهرا يبيع دينه وهذا كله ظاهر لا يحتاج الى تطويل وبيانه فى حديث ابى هريرة وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بادروا بالاعمال فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مومنا ويمسى كاهرا او يمسى مومنا ويصبح كاهرا يبيع دينه بعرض من الدنيا وفتنة الدين اكبر من هذا لافتنه ولامصيبة اعظم من الارتداد

والتبديل والتغيير ومن اعوانهم عبيد الدينار والدرهم والخميصة
الذين كانوا تحتهم في الذل والهوان تركوا دينهم وخسروا ما خررتهم
ابتغاء مرضاتهم خوفا على دنياهم ورضاهم ممتنع لا يدرك ودنياهم
جانية لا تنفى لهم فبخسروا الدنيا والآخرة جميعا ملعونين على
لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابى هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن عبد الدينار لعن عبد الدرهم
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعس عبد الدينار وعبد
الدرهم وعبد الخميصة ان اعطي رضي وان لم يعط سخط وعن ابى
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله
يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب اليم وذكر
الحديث وقال فيه ورجل بايع اساما لا يبايعه الا لدنيا فان اعطاه
منها وبى وان لم يعطه منها لم يعب هذا دأبهم يميلون مع الدنيا
حيث مالت لا عهد لهم ولا ميثاق الا ما وافق مرادهم وجعلهم مع
دنياهم هذا حالهم المشاهد منهم * باب في وجوب مخالفتهم
وتحريم الافتداء بهم والتشبه بهم وتكثير سوادهم وحبهم *
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمخالفة اهل الباطل في زيهم
واجعالهم وجميع أمورهم في اخبار كثيرة قال خالغوا اليهود خالغوا
المشركين خالغوا المجوس وكذلك المجسمون الكفار وهم
يتشبهون بالنساء في تغطية الوجوه بالتلثم والتنقيب ويتشبه
نساؤهم بالرجال في الكشف عن الوجوه بلا تلثم ولا تنقيب
والتشبه بهم حرام لما رواه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء شملتهم اللعنة جميعا ومن كثر سواد فوم فهو منهم وذلك كله حرام قال الله تبارك وتعالى ولا تركزوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار ومالك من دون الله من اولياء ثم لا تنصرون * باب فى وجوب بغضهم ومعاداتهم على باطلهم وظلمهم * قال الله تبارك وتعالى لا تجد فوما يومنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم الآيتة وقال تبارك وتعالى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم اولياء الآيتة وعن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب فى الله والبغض فى الله من علامات اليقين والايمان * باب فى تحريم طاعتهم واتباع افعالهم * حرم الله طاعة المجسمين والمرتدين واليهود والنصارى قال الله تبارك وتعالى يا أيها الذين آمنوا ان تطيعوا الذين كبروا يردوكم على اعقابكم فتنقلبوا خاسرين بل الله مولاكم وهو خير الناصرين وحرم طاعة المنافقين قال الله تبارك وتعالى ولا تطع الكافرين والمنافقين الآيتة وحرم طاعة من اتبع الهوى وعدل عن الهدى قال الله تبارك وتعالى ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان امره فرطاً وقل احنى من ربكم فمن شاء فليؤمن من الآيتة وحرم طاعة المعتدى المانع للخير قال الله تبارك وتعالى ولا تطع كل حلاف مهين هماز مشاء بنميم مناع للخير معتد أثيم الآيتة وحرم الله طاعة المبسدين قال الله ولا تطيعوا امر المسرفين الذين يعسدون فى

الأرض ولا يصاحون وحرم طاعة الجاهلين قال الله تعالى ولا تتبع
اهواء الذين لا يعلمون انهم لن يغنوا عنك من الله شيئا لا طاعة
لمخلوق في باطل ولا ظلم ولا معصية انما الطاعة في طاعة الله وانحى
والمعروف وعن علي ابن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا طاعة في معصية انما الطاعة في المعروف وعن نافع عن عبد
الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على امرء المسلم
السمع والطاعة ما لم يؤمر بمعصية فان امر بمعصية فلا سمع
ولا طاعة * باب في وجوب جهادهم على الكفر والتجسيم وانكار
الحق واستحلال دماء المسلمين واموالهم واعراضهم * قال الله
تبارك وتعالى يا ايها الذين ءامنوا قاتلوا الذين يلوونكم من الكفار
وليجدوا فيكم غلظة * باب في وجوب جهاد من ضيع السنة
ومنع الجرائض * وعن ابي هريرة انه قال قال عمر لابي بكر لما
قاتل مانعي الزكاة كيف نقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن
قال لا اله الا الله فقد عصم مني ماله ونفسه الا بحفظها وحسابهم
على الله فقال ابو بكر والله لأقاتلن من عرف بين الصلاة والزكاة فان
الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر بن الخطاب
هو الله ما هو الا ان رأيت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال
بعرفت انه انحى كل من منع بريضة من جرائض الله حق على

المسلمين جهادة حتى ياخذوها منه فكيف من منع الايمان والدين والسنة * باب في وجوب جهادهم على ارتكاب المنكر والعجور وتماديهم على ما لا يوسرون به * وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبيء بعثه الله في امة قبلى الا كان له من امته حواريون واصحاب ياخذون بسنته ويفتدون باصرة ثم انها تخلب من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يوسرون فمن جاهدهم بيده فهو مومن ومن جاهدهم بلسانه فهو مومن ومن جاهدهم بغلبه فهو مومن ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل * باب في وجوب جهادهم على العناد والبساد في الارض * قال الله تبارك وتعالى ولولا دفاع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض وقال الله تبارك وتعالى ولولا دفاع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا الآية

تم القول في المجسمين والحمد لله وحده

* باب ما ذكر في غربة الاسلام في اول الزمان وغرخته في اخرة * وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بدأ الاسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ بطوبى للغرباء وهذا الحديث صحيح اسنودة مسلم * باب الصبر على الدين في اواخر الزمان وما للصابر على دينه عند الله من الاجر * وفي ديوان الترمذى عن ابي ثعلبة الخشنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من ورائكم ايام الصبر الصبر فيهن مثل الفبض على الجمر للعامل فيهن مثل

اجر خمسين رجلا يعملون مثل عملكم وفي رواية اخرى فيل
يا رسول الله اجر خمسين رجلا منا او منهم قال بل منكم * باب
وجوب الجهاد عند ظهور المناكر وفساد الزمان * ومن صحيح مسلم
عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما
من نبيء بعثه الله في امة فبلى الا كان له من امته حواريون
واصحاب ياخذون بسنته ويفتدون باسره ثم انها تخلف من
بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يومرون فمن
جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن
جاهدهم بغلبه فهو مؤمن ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل
ومن سنن ابي داود عن حذيفة بن اليمان انه قال ان الناس كانوا
يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت انا
اسأله عن الشر فاحدفه الغوم بابصارهم فقال أرى الذي
تنكرون انى فلت يارسول الله ارايت هذا الخير الذي اعطانه
الله أيكون بعده شر كما كان قبله قال نعم فلت بما
العصمة من ذلك قال السيف *

* باب فيما بشر به الرسول من ظهور الطائفة

التي تغاتل على الحق على عدوهم * ومن صحيح مسلم عن
ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال
طائفة من امتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم حتى
ياتي امر الله وهم كذلك وعن المغيرة قال سمعت رسول الله صلى

الله عليه وسلم يقول لن ينزال قوم من امتي ظاهرين على الناس حتى ياتي امر الله وهم ظاهرون * باب في ان الطائفة التي ذكر الرسول تقاتل عن الحق وتفوم به في اآخر الزمان * ومن صحيح مسلم عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لن يبرح هذا الدين فائما يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تفوم الساعة وعن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاتزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة * باب في ان هذه الطائفة تفوم بامر الله لا يضرهم من خذلهم او خالجهم * ومن صحيح مسلم عن عمر ابن هانئ قال سمعت معاوية على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاتزال طائفة من امتي فائمة بامر الله لا يضرهم من خذلهم او خالجهم حتى ياتي امر الله * باب في انهم ظاهرون على من عاداهم الى يوم القيامة * ومن صحيح مسلم عن معاوية بن ابي سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يعفوه في الدين ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوهم الى يوم القيامة * باب في فتالهم على امر الله وفهرهم لعدوهم الى قيام الساعة * ومن صحيح مسلم عن عتبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاتزال عصابة من امتي يقاتلون على امر الله فاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالجهم حتى

تأتيهم الساعة فقال عبد الله بن عامر اجل * باب في ان الطائفة
التي تقاتل على الحق في آخر الزمان في المغرب * ومن صحيح
مسلم عن سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا ينزال اهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة
* باب في ان هذه الطائفة تقاتل على الحق حتى تجتمع مع عيسى
ابن مريم صلى الله عليه وسلم * ومن صحيح مسلم عن جابر بن
عبد الله انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا تنزل طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة
قال في منزل عيسى بن مريم ويقول اميرهم تعال صل لنا فيقول لا
ان بعضكم على بعض امراء تكرمه الله هذه الامة * باب في ان
هذه الطائفة تقاتل على الحق حتى يقاتل اخرهم الدجال * ومن
سنن ابي داود عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تنزل طائفة من امتي على الحق ظاهرين على من
ناوهم حتى يقاتل اخرهم الدجال * باب في ان الله يفتح
الدنيا كلها لاهل الغرب وغزوهم للعدو حتى يغزو الدجال *
ومن صحيح مسلم عن جابر بن سمرة عن نافع بن عتبة قال كنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة قال اتى النبي صلى الله
عليه وسلم قوم من قبل المغرب الى آخر الحديث قال فقال نافع
يا جابر لانرى الدجال يخرج حتى يفتح الروم * باب في ان هذه
الطائفة ينصرها الله حتى تقوم الساعة * ومن ديوان الترمذي

عن معاوية بن فرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وعن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم منصورون ومصيبون ومبتوح لكم فمن ادرك ذلك فليتنق الله وليامر بالمعروف ولينه عن المنكر

كامل بحمد الله وعونه وتأييده وصلى الله على محمد نبيه وعبدته



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

❖ باب فی ان التوحید هو اساس الدین الذی بنی علیه وان
خروعه انما تثبت بعد العلم بثبوته ❖ قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم بنى الاسلام على خمس على ان يوحد الله واقام الصلاة
وايتاء الزكاة وصيام رمضان والحج وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن انك تقدم على قوم اهل
كتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله فاذا عرفوا الله فاخبرهم
ان الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فاذا فعلوا
فاخبرهم ان الله فرض عليهم زكاة تؤخذ من اموالهم وترد على
فقرائهم فاذا اطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم اموالهم بنى
وجوب العلم بالعرائض على وجوب العلم بالتوحيد ونبيه على
ذلك وامره بالعمل به لما انا به منابه في التبيين ❖ باب في
معنى التوحيد وتفسير لفظه ❖ التوحيد هو اثبات الواحد ونبي
ما سواه من اله او شريك او ولي او طاغوت كل ما يعبد سواه يجب
نفيه والكفر به والتبرء منه بين الرسول التوحيد ومسره بقوله
من وحد الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه
وحسابه على الله وبقوله بنى الاسلام على خمس على ان يعبد الله

ويكفر بما دونه نبه فيه بغاية ما يمكن فيه النبي من الجحد
والانكار والكفر بما سوى الواحد الفهار وقال في معناه بني الاسلام
على خمس شهادة ان لا اله الا الله اثبت الواحد ونعى ما سواه وقال
جابر بن عبد الله اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتوحيد
في حجته يعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك
لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك
المعنى بالتوحيد واحد اثبات الواحد ونعى ما سواه وهو معنى
لا اله الا الله الواحد هو الحق وما دونه هو الباطل نبه الله على
ذلك في كتابه فقال ذلك بان الله هو الحق وان ما تدعون من
دونه هو الباطل وقال ذلك بان الله هو الحق وان ما تدعون من
دونه الباطل وقال فذلكم الله ربكم الحق فماذا بعد الحق الا الضلال
بين سبحانه ان اتباع التوحيد هو الحق وان اتباع غير التوحيد هو
باطل وضلال * باب في فضل التوحيد * التوحيد قول لا اله
الا الله في الاولين والآخرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجضل ما فلت انا والنبليون فبلى لا اله الا الله وحده لا شريك
له وقال ما من عبد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده
ورسوله الا حرمه الله على النار وقال يخرج من النار من قال لا
اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة وقال من قال لا
اله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه
على الله وقال عمر لابي بكر لما قاتل مانعى الزكاة كيف نقاتل
الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل

الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد
عصم منى ماله ونفسه الا بحفه وحسابه على الله فقال ابوبكر
والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال
والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم لغاتلتهم على منعه فقال عمر بن الخطاب بوالله ما هو الا
ان رايت الله فد شرح صدر ابى بكر للفتال بعرفت انه الحق
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل من المسلمين قتل
رجلا من المشركين بعد ما قال لا اله الا الله ولم تقتله بعد ما
قال لا اله الا الله قال يا رسول الله اوجع بى المسلمين
وقتل فلانا وفلانا وانى جلت عليه فلما رأى السيف قال
لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف
تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم الغيامة قال يا رسول الله
استغبر لى قال وكيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم الغيامة
فلم يزد على ذلك وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنه
ابى طالب لما حضرته الوفاة وعنده ابوجهل وعبد الله بن ابى
امية يا عم فل لا اله الا الله كلمة اشهد لك بها عند الله فقال له
ابوجهل وعبد الله بن ابى امية يا ابا طالب اترغب عن ملة عبد
المطلب فقال اآخر ما كلمهم هو على ملة عبد المطلب وابى ان
يقول لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والله
لأستغبرن لك ما لم انه عنك فانزل الله ما كان للنبي والذين
ءامنوا ان يستغبروا للمشركين الآتية وانزل الله فيه انك لا تهدى

من احببت ولكن الله يهدى من يشاء * باب فى تقييد لا اله الا الله بتقييدات فى الشريعة غير باق على اطلاقه * منها ان يكون من علم لا عن ضده ومنها ان يكون عن يفين لا عن شك ومنها ان يكون عن اخلاص الا عن شرى ومنها ان يقوله مع العمل ولا يتكل ومنها ان لا يقوله بلسانه دون قلبه ومنها ان يقوله ابتغاء وجه الله لا لغيره ومنها ان يثبت عليه حتى يموت عليه لم يبدل عنه ولم يغير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تقييده بالعلم من علم انه لا اله الا الله دخل الجنة وقال حين دعا لاصحابه فى ازوادهم بالبركة فنزلت فيها فاكلوا حتى شبعوا واخذوا فى اوعيتهم حتى ما تركوا فى العسكر وعاء الا ملؤوه فقال عند ذلك اشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله لا يلقى بهما عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابى هريرة من لغيت يشهد ان لا اله الا الله مستيفنا بها قلبه بشرته بالجنة فكان اول من لقي عمر بن الخطاب باخبرة بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم بضرب بيده بين ثديه فرجع ابو هريرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبره بذلك فقال لعمر ما حملك على ما فعلت فقال انى اخشى ان يتكلوا فخلهم يعملوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلهم وقال لمعاذ بن جبل يا معاذ قال لبيك رسول الله وسعديك قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك قال ما من عبد يشهد ان لا اله الا



الله وان محمدا عبده ورسوله الا حرمه الله على النار قال يا رسول
الله ابلأ اخبر بها الناس فيستبشروا قال اذا يتكلموا حذر رسول
الله صلى الله عليه وسلم من الاتكال لمنعه للعمل وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في حديث عتبان بن ملك بان الله
قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغى بها وجه الله
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثواب من قال مثل
ما يقول المؤمن اذا قال المؤمن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله
اكبر الله اكبر ثم قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان
لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله قال اشهد ان محمدا
رسول الله ثم قال حي على الصلاة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم
قال حي على الجهاد قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر
الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا
الله من قلبه دخل الجنة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات لا يشرك بالله
شيئا دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئا دخل النار
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا ليذا دن رجال عن حوضي
كما يذاد البعير الضال اذ اديهم الا هلم الا هلم فيقال انهم
قد بدلوا بعدى باقول فسكفا فسكفا وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بادروا بالاعمال فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل
مومنا ويمسى كافرا او يمسى مومنا ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض

من الدنيا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سحفا سحفا لمن
بدل بعدى وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى على المحوض
حتى انظر من يرد علي منكم وسيؤخذ اناس دونى فاقول يارب
منى ومن امتى فيقال اما شعرت ما عملوا بعدى والله ما برحوا بعدى
يرجعون على اعقابهم وهذه التفييدات الثابتة فى الشرع انما
ينبع قول لا اله الا الله بالترامها واعتقادها والعمل بها ومن
فاتها ولم يلزم حقيقتها وخالف جعله قوله لم ينبعه القول بها
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبي بعثه الله
فى امة قبلى الا كان له من امته حواريون واصحاب ياخذون
بسنته ويفتدون بامره ثم انها تخلف من بعدهم خلوف
يقولون ما لا يفعلون ويعلمون ما لا يومرون فمن جاهدهم
بيده فهو مومن ومن جاهدهم بلسانه فهو مومن ومن
جاهدهم بقلبه فهو مومن ليس وراء ذلك من الايمان حبة
خردل * باب فى ان التوحيد يهدم ما كان قبله من الكفر
والآثام * وقال عمرو بن العاصى لرسول الله صلى الله عليه وسلم
حين جعل الله الاسلام فى قلبه ابسط يمينك فلأباعدك ببسط
يمينه فال عمرو بقبضت يدي فال مالك ياعمرو فال اردت ان
اشترط فال تشترط بماذا قلت ان يغبر لي قال اما علمت ان
الاسلام يهدم ما كان قبله وان الحجر تهدم ما كان قبلها وان الحج
يهدم ما كان قبله وما كان احد احب الي من رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا اجل فى عينى منه ولو سئلت ان اصعبه ما اطفت

ان اصعبه لاني لم اكن املاً عينى منه اجلالاً له * باب في وجوب العلم بالتوحيد وتقديمه على العبادة واعتماد العبادة على المعرفة * قال الله تبارك وتعالى فاعلم انه لا اله الا الله وقال اني انا الله لا اله الا انا فاعبدنى وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتماد العبادة على المعرفة في حديث معاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن * باب في ان التوحيد هودين الاولين والآخرين من النبيين والمرسلين وان دين الانبياء واحد * قال الله تبارك وتعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول الا يوحي اليه انه لا اله الا انا فاعبدونى وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل ما قلت انا والنبيئون من قبلى لا اله الا الله وحده لا شريك له وقال في حديث اخر ودينهم واحد يعنى الانبياء اجتمعوا في الدين كلهم مع تباعد اماكنهم وازمانهم وبين صلى الله عليه وسلم ان سبيل اصحاب الرسل والمؤمنين واحد وهو التوحيد والاخذ بالسنة والافتداء بالانبياء صلى الله عليهم فقال ما من نبي بعثه الله في امة فبلى الا كان له من امته حواريون واصحاب ياخذون بسنته ويفتدون بامر * باب في معرفة طريق اثبات العلم بالتوحيد * بضرورة العفل يعلم توحيدة سبحانه بشهادة واسطة افعاله من وجه ابتفار الخلق الى الخالق ووجوب وجود الخالق سبحانه واستحالة دخول الشك في وجود من وجب وجوده قال الله تبارك وتعالى ابي الله شك باطر السماوات والارض نبه على استحالة دخول الشك في من

يعلم وجوده بضرورة العقل وهو الله سبحانه * باب في فضل
الايمن وان الايمان من الاعمال * سئل رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي الاعمال افضل فقال ايمان بالله ورسوله قال ثم
ماذا قال الجهاد في سبيل الله قال ثم ماذا قال حج مبرور *
باب في الايمان بالله والايمان برسوله والايمان بما جاءت به
رسله * قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجربيل حين سأله
عن الايمان الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم
الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره قال صدقت * باب في الايمان
بالرسول وبما جاء به * قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت
ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويؤمنوا بي وبما
جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحفها
وحسابهم على الله * باب فيمن مات ولم يؤمن بما جاء به
الرسول * قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي محمد
بيده لا يسمع بي احد من هذه الامة يهودي او نصراني ثم يموت
ولم يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار * باب في
معنى الايمان وحلاوته اذا تمكن في القلب * الايمان هو
التصديق بما امان به فالتام سلمة ما صدقت بموت رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى سمعت وقع الكرازين تعنى ما صدقت
بموته الا بذلك لما سمعته ايفنت به قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبمحمد نبيها
وبالاسلام دينها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من

كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما
سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا الله وان يكره ان يعود في الكفر
بعد ان انغذه الله منه كما يكره ان يفتن في النار وقال رسول
الله صلى عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من
ولده ووالده والناس اجمعين * باب في العلم * والعلم نور من
عند الله يهدي به من يشاء قال الله تبارك وتعالى يا ايها الناس
قد جاءكم برهان من ربكم وانزلنا اليكم نورا سينا فاما الذين
ءامنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل
ويهديهم اليه صراطا مستقيما وقال تبارك وتعالى وكذلك
اوحينا اليك روحا من امرنا ماكنت تدري ما الكتاب ولا الايمان
ولكن جعلناه نورا نهدي به من نشاء من عبادنا وقال تبارك
وتعالى يهدي الله لنوره من يشاء وقال اومن كان ميتا فاحييناه
وجعلنا له نورا يمشى به في الناس كمن مثله في الظلمات
ليس بخارج منها بالظلمات هي الجهل والعلم هو النور وبذلك
تخففت المناقضة بين الجهل الذي هو الظلمات وبين العلم الذي
هو النور قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل لي في
قلبي نورا وفي لساني نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا
ومن جوفي نورا ومن تحتي نورا وعن يميني نورا وعن شمالي نورا
ومن بين يدي نورا ومن خلفي نورا واجعل لي في نفسي نورا
واعظم لي نورا رغب الى الله سبحانه في مواجته لنور العلم في
جميع اموره وقال لغمان لابنه في وصيته حين اوصاه بطلب العلم

ومجالسة العلماء يا بني جالس العلماء وزاحمهم بركبتيك
فان الله يحيى الغلوب بنوز المحكمة كما يحيى الارض الميتة بوابل
السماء * باب في اتباع الكتاب والسنة * قال الله تبارك وتعالى
وهذا كتاب انزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون وقال في
اتباع الرسول والاخذ بسنته وما اناكم الرسول بخذوة ومانهاكم
عنه فانتهوا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تركت فيكم
امرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة رسوله وخطب
عمر بن الخطاب الناس في المدينة عند فدومه من حجة وقال
في خطبته أيها الناس قد سنت لكم السنن وجرضت لكم
العرائض وتركتكم على الواضحة الا ان تضلوا بالناس يمينا وشمالا
وصبقن باحدى يديه على الاخرى

كتاب الطهارة

قال الله تبارك وتعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن
يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم وقال تبارك وتعالى وينزل
عليكم من السماء ماء ليطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان نبه
على تعظيم ماسن به من الطهارة على عبادة لينتبهوا الى ذكر علائمه
وشكر نعمه وينتبهوا الى تعظيم ماسن به فيما لا يتم التطهر الا به
وهو انزال الماء للظهور من السماء * باب في فضل الطهارة * قال
الله تبارك وتعالى ان الله يحب المتواابين ويحب المتطهرين وقال رجال
يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين وقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم الطهور شرط الايمان واحمد لله تملأ الميزان وسبحان
الله والحمد لله تملثان ما بين السماوات والارض والصلاة نور والصدقة
برهان والصبر ضياء والغفران حجة لك او عليك كل الناس يغدو
فبائع نفسه فمعتقها او موبقها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم طهرنى بالثآء والبرء والماء البارد اللهم طهرنى من الذنوب
والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اظهر صلى الله عليه
وسلم رغبته فى التطهر الى الله سبحانه لعلمه بما فى الطهارة
من الفضل * باب فى تقديم الطهارة على الصلاة * قال الله
تبارك وتعالى يا ايها الذين ءامنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا
وجوهكم الآية نبه على تقديم الطهارة على الصلاة وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من
غلول وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة احدكم
اذا احدث حتى يتوضأ * باب فى الخروج الى حاجة الانسان فبيل
الصلاة والابعاد عن الناس * وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا وجد احدكم الغائط فليبدأ به فبيل الصلاة وقال لا صلاة
بعضرة الطعام ولا وهو يدافعه الاخبثان وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اراد البراز انطلق حتى لا يراه احد قال المغيرة كنت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سبيل فقال يا مغيرة خذ
الادوة باخذتها فخرجت معه فانطلق رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى توارى عنى ففضى حاجته ثم جاء فصببت عليه الماء
فتوضأ وضوءه للصلاة وعن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فم هجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فم هجرته الى ما هاجر اليه وعن سليمان بن يسار انه قال تعرف الناس عن ابي هريرة فقال له رجل ايها الشيخ حدثني حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الناس يفضى يوم القيامة عليه رجل استشهد فأتي به بعرفة نعمته بعربها قال بما عملت فيها قال فأتلت بيك حتى استشهدت قال كذبت ولكنك فأتلت لأن يقال جريء ففد فيل ثم أمر به بسحب على وجهه حتى ألقي في النار ورجل تعلم العلم وعلمه وفرأ الفرءان فأتي به بعرفة نعمه بعربها قال بما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وفرأت بيك الفرءان قال كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال هو عالم وفرأت الفرءان ليقال هو فارئ ففد فيل ثم أمر به بسحب على وجهه حتى ألقي في النار ورجل وسع الله عليه وأعطاه من اصناب المال كله فأتي به بعرفة نعمه بعربها فقال بما عملت فيها قال ما تركت من سبيل تحب ان ينغن فيها الا انبغت فيها لك قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد ففد فيل ثم أمر به بسحب على وجهه فألقي في النار وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله

بأطال لها في مرج او روضة بما اصابته في طيلها ذلك من المرج
او الروضة كانت له حسنات ولو انها فطعت طيلها ذلك فاستندت
شربها او شرفين كانت اثارها واروائها حسنات له ولو انها مرت
بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقي به كان له بذلك حسنات
بهي لذلك اجر ورجل ربطها تغيبا وتععبا ولم ينس حتى الله
في رفاها ولا ظهورها بهي لذلك ستر ورجل ربطها بخرا ورياء
ونواء لأهل الاسلام بهي على ذلك وزر وسئل النبي صلى الله عليه
وسلم عن الخير فقال لم ينزل علي فيها شيء الا هذه الآية الجامعة
العبادة من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا
يره وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال
الله عز وجل اذا تحدثت عبدى بان يعمل حسنة فانا اكتبها له
حسنة ما لم يعمل فاذا عملها فانا اكتبها بعشر امثالها واذا تحدث
بان يعمل سيئة فانا اغفرها له ما لم يعملها فاذا عملها فانا
اكتبها له بمثلها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
الملائكة رب ذئى عبدى يريد ان يعمل سيئة وهو ابصر به فقال
ارقبوه فان عملها فاكتبوها له بمثلها وان تركها فاكتبوها له
حسنة انما تركها من جزاي وعن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر
اليهم ولا يزيكهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بالعبادة
يمنعه من ابن السبيل ورجل بايع رجلا بسبعة بعد العصر
فحلب له بالله لأخذها بكذا وكذا فصدفه وهو على غير ذلك

ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا بان اعطاه منها وبي وان لم يعطه منها لم يبع وعن سهل بن حنيف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فرائشه وعن عائس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلب الشهادة صادفا اعطيها ولو لم تصبه وعن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فقال ان بالمدينة لرجالا ما سرتهم من مسير ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم خبسهم المرض وبي رواية الا شركوكم في الأجر وعن عائس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدخل على ام حرام بنت ملحان فتطعمه فدخل عليها يوما فاطعمته ثم جلست تبلى رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الأسرة او مثل الملوك على الأسرة ثم وضع رأسه فجعل مثل ما جعل في المرة الاولى قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فركبت البحر في زمان معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت وعن عائس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد طعم الايمان من كان يحب المرء لا يحبه الا لله ومن كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما ومن كان ان يلقى في النار احب اليه من ان يرجع في الكفر

بعد ان انفضذه الله منه وعن عائس بن مالك ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يومن احدكم حتى اكون احب اليه من
ولده ووالده والناس اجمعين وعن تميم الداري ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الدين النصيحة فلنا لمن قال لله ولكتابه
ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وعن جرير قال بايعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل
مسلم وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اجتنبوا السبع الموبقات فيل يا رسول الله وماهن قال الشرى
بالله والسكر وقتل النعبس التى حرم الله الا باحقى واكل مال
اليتيم واكل الربا والتولى يوم الترحف وفذب المحصنات الغابلات
المومنات وعن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من مات لا يشرى بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات
يشرى بالله شيئاً دخل النار وعن ابى موسى الاشعري ان رجلاً
اعرابياً اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل
يفاتل للمغنم والرجل يقاتل ليذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه
فمن فى سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
قاتل لتكون كلمة الله اعلى فهو فى سبيل الله وعن ابى موسى
انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل
شجاعة ويفاتل حمية ويفاتل رياء اي ذلك فى سبيل الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
فهو فى سبيل الله وعن ابى موسى ان رجلاً سأل رسول الله

صلى الله عليه وسلم عن القتال في سبيل الله فقال الرجل
يفاتل غضبا ويفاتل حية فقال من فاتل لتكون كلمة الله هي
العليا فهو في سبيل الله وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه
من بيته الا اجهاد في سبيله وتصديق كلمته ان يدخله الجنة
او يرده الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر او غنيمة
وعن يحيى بن سعيد ان ابا بكر الصديق بعث جيوشا الى الشام
فخرج يمشى مع يزيد بن ابي سعيان وكان امير ربيع من تلك
الارباع فزعموا ان يزيد قال لأبي بكر الصديق اما ان تركب واما
ان اتزل فقال له ابو بكر ما انت بنازل وما انا براكب انى احتسب
خطاي هذه في سبيل الله وعن ابي ادريس الخولاني انه قال
دخلت مسجد دمشق فاذا انا بعثى براق الثنايا واذا الناس معه
اذا اختلجوا في شيء اسندوه اليه وصدروا عن رأيه فسألت عنه
ف قيل هذا معاذ بن جبل فلما كان الغد هجرت فوجدته فد سبغني
بالتحجير ووجدته يصلى قال بانتظرت حتى فضى صلاته ثم
جئته من قبل وجهه وسلمت عليه فقلت والله انى لأحبك
لله فقال الله فقلت لله قال الله فقلت لله (١) قال فأخذ
بعبوة رداي فحجذنى اليه وقال أبشر بانى سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول قال الله وجبت محبتي للمتحابين
في والمتجالسين في والمتباذلين في والمتزاورين في وعن جابر بن

(١) كذا في الاصل

عتيك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده فد غلب فصاح به فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غلبنا عليك يا ابا الربيع فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعمن فاذا اوجب فلا تمكين باكية فقالوا وما الوجوب يا رسول الله قال اذا مات بفالت ابنته والله ان كنت لأرجوان تكون شهيدا فانك فد كنت فضيت جهازك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله فد اوقع اجرة على فدر نيته وما تعدون الشهادة فالوا القتل فى سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهادة سبع سوى القتل فى سبيل الله المطعون شهيد والغريق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد والمبطون شهيد وصاحب المحرق شهيد والذى يموت تحت الهدم شهيد والمرأة تموت بجمع شهيد وعن ابى النظر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فيحتسبهم الا كانوا له جنة من النار ففالت امرأة عنده يا رسول الله او اثنان فقال او اثنان وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من امرئى تكون له صلاة بليل فيغلبه عليها نوم الا كتب الله له اجر صلاته وكان نومه صدقة عليه وعن سعد بن ابى وقاص قال جاءنى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودنى عام حجة الوداع من وجع اشتد بى ففلت يا رسول الله فد بلغ منى الوجود ما فد ترى وانا ذومال ولا يرثنى الا ابنة لى ابا تصدق بمالى فقال لا فلت بالشطر فال لاثم فال الثلث والثلث كثير او كبير

انك ان تذرو ورثتك افنياء خير من ان تذرهم عالة يتكعبون
الناس وانك لن تنفع ذبغة تبتغى بها وجه الله الا اجرت عليها
حتى ما تجعل في بي امرأتك قال فقلت يا رسول الله أنخلب بعد
اصحابي قال انك ان تخلب فتعمل عملا صالحا تبتغى به وجه
الله الا ازددت به درجة ورفعة ولعلك ان تخلب حتى ينتبع
بك افوام ويضربك ماخرون اللهم امض لاصحابي هجرهم ولا تردهم
على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة وعن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته
في بيته وصلاته في سوفه بضعا وعشرين درجة وذلك ان احدهم
اذا توضأ واحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه الا الصلاة لا يريد
الا الصلاة لم يخط خطوة الا رفع له بها درجة وحط بها عنه خطيئة
حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلاة ما كانت
الصلاة هي تحبسه والملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه
الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحه اللهم اغفر له اللهم تب عليه
ما لم يؤذ فيه ما لم يحدث فيه وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يزال احدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه
لا يمنعه ان ينقلب الى اهله الا الصلاة وعن ابي كعب قال كان
رجل لا اعلم رجلا ابعد من المسجد منه وكان لا تخطئه صلاة قال
ف قيل له او فلت له لو اشتريت حارا تركبه في الظلماء او في
الرمضاء قال ما يسرنى ان منزلى الى جنب المسجد انى اريد ان

يكتب لى ممشاي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهلى
بقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فدجع الله لك ذلك كله
وبى رواية قال له النبي صلى الله عليه وسلم ان لك ما احتسبت
وبى رواية قال كان رجل من الانصار بيته اقصى بيت فى المدينة
وكان لا تخطئه الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابى
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة مع الاسام
افضل من خمس وعشرين صلاة يصليها وحده وعن عبد الله بن
مسعود قال من سره ان يلقى الله غدا مسلما فليحافظ على هؤلاء
الصلوات حيث ينادى بهن فان الله شرع لنبىكم سنن الهدى
وانهن من سنن الهدى ولو انكم صليتم فى بيوتكم كما يصلى
هذا المتخلف فى بيته لتركتم سنة نبىكم ولو تركتم سنة نبىكم
لضللتكم وما من رجل يتطهر بمحسن الطهور ثم يعمد الى مسجد
من هذه المساجد الا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة
ويرفع له بها درجة ويحط عنه بها سيئة ولقد رأيتنا وما يتخلف
عنها الا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يوتى به يهادى
بين الرجلين حتى يفام فى الصب

حديث ربيع العلم

وعن هشام بن عروة عن ابيه قال سمعت عبد الله بن عمرو بن
العاصى يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
الله لا يفيض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يفيض العلم

بغيبض العلماء حتى اذا لم يتحرك عالما اتخذ الناس رؤساء جهالا
فسئلوا فاجبتوا بغير علم وفضلوا واضلوا قال ثم لغيت عبد الله بن
عمرو على راس المحول فسألته فرد علي الحديث كما حدث قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وعن ابي وابل
قال كنت جالساً مع عبد الله وابي موسى فغلا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة اياما يرفع فيها العلم
وينزل فيها الجهل ويكثر فيها الهرج والهرج الغتلن وعن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغارب الزمان
ويغيبض العلم وتظهر العتق ويلقى الشخ ويكثر الهرج قالوا وما
الهرج قال الغتلن وعن ابي الدرداء قال كنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فمشخص ببصرة الى السماء ثم قال هذا اوان
يختلس العلم من الناس فقال زياد بن لبيد الانصارى كيف
يختلس منا وقد قرأنا الغرمان بوالله لنفرأنه ولنفرثنه نساءنا
وابناءنا فقال ثكلتك امك يا زياد ان كنت لأعدى من ففهاء المدينة
هذه التوراة والانجيل عند اليهود والنصارى بماذا تغنى عنهم
قال جبير بلغيت عبادة بن الصامت بفلت ألا تسمع الى ما يقول
اخوي ابو الدرداء فاخبرته بالذى قال قال صدق ابو الدرداء ان
شئت لأحدثنك باول علم يرفع من الناس الخشوع يوشك ان
تدخل مسجد الجماعة فلا ترى فيه خاشعاً لله وعن انس بن مالك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة ان
يرفع العلم ويثبت الجهل وتشرب الخمر ويظهر الزنى ورواه
غيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم

حديث نزول الأمانة والفرءان وحديث ربع الأمانة والايمان

وعن حذيفة قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين فدرايت احدهما وانا انتظر الآخر حدثنا ان الأمانة نزلت في جذر فلوب الرجال ثم نزل الفرءان فعلموا من الفرءان وعلموا من السنة ثم حدثنا عن ربع الأمانة قال ينام الرجل النومه فتقبض الأمانة من قلبه فيظل اثرها مثل الوكت ثم ينام النومه فتقبض الأمانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل كجمر دحرجته على رجلك فنبط فتراه منتبرا وليس فيه شيء ثم اخذ حصاة فدحرجه على رجله فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يودي الأمانة حتى يقال ان في بنى فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده ما اظرفه ما اعفله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان قال حذيفة ولغد اتى علي زمان وما ابالي ايكم بايعة لئن كان مسلما ليردنه علي دينه وان كان نصرانيا او يهوديا ليردنه علي ساعيه فاما اليوم فما كنت اباع منكم الا بلانا وفلانا

حديث ربع المعروبو

ومن حذيفة قال كنا عند عمر فقال ايكم سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر العتن فقال قوم نحن سمعناه فقال لعلكم

تعنون بفتنة الرجل في اهله وجاره فالوا أجل فال تلك تكبرها
الصلاة والصيام والصدقة ولكن ايكم سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يذكر التي تموج موج البحر فال حذيفة فاسكت الغوم فقلت
انا فال انت لله ابوي فال حذيفة سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول تعرض العتن على الغلوب كالحصير عودا عودا فاي
قلب اشربها نكت فيه نكتة سوداء واي قلب انكرها نكت فيه
نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين على ابيض مثل الصبا فلا تضره
فتنة ما دامت السماوات والارض والآخر اسود مربرد كالكوز محجيا
لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه وعن ابى هريرة
فال فال رسول الله صلى الله عليه وسلم بادروا بالاعمال فتنا
كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مومنا ويمسى كافرا او يمسى مومنا
ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا

حديث ربيع الدين والمالاة

وعن عبد الله بن مسعود فال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما من نبي بعثه الله في امة فبلى الا كان له من امته
حواريون واصحاب ياخذون بسنته ويفتدون بامرته ثم انها تخلع
من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يومرون
فمن جاهدهم بيده فهو مومن ومن جاهدهم بلسانه فهو مومن
ومن جاهدهم بقلبه فهو مومن ليس وراء ذلك من الايمان حبة
خردل وعن يحيى بن يعمر فال كان اول من فال في الغدر بالبصرة

معبد الجهنني فانطلقت انا وحميد بن عبد الرحمن الحميري
حاجين او معتمرين فقلنا لولغينا احدا من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم يسألناه عما يقول هؤلاء في القدر فوفق لنا
عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلا المسجد فاكنتبعته انا وصاحبي
احدنا من يمينه والاخر من شماله فظننت ان صاحبي سيكل
الكلام الي فقلت ابا عبد الرحمن انه قد ظهر قبلنا ناس يفرؤون
القرآن ويتفكرون العلم وذكر من شأنهم وانهم يزعمون ان
لا قدر وان الامر انب^أ فقال اذا لغيت اولئك باخبرهم اني بريء
منهم وانهم براء منى والذى يحلف به عبد الله بن عمر لو ان
لاحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه ما قبل منه حتى يومن بالقدر
ثم قال حدثني ابي عمر بن الخطاب قال بينما نحن عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض
الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السمر ولا يعرفه منا
احد حتى جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسند ركبتيه
الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذه وقال يا محمد اخبرني عن
الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان
تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي
الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا قال
صدفت قال فعجبنا له يسأله ويصدفه قال فاخبرني عن الايمان قال
ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر
خيره وشره قال صدفت قال فاخبرني عن الاحسان قال ان تعبد

الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراى قال فإخبرنى عن الساعة
قال ما المسؤل عنها بأعلم من السائل قال فإخبرنى عن أمارتها
قال ان تلد الأمة ربتها وان ترى الحجاة العراة العالة رعاء الشاء
يتناولون فى البنين قال ثم انطلق فلبث مليا ثم قال يا عمر
أتدرى من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فإنه جبريل أتاكم
يعلمكم دينكم وعن عمر بن الخطاب ان جبريل قال لرسول الله
صلى الله عليه وسلم حين سأله عن الاسلام والايمان والاحسان
يارسول الله متى الساعة قال ما المسؤل عنها بأعلم من السائل
ولكن سأحدثك عن اشراطها اذا ولدت الأمة ربتها فذلك من
اشراطها واذا كانت الحجاة العراة رؤوس الناس فذلك من اشراطها
واذا تناول رعاء البهيم فى البنين فذاك من اشراطها فى خمس
لا يعلمهن الا الله ثم تلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما فى الارحام وما تدرى
نعبس ما ذا تكسب فدا وما تدرى نعبس باي ارض تموت ان الله
عليم خبير وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
بجبريل حين سأله عن الساعة وذكر الحديث وقال فيه واذا رأيت
الحجاة العراة الصم البكم ملوئ الارض فذلك من اشراطها الحديث
وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنعان
من اهل النار لم ارهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها
الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كاسنمة
المنبت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها ليوجد من

مسيرة كذا وكذا وعن عبد الله بن رافع انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان طالت بك مدة ان ترى فوما بي ايديهم مثل اذئاب البفر يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله وعن ابي هريرة انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طالت بك مدة اوشكت ان ترى فوما يغدون في سخط الله ويروحون في لعنة في ايديهم مثل اذئاب البفر وعن حذيفة بن اليمان قال قلت يا رسول الله انا كنا بشرّ بجمانا الله بخير فمن فيه جهل من وراء هذا الخير شر قال نعم قلت هل وراء ذلك الشر خير قال نعم قلت جهل وراء ذلك الخير شر قال نعم قلت كيف قال يكون بعدى ايمة لا يهتدون بهدائي ولا يستنون بسنتي وسيفوم فيهم رجال فلوبهم فلوب الشياطين في جثمان انس وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من الطاعة وبارق الجماعة جمات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة فقتل بفتلته جاهلية ومن خرج على امتي يضرب ببرها وواجرها ولا يتحاشى من مومنها ولا يعي لذي عهد عهده فليس مني ولست منه وعن جنذب ابن عبد الله انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل تحت راية عمية يدعو عصبية او ينصر عصبية فقتلته جاهلية وعن ابي الدريس الخولاني انه قال سمعت حذيفة يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله

عن الشر مخافة ان يدركنى فقلت يا رسول الله انا كنا بى
جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير هل بعد هذا الخير من
شر قال نعم قلت هل بعد ذلك الشر من خير قال نعم
وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يستنون بغير سنتى
ويهدتدون بغير هدى تعزبوا منهم وتنكر قلت هل بعد ذلك
الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها
فذبوه بيها قلت يا رسول الله صعبهم لنا قال نعم قوم من
جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا قلت يا رسول الله بما ترى ان ادركنى
ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم تكن لهم
جماعة ولا امام قال باعترز تلك العرق كلها ولو ان تعض على اصل
شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك

حديث الدجالين

ومن مسلم بن يسار انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكون فى اواخر الزمان دجالون كذابون
يا تونكم من الاحاديث ما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم باياكم واياهم
لا يضلونكم ولا يبعثونكم ومن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال سيكون فى اواخر امتى ناس يحدثونكم ما لم
تسمعوا انتم ولا اباؤكم باياكم واياهم ومن جابر بن سمرة انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بين يدي الساعة
كذابين فاحذروهم وسمعته يقول اذا اعطى الله احدكم خيرا

جليبداً بنعسه واهل بيته وسمعته يقول انا الجرط عند المحوض
وعن ربعي بن حراش انه سمع علياً يخطب قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا علي فانه من يكذب علي ياج النار
وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كذب
علي متعمداً جليتبواً مفعدة من النار وعن انس بن مالك مثل
ذلك وعن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان كذبا علي ليس ككذب على احد فمن كذب علي متعمداً
جليتبواً مفعدة من النار وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كعبى بالمرء كذباً ان يحدث بكل ما سمع

حديث نزول المحدثات

وعن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كانه منذر
جيش يقول صباحكم ومساكم ويقول بعثت انا والساعة كهاتين
وبقرن بين اصبعيه السبابة والوسطى ويقول اما بعد فان خير
الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها
وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة

حديث اتباع المتشابهات

وعن عائشة انها قالت تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هو
الذى انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب

واخر متشابهات بما الذين في قلوبهم زيغ فيمتبعون ما تشابه منه ابتغاء البتنة وابتغاء تاويله وما يعلم تاويله الا الله والراسخون في العلم يقولون ءامنا به كل من عند ربنا وما يذكر الا اولوا الالباب قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاولئك الذين سماهم الله فاحذروهم

حديث اتباع سنن اهل الكتاب

وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لاتبعتموهم فلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال بمن

حديث الاختلاف في الكتاب

وعن عبد الله بن عمر قال هجرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما قال بسمع اصوات رجلين اختلعا في اية فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف في وجهه الغضب فقال انما اهلك من كان قبلكم اختلافهم في الكتاب وعن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما نهيتكم عنه باجتنبوه وما امرتكم به بافعلوا منه ما استطعتم فانما اهلك من كان قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذروني ما تركتكم

بانها اهلك من كان قبلكم الحديث وعن جندب بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افروا الفران ما ائتلت عليه فلوبكم فاذا ائتلتتم فقوموا

حديث المنتظعين

وعن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلك المنتظعون فالحا ثلاثا وعن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابغض الرجال الى الله الألد الخصم وعن عبد الرحمن بن عمرو السلمي وغيره انه قال اتينا العرباض بن سارية وهو ممن نزل فيه ولا على الذين اذا ما أتوك لتحملهم قلت لا اجد ما احملكم عليه تولوا واعينهم تعييض من الدمع حزنا لا يجذوا ما ينبغون فسلمنا وقلنا أتينا زائرين وعائدين ومفتبسين فقال العرباض صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم اقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرقت منها العيون ووجلت منها الغلوب فقال فائل يا رسول الله كأن هذا موعظة مودع بماذا تعهد اليها فقال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان عبدا حبشيا فانه من يعيش منكم بعدى بسيرى اختلافا كثيرا بعليكم بسنتى وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرفت اليهود على احدى او

اثنتين وسبعين برفه وبعرفت النصارى على احدى او اثنتين
وسبعين برفه وتعترق امتى على ثلاث وسبعين برفه وعن ابى
عامر عن معاوية انه قام بينا فقال ألا ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قام بينا فقال ألا ان من فيلكم من اهل الكتاب اجترفوا على
اثنتين وسبعين ملة وان هذه الامة ستعترق على ثلاث وسبعين
ثنتان وسبعون فى النار وواحدة فى الجنة وهي الجماعة وزاد عمرو
وغيره وانه سيخرج فى امتى افوام تجارى بهم تلك الاهواء كما
يتجارى الكلب بصاحبه لا يبنى منه عرف ولا معصل الا دخله وعن
الاحنوب بن فيس انه قال خرجت اريد نصر ابن عم رسول الله صلى
الله عليه وسلم يعنى عليا قال فقال لى ابوبكرة يا احنوب ارجع بانى
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تواجه المسلمان
بسيبيهما بالقاتل والمفتول فى النار فيل يارسول الله هذا
القاتل بما بال المفتول قال انه اراد قتل صاحبه وعن ابى هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى
تفتتل بمثتان عظيمتان تكون بينهما مقتلة عظيمة ودعواهما
واحدة وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج فالوا وما الهرج يارسول الله قال
القتل القتل وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم والذى نفسى بيده لا تذهب الدنيا حتى ياتي على
الناس يوم لا يدري القاتل فيما قتل ولا المفتول فيما قتل بفيل
كيب يكون ذلك قال الهرج القاتل والمفتول فى النار

حديث التبديل والتغيير بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

ومن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتى القرن الذى يلونى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم نجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته وعن ابى الطيب قال فلنا لعلى اخبرنا بشيء اسره اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما أسر الي شيئا كتبه الناس ولكنى سمعته يقول لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من ءاوى محدثا ولعن الله من لعن والديه ولعن الله من غير المنار وعن علي مثله وقال منار الارض وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وددت انى قد رأيت اخواننا فالوا يا رسول الله ألسنا باخوانك قال بل انتم اصحابى واخواننا الذين لم ياتوا بعد وانا فرطهم على الحوض فالوا يا رسول الله كيف تعرف من ياتى بعدى من امتك قال رأيت لو كانت لرجل خيل غر محجلة فى خيل دهم بهم ألا يعرف خيله فالوا بلى يا رسول الله قال فانهم ياتون يوم القيامة غرا محجلين من الوضوء وانا فرطكم على الحوض فليذادن رجال عن حوضى كما يذاد البعير الضال اناديهم ألاهلم ألاهلم ألاهلم فيقال انهم قد بدلوا بعدى باقول بسحفا بسحفا بسحفا وعن اسماء بنت

ابى بكر انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى على
الحوض حتى انظر من يرد علي منكم وسيؤخذ اناس دونى فاقول يارب
منى ومن امتى فيقال أما شعرت ما عملوا بعدى والله ما برحوا
بعدى يرجعون على اعقابهم قال فكان ابن ابى مليكة يقول اللهم
انا نعوذ بك من ان نرجع على اعقابنا او ان نبتن عن ديننا وعن
أنس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حين
زاغت الشمس فصلى بهم صلاة الظهر فلما سلم قام على المنبر
فذكر الساعة وذكر ان قبلها امورا عظاما ثم قال من احب ان
يسألنى عن شىء فليسالنى عنه فوالله ما تسألونى عن شىء الا
اخبرتكم به مادمت فى مقامى هذا فاكثرت الناس البكاء وعن حذيفة
انه قال اخبرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما هو كائن الى
ان تقوم الساعة بما من شىء الا قد سألته الحديث وعن حذيفة
انه قال قام بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما ما ترى
شيئا يكون فى مقامه ذلك الى قيام الساعة الا حدث به حفظه
من حفظه ونسيه من نسيه فد علمه اصحابى هؤلاء وانه ليكون
منه الشىء فد نسيته فأراه فأذكرة كما يذكر الرجل وجه الرجل
اذا غاب عنه ثم اذا رآه عرفه وعن علبا بن احمر قال حدثنى
أبو زيد قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العجر فصعد
المنبر فخطبنا حتى حضرت الظهر فنزل فصلى ثم صعد المنبر
فخطبنا حتى حضرت العصر ثم نزل فصلى ثم صعد المنبر فخطبنا
حتى غربت الشمس فاخبرنا بما كان وما هو كائن فاعلمنا

حفظنا ومن حذيفة انه قال والله ما أدري أنسي أصحابي أم
تناسوه والله ما ترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من فائد
فتنة الى ان تنغضى الدنيا يبلغ من معه ثلاث مائة فصاعدا الا قد
سماه لنا باسمه واسم ابيه واسم فييلته وعن جابر بن عبد الله
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غلظ القلوب واجمءا في
المشرق والايمن في اهل الحجاز وعن ابي هريرة انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم راس الكبر قبل المشرق وعن ابي هريرة انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبر قبل المشرق وعن عبد الله
ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو مستقبل المشرق
ها ان العتنة هاهنا ها ان العتنة هاهنا ها ان العتنة هاهنا من
حيث يطلع قرن الشيطان وعن عبد الله بن عمر انه قال خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيت عائشة فغال راس الكبر
هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان وعن ابي سعيد الخدري انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يكون خير مال
المسلم غنما يتبع بها شعب اجمبال ومواقع القطر يعر بدينه من
البتن وعن ابي ثعلبة الخشني انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لن يعجز الله هذه الامة من نصب يوم وعن سعد بن
ابي وقاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انى لارجو ان
لا يعجز الله امتى ان يوخهم نصب يوم فيل لسعد وكم نصب يوم
قال خمسمائة سنة وعن ابي حازم انه سمع سهلا يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير باصبعيه التى تلى الا بهام

والوسطى ويقول بعثت انا والساعة هكذا ومن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين وضم السبابة والوسطى وعن يزيد بن حيان قال انطلقت انا وحصين بن سبرة وعمر بن مسلم الى زيد بن ارفم فلما جلسنا اليه قال له حصين لقد لغيت يا زيد خيرا كثيرا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت حديثه وغزوت معه وصليت خلفه لقد لغيت يا زيد خيرا كثيرا حدثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بن اخي والله لقد كبرت سنى وقدم عهدي ونسيت بعض الذى كنت اعمى من رسول الله صلى الله عليه وسلم بما حدثتكم فاقبلوا وما لا فلا تكلفونيهِ ثم قال فام بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما خطيبا بماء يدعى خميا بين مكة والمدينة فحمد الله واثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال اما بعد ألا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتي رسول ربى فاجيب وانا تارى فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فمحت على كتاب الله ورغب فيه ثم قال واهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى ثلاثا فقال له حصين ومن اهل بيته يا زيد أليس نساؤه من اهل بيته قال نساؤه من اهل بيته ولكن اهل بيته من حرم الصدقة بعده قال ومن هم قال هم آل علي وآل عفيف وآل جعفر وآل عباس قال كل هؤلاء حرم الصدقة قال نعم وعن زيد ايضا انه ذكر الحديث وقال كتاب

الله فيه الهدى والنور من استمسك واخذ به كان على الهدى
ومن اخطأ ضل عنه وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ألا واني تارك فيكم ثقلين احدهما كتاب الله هو حبل الله من
اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة وروي عن ابي
سعيد الخدري في حديثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال المهدي منى وفي حديث عبد الله انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم في المهدي رجل من اهل بيتي يواطئ اسمه
اسمى وفي حديث علي وذكر ابنه الحسن وقال سيخرج من صلبه
رجل يسمى باسم نبيكم يشبهه في الخلق ولا يشبهه في الخلق
يملا الارض عدلا وفي حديث ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال المهدي من عترتي من ولد فاطمة وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم في حديث المسور بن مخرمة ان فاطمة منى
وقال ايضا ان ابنتي بضعة منى يربيني ما اربها ويؤذيني ما
اذاها وفي حديث سعد بن ابي وقاص ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لعلي انت بمنزلة هرون من موسى الا انه لاني
بعدي وعن ابي هريرة قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في طائفة من النهار حتى اتى خباء فاطمة فقال أتم لك
يعنى حسنا فلم يلبث ان جاء يسعى حتى اعتنق كل واحد
منهما صاحبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انى
احبه فاحبه واحب من يحبه وعن عائشة انها قالت خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم غداة وعليه مرط مرجل من شعر اسود

فجاء المحسن بن علي فادخله ثم جاء المحسين فدخل معه ثم جاءت
باطمة فادخلها ثم جاء علي فادخله ثم قال انها يريد الله ليذهب
عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وفي حديث سعد
قال لما نزلت هذه الآية ففعل تعالوا ندع ابناؤنا وابناءكم دعا رسول
الله صلى الله عليه وسلم عليا وباطمة وحسنا وحسينا فقال
اللهم هؤلاء اهلى وعن جابر بن عبد الله انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكون في ماخر امتى خليفة يحشى المال
حثيا لا يعده عدا ومن ابى سعيد الخدري وجابر بن عبد الله فلا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في ماخر الزمان خليفة
يفسّم المال ولا يعده وفي حديث ابى هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون ونحن السابقون وروي عن
حذيفة ايضا مثل ذلك ومن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى
يبعث الله فيه رجلا منى او من اهل بيتى يواطى اسمه اسمى واسم
ابيه اسم ابى يملأ الارض فسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا وفي
حديث سبعين لا تذهب الدنيا اولا تنفضى الدنيا حتى يملك
العرب رجل من اهل بيتى يواطى اسمه اسمى وعن ابى الطميل
عن علي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لم يبق من
الدهر الا يوم لبعث الله رجلا من اهل بيتى يملأها عدلا كما ملئت
جورا ومن ابى سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم المهدي منى اجلى المجهدة افنى الأنف يملأ الارض فسطا

وعدلا كما ملئت ظلما وجورا، وعن علي بن ابي طالب انه نظر الى ابنه الحسن فقال ان ابني هذا سيد كما سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيخرج من صلبه رجل يسمى باسم نبيكم يشبهه في الخلق ولا يشبهه في الخلق يملأ الارض عدلا وعن حذيفة بن اليمان انه ذكر الحديث وقال فيه قلت يا رسول الله بعد هذا الخير من شر قال يا حذيفة تعلم كتاب الله واتبع ما فيه ثلاث مرار قال قلت يا رسول الله بعد هذا الخير شر قال فتنة عمياء صماء عليها دعاة على ابواب النار فان ست يا حذيفة وانت عاض على جذل خير لك من ان تتبع احدا منهم وعن حذيفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال فان لم تجد يومئذ خليعة فاهرب حتى تموت وانت عاض يعنى على اصل شجرة كما قال وعن ابي ادريس الخولاني انه قال سمعت حذيفة يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر مخافة ان يدركنى فقلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر فجهنا الله بهذا الخير هل بعد هذا الخير من شر قال نعم قلت هل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يستنون بغير سنتى ويهدون بغير هدىي تعرف منهم وتكره قلت هل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها فذجوه فيها قلت يا رسول الله صعبهم لنا قال نعم قوم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا قلت يا رسول الله بما ترى ان ادركنى ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت

بان لم يكن لهم جماعة ولا امام فال باعترزل تلك العرق كلها ولوان
تعرض على اصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك ومن ابى
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كيف انتم اذا نزل
ابن مريم فيكم وامامكم منكم وعن ابى التريير انه سمع جابر بن
عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا تزال طائفة من امتى يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة
قال فينزل عيسى بن مريم فيقول اميرهم تعال صل لنا فيقول لا
ان بعضكم على بعض امراء تكرمه الله هذه الامة ومن النواس بن
سمعان انه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال
وذكر الحديث الى ماخرة وقال فيه ثم ياتى عيسى فوع فد
عصمهم الله من الدجال فيمسح عن وجوههم ويحدثهم
بدرجاتهم في الجنة ومن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق لا يضرهم من
خذلهم حتى ياتي امر الله وهم كذلك وعن معاوية انه قال وهو
على المنبر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال
طائفة من امتى فائمة بامر الله لا يضرهم من خذلهم او خالجهم
حتى ياتي امر الله وهم ظاهرون على الناس وعن معاوية انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يعفوه
في الدين ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين
على من ناوهم الى يوم القيامة وعن جابر بن سمرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح هذا الدين فائما تقاتل عليه

عصابة من المسلمين حتى تفوم الساعة وعن المغيرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن ينزال قوم من امتي ظاهرين على الناس حتى ياتيهم امر الله وهم ظاهرون وعن عتبة ابن عامر انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاتزال عصابة من امتي يقاتلون على امر الله فاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالفهم حتى تاتيهم الساعة وهم على ذلك وعن سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال اهل الغرب ظاهرين على احمق حتى تفوم الساعة وعن نافع بن عتبة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم قوم من قبل المغرب عليهم ثياب الصوف فوافعوه عند اكمة بانهم لقيام ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاعد قال فقالت لي نفسي ائتكم فقم بينهم وبينه لا يغتالوه قال ثم قلت لعله نجى معهم فاتيتهم ففمت بينه وبينهم قال فحفظت منه اربع كلمات اعدهن في يدي قال تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله ثم فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحها الله قال فقال نافع يا جابر لا يرى الدجال يخرج حتى يفتح الروم وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تفوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر فيقول الحجر والشجر يا مسلم يا عبد الله هذا يهودي خلعي فتعال فاقتله وعن ابن مسعود قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم انكم منصورون ومصيبون ومعتوح لكم
فمن ادرك ذلك منكم فليتنق الله وليامر بالمعروف ولينه عن المنكر
وعن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله اجاركم من ثلاث خلال ألا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعا
والا يظهر اهل الباطل على اهل الحق وان لا تجتمعوا على ضلاله
وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اخاب
على امتي الأئمة المضلين وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله زوى لى الارض هرايت مشارفها ومغاربها وان
امتى سيبلغ ملكها ما زوى لى منها واعطيت الكنزتين الاحمر
والابيض وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بدأ الاسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ غريبا بطوبى للغرباء
وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الاسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ وهو يارز بين المسجدين
كما تارز احمية فى حجرها وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الاسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما
بدأ بطوبى للغرباء وعن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن
ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين
بدأ غريبا ويرجع غريبا بطوبى للغرباء الذين يصاحون ما افسد
الناس من بعدى من سنتى وعن ابي ثعلبة الخشنى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من ورائكم ايام الصبر الصبر
فيهن كقبض على الجمر للعامل فيهن مثل اجر خمسين رجلا

يعملون مثل عمله وقال وزادنى غيره فالوا يا رسول الله اجر خمسين رجلا منهم قال اجر خمسين منكم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددت انى فدرأيت اخواننا فالوا يا رسول الله ألسنا باخوانك قال بل انتم اصحابى واخواننا الذين لم ياتوا بعد وانا فرطهم على المحوض الحديث وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نجس محمد بيده لياتين على احدكم يوم لايرانى ثم لأن يرانى احب اليه من اهله وماله معهم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشد امتى لى حبا ناس يكونون بعدى يود احدهم لورائى باهله وماله وعن كعب بن عجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعيزك بالله يا كعب بن عجرة من امراء يكونون بعدى فمن غشي ابوابهم وصدقهم على كذبهم واهانهم على ظلمهم فليس منى ولست منه ولا يرد علي المحوض ومن لم يغش ابوابهم ولم يصدقهم على كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو منى وانا منه وسيرد علي المحوض يا كعب الصلاة برهان والصوم جنة حصينة والصدقة تطهى الخطيئة كما يطهى الماء النار يا كعب انه لايربو لحم نبت من سحت الا كانت النار اولى به وعن ابى هريرة انه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مجلس يحدث الغوم جاءه اعرابي فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث الغوم حتى اذا فضى حديثه قال اين السائل عن الساعة قال اذا ضيعت الأمانة بانتظر الساعة قال كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى

غير اهله بانتظر الساعة وعن ابي ذر قال قلت يا رسول الله
الا تستعملنى بضرب بيده على منكبى ثم قال يا ابا ذر انك ضعيف
وانها أمانة وانها يوم القيامة خزي وندامة الا من اخذها بحفها
وادى الذى عليه فيها وعن عبد الله بن مسعود انه قال لانسان
انك فى زمان كثير ففهاؤة قليل فراهؤة تحفظ فيه حدود الفرءان
وتضيع حروبه قليل من يسأل كثير من يعطى يطيلون فيه
الصلاة ويفصرون الخطبة ويبدون فيه اعمالهم قبل اهوائهم
وسياتى على الناس زمان كثير فراهؤة قليل ففهاؤة تحفظ فيه حروب
الفرءان وتضيع حدوده كثير من يسأل قليل من يعطى يطيلون
فيه الخطبة ويفصرون الصلاة ويبدون فيه اهواءهم قبل اعمالهم
وعن ابي ثعلبة الخشنى انه سئل عن هذه الآية يا أيها الذين
امانوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم الى الله
مرجعكم جميعا بينبئكم بما كنتم تعملون قال أما والله لعد
سألت عنها خبيرا سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم
بفقال بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا
مطاما وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذى رأي برأيه فعليك
بنفسك ودع عنك العوام وان من ورائكم ايام الصبر الصبر فيهن
كفبض على الحجر الحديث

كمل والحمد لله رب العالمين

وصلى الله على محمد وآله الطيبين وسلو

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

بَاب

وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اطلعت على الجنة برأيت اكثر اهلها البغراء واطلعت على النار
برأيت اكثر اهلها النساء وعن اسامة بن زيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمت على باب الجنة فاذا عامة من دخلها
المساكين واذا اصحاب الجحيم محبسون الا اصحاب النار فقد امر بهم
الى النار وفتت على باب النار فاذا عامة من يدخلها النساء وعن
اسامة بن زيد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
تركبت بعدى فتنة هي اضر على الرجال من النساء وعن فيس
قال سمعت مستورا اخا بنى بهر يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم والله ما الدنيا في الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم
اصبعه هذه واشار يحيى بالسبابة في اليم فلينظر بم يرجع وعن
جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بجدي
اسك ميت فتناولوه فأخذ باذنه ثم قال ايكم يحب ان هذا له

بدرهم فقالوا ما نحب اننا لنا بشيء وما نصنع به قال اتحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لانه اسك فكيف وهو ميت فقال والله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم وعن مطرب عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ الهاكم التكاثر قال يقول ابن ادم ما لى ما لى قال وهل لك يا بن ادم من مالك الا ما اكلت فابنيت او لبست فابليت او تصدفت فامضيت وزاد فى حديث اخر ما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس وعن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتبع الميت ثلاث فيرجع اثنان ويبقى واحد يتبعه اهله وماله وعمله فيرجع اهله وماله ويبقى عمله وعن عمرو بن عوف وكان شهد بدرا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للانصار فابشروا واملوا ما يسركم بوالله ما العفر اخشى عليكم ولكنى اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتناجسوها كما تناجسوها وتهلككم كما اهلكتهم وعن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا فتحت عليكم فارس والروم ابي قوم انتم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او غير ذلك تتناجسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون ثم تتباغضون او نحو ذلك ثم تنطلقون فى مساكين المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا الى من هو اسفل منكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم فهو اجدر الاتزردوا

نعمة الله عليكم وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نظر احدكم الى من فضل عليه في المال والمخلوق جليظ الى من هو اسجل منه ممن فضل عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المومن وجنة الكافر وعن سعد بن ابي وقاص انه قال والله انى لاول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل الله ولقد كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام ناكله الا ورق المحبلة وهذا السمر حتى ان احدنا ليضع كما تضع الشاة وعن جابر بن عمير قال خطبنا عتبة بن غزوان بمحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فان الدنيا قد اذنت بصرم وولت حذاء ولم يبق منها الا صابنة كصابنة الاناء يتصابها صاحبها وانكم منقلبون منها الى دار لا زوال لها بانتقلوا بخير ما بحضرتكم فانه قد ذكر لنا ان الحجر يلقى من شعبة جهنم فيهلوى فيها سبعين عاما لا يدرك لها فحرا ووالله لتملان ابعجيتهم ولقد ذكر لنا ان ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة اربعين سنة ولياتين عليها يوما وهو كظيظ من الزحام ولقد رأيتنى سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام الا ورق الشجر حتى فرحت اشدافنا بالتفتطت بردة بشففتها بينى وبين سعد بن مالك فاتترت بنصبها واتتر سعد بنصبها فما اصبح اليوم منا احد الا اصبح اميرا على مصر من الامصار وانى اعوذ بالله ان اكون في نفسى عظيما وعند الله صغيرا وانها لم تكن نبوة فطالاتنا سخطت حتى يكون اخر عاقبتها

ملكا يستخبرون وتجربون الامراء بعدنا وعن عبد الله بن عمرو انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ففراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيامة الى الجنة باربعين خريفا وعن ابي هريرة يشير باصبعه مرارا يقول والذي نعى ابي هريرة بيده ما شنع نبي الله واهله ثلاثة ايام تباعا من خبز حنطة حتى يارق الدنيا وعن عائشة انها قالت ان كنا مال محمد لمكث شهرا ما نستوفد بنار ان هو الا التمر والماء وعن عائشة قالت ما شبع مال محمد من خبز البر ثلاثا حتى مضى لسبيله وعن النعمان ابن بشير انه قال أستم فى طعام وشراب ما شئتم لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدفل ما يملأ به بطنه وعن سمائ بن حرب قال سمعت النعمان يخطب قال ذكر عمر ما اصاب الناس من الدنيا فقال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل اليوم يلتوى ما يجد دفلا يملأ به بطنه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق مال محمد قوتا وعن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الدنيا حلوة خضرة وان الله مستخلكم فيها فينظر كيف تعملون فاتفوا الدنيا واتفوا النساء فان اول فتنة بنى اسرائيل كانت فى النساء وفى حديث عمر بن الخطاب انه قال دخلت فسلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو متكئ على رمل حصير فدثر فى جنبه وذكر الحديث ثم قال فيه فجلست فبرفعت رأسى فى البيت فوالله ما رأيت فيه شيئا يرد البصر الا اهابا ثلاثة فقلت

ادع الله يا رسول الله ان يوسع على امتك فغد وسع على فارس
والروم وهم لا يعبدون الله فاستوى جالسا ثم قال ابي شك انت
يا ابن الخطاب اولئك قوم فد عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا
فقلت استغفر لي يا رسول الله وعن عمر بن الخطاب انه قال
دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على
حصير واذا الحصير قد اثر في جنبه فنظرت ببصري في خزانة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا انا بقبضة من شعير نحو
الصاع ومثلها فرط في ناحية الغرفة واذا ابيني معلق قال بابتدرت
عيناى قال ما يبكيك يا بن الخطاب قلت يا نبي الله وما لي لا
ابكى وهذا الحصير قد اثر في جنبك وهذه خزانتك لا ارى فيها
الا ما ارى وذات فيصر وكسرى في الثمار والانهار وانت رسول الله
وصعوته وهذه خزانتك فقال يا بن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا
الآخرة ولهم الدنيا فلت بلى وعن خباب بن الارت قال هاجرنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله نبتغى وجه الله
فوجب اجرنا على الله فمنا من مضى لم ياكل من اجرة شيئا منهم
مصعب بن عمير قتل يوم أُحُد فلم يوجد له شيء يكفن فيه
الا نمره فكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلا واذا وضعناها
على رجليه خرج رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضعوها مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه الاخر ومنا من اينعت
له ثمرته فهو يهددها وعن عبد الله بن عمر انه قال كنا جلوسا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل من الانصار

بسلم عليه ثم ادبر الانصاري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اخا الانصار كيف اخى سعد بن عبادة فقال صالح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعود منكم فقام وفمنا معه ونحن بضعة عشر ما علينا نعال ولا خفاف ولا فلانس ولا قمص نمشى في تلك السباح حتى جئناه باستأخر فومه من حوله حتى دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه الذين معه وعن ابي هريرة قال اتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة فد اتتك معها انا فيه ادم او طعام او شراب فاذا هي اتتك فافراً عليها السلام من ربها ومنى وبشرها ببیت فی الجنة من فصب لاصخب فيه ولا نصب وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لابن ادم اديان من ذهب لايتغى واديا ثالثا ولايملاً جوب ابن ادم الا التراب ويتوب الله على من تاب وعن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وذكر الحديث فلا ادري اشيء انزل ام شيء كان يفوله وعن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو ان لابن ادم ملء واد مالا لأحب ان يكون اليه مثله ولايملاً نجس ابن ادم الا التراب والله يتوب على من تاب قال ابن عباس فلا ادري من الفرعان هو ام لا وعن ابي موسى انه بعث الى فراء اهل البصرة فدخل عليه ثلاث مائة رجل فد فرءوا الفرعان فقال انتم خيار اهل البصرة فراؤهم فالتوه ولا يطولن عليكم الامد فتفسو فلوبكم كما فست فلوب من كان فبلكم وانا كنا نفرأ

سورة كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة فانسيتها غير اني
فد حفظت منها لوكان لابن ادم واديان من مال لايتغى واديا ثالثا
ولايملا جوب ابن ادم الا التراب وكنا نقرأ سورة كنا نشبهها
باحدى المسبجات فانسيتها غير اني حفظت منها ياأيها
الذين امنوا لم تقولون ما لاتفعلون فتكتب شهادة في اعناقكم
فتسألون عنها يوم القيامة وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال قلب الشيخ شاب على حب اثنتين طول
الحياة وحب المال وعن ابى ذر قال كنت امشى مع النبي صلى
الله عليه وسلم في حرة المدينة عشاء ونحن ننظر الى أحد
فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر قال قلت لبيك
يا رسول الله قال ما أحب ان أحدنا ذاب عندي ذهب امسى
ثلاثة عندي منه دينار الا دينار ارضده لدين الا ان افول به
في عباد الله هكذا حثا بين يديه وهكذا عن يمينه وهكذا
عن شماله وذكر الحديث وعن ابى هريرة انه سمع النبي صلى
الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة في بنى اسرائيل ابرص وافرغ واعمى
فاراد الله ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فأتى الابرص فقال اي
شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب عنى الذى
فد فذرني الناس قال فمسحه فذهب عنه فذرة واعطي لونا حسنا
وجلدا حسنا قال فاي المال احب اليك قال الابل او قال البفر
شك اسماق الا ان الابرص او الافرع قال احدهما الابل وقال الاخر
البفر باعطي نافة عشراء فقال بارئ الله لك فيها قال باتى الافرع

بفقال اي شيء احب اليك بفقال شعر حسن ويذهب عنى هذا
الذى فذرنى الناس فال بمسحه بذهب عنه واعطي شعرا حسنا
فال واي امال احب اليك فال البفر باعطي بفرقة حاملا فال بارى
الله لك بيها فال واتى الاعمى بفقال اي شيء احب اليك فال
ان يرد الله الي بصرى فابصر به الناس فال بمسحه برد الله اليه
بصرة فال باي امال احب اليك فال الغنم باعطي شاة والدا
باننج هذان وولد هذا فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من
البفر ولهذا واد من الغنم فال ثم انه اتى الابصر فى صورته
وهيأته بفقال رجل مسكين فد انقطعت بي الاحبال فى سبىرى
فلا بلاغ لى اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذى اعطانى اللون المحسن
والمجد المحسن وامال بعييرا اتبلغ عليه فى سبىرى بفقال المحفوق
كثيرة بفقال له كانى اعرفك ألم تكن ابصر يفذرى الناس بغيرا
باعطانى الله بفقال انما ورثت هذا امال كابرا عن كابر بفقال ان كنت
كاذبا بصيرى الله الى ما كنت فال واتى الافرع فى صورته بفقال له
مثل ما قال لهذا ورد عليه مثل ما رد على هذا بفقال ان كنت
كاذبا بصيرى الله الى ما كنت فال فاتى الاعمى فى صورته وهيأته
بفقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الاحبال فى سبىرى
فلا بلاغ لى اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذى رد عليك بصرى شاة
اتبلغ بها فى سبىرى بفقال فد كنت اعمى برد الله الي بصرى
فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدى اليوم شيئا اخذته
لله بفقال امسك مالك فانما ابتليتكم فغد رضي عنك وسخط على

صاحبك وعن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال بينما ثلاثة نجر يتمشون اخذهم المطر فأووا الى غار في جبل فانحطت على فم فارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا عملا عملتموها صاحبة لله فادعوا الله بها لعله يعرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه كان لي والدان شيخان كبيران وامراتى ولى صبينة صغار ارضى عليهم فاذا ارحت عليهم حلبت فبدأت بوالدي فسفيتها فبل بني وانى ناء بى ذات يوم الشجر ولم اءات حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فحجئت بالحلأ ففمت عند رؤوسهما اكرة ان اوظفهما من نوسهما واکره ان اسفي الصبينة قبلهما والصبينة يتضاءون عند فدمي فلم ينزل ذلك دأبى ودأبهم حتى طلع العجر فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فإعرج لنا منها برجة نرى منها السماء فإعرج الله منها برجة فبرأوا منها السماء وقال الآخر اللهم انه كانت لي ابنة عم وذكر الحديث وقال ان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فإعرج لنا منها برجة فإعرج لهم وقال الآخر اللهم انى كنت استاجرت اجيرا بعرفى ارز فلما فضى عمله قال اعطنى حفى بعرضت عليه برفه فرفه بعرفى عنه فلم ازل ازعه حتى جمعت منه بفرأ ورعاءها فجاءنى فقال اتق الله ولا تظلمنى حفى فقلت اذهب الى تلك البفرورعاتها فخذها فقال اتق الله ولا تستهنى بى فقلت انى لا استهنى بك خذ ذلك البفرورعاءها فخذها فذهب به فان

كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فابرج ما بنى فبرج الله ما بنى وقال فخرجوا من الغار يمشون وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يتركهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بالعبلة يمنعه من ابن السبيل ورجل بايع رجلا بسبعة بعد العصر فحلب له بالله لأخذها بكذا وكذا بصدفه وهو على غير ذلك ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا فان اعطاء منها وبقى وان لم يعطه منها لم يجب ومن ابى ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يتركهم ولهم عذاب اليم قال فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات قال ابوذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلب الكاذب وعن ابى ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة المنان الذى لا يعطى شيئا الا مئة والمنفق سلعته بالحلب العاجر والمسبل ازاره وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يتركهم قال ابو معاوية ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر وعن عبد الله بن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلب على مال امرئ مسلم بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان قال عبد الله ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه من كتاب الله ان الذين يشترون بعهد الله

وأيمانهم ثمنًا فليلا إلى ماخر الآية وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يودي منها حفها إلا إذا كان يوم القيامة صعبت له صعائب من نار فاجي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله أما إلى الجنة وأما إلى النار فيل يارسول الله جالبل قال ولا صاحب ابل لا يودي منها حفها ومن حفها حلبها يوم وردها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بفاع فرفر أو هرما كانت لا يبعفد منها فصيلا واحدا تطوّه باخفافها وتعضه باجواهرها كلما مر عليه اولها رد عليه اخرها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله أما إلى الجنة وأما إلى النار فيل يارسول الله جالبفر والغنم قال ولا صاحب بفر ولا غنم لا يودي منها حفها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بفاع فرفر لا يبعفد منها شيئًا ليس فيه عفاء ولا جحاء ولا غضباء تنطحه بفرونها وتطوّه باظلافها كلما مر عليه اولها رد عليه اخرها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله أما إلى الجنة وأما إلى النار وذكر الحديث وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الرجل ليعمل الزمان الطويل بعمل أهل الجنة ثم ييختم له عمله بعمل أهل النار وإن الرجل ليعمل الزمان الطويل بعمل أهل النار ثم ييختم له بعمل أهل الجنة وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول قبل موته بثلاثة ايام لا يموتن احدكم الا وهو حسن الظن
بالله وعن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من احب لفاء الله احب الله لفاءه ومن كره لفاء الله كره الله
لفاءه وعن عائشة مثل ذلك وعن عائشة قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من احب لفاء الله احب الله لفاءه ومن
كره لفاء الله كره الله لفاءه فقلت يا نبي الله اكرهية الموت
فكلنا يكره الموت قال ليس كذلك ولكن المومن اذا بشر برحمة الله
ورضوانه وجنته احب لفاء الله فاحب الله لفاءه وان الكافر اذا
بشر بعذاب الله وسخطه كره لفاء الله وكره الله لفاءه وعن جابر
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يبعث كل عبد
على ما مات عليه وعن عبد الله بن عمر انه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اراد الله بقوم عذابا اصاب
العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على اعمالهم وبي حديث ام
سلمة قالت فقلت يا رسول الله فكيف بمن كان كارها قال يُعسَف
به معهم ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته وبي حديث
عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوم يبعثهم
الله على نياتهم وعن عائشة قالت كنت اسمع انه لن يموت
نبي حتى يُخبر بين الدنيا والآخرة قالت فسمعت النبي صلى
الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه يقول مع الذين انعم
الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن
اولئك رفيقا وعن عائشة انها سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم فبيل ان يموت وهو يقول اللهم اغفر لي وارحمني واحفنى
بالرفيق وعن عائشة قالت سأر رسول الله صلى الله عليه وسلم
باطمة وذكر الحديث وقالت فاطمة فاخبرنى ان جبريل عليه السلام
كان يعارضه الغرمان فى كل سنة مرة او مرتين وانه عارضه الاث مرتين
وانى لأرى الاجل الا قد اقترب فانفى الله واصبرى فانه نعم السلب
انا لك وذكر الحديث وعن عائشة وعبد الله بن عباس فالما نزلت
برسول الله صلى الله عليه وسلم طبعن يطرح خبيصة له على وجهه فاذا
اغتم كشعبها عن وجهه وذكر الحديث وعن ابى هريرة انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ملك الموت الى موسى فقال
له اجب ربك قال بلطم موسى عين ملك الموت ببعفأها قال فارجع
الملك الى الله فقال انك ارسلتنى الى عبد لك لا يريد الموت وقد
بعفأ عينى قال فردد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدى فقل الحياة
تريد فان كنت تريد الحياة فضع يدك على متن ثورهما توارت يدي
من شعرة فانك تعيش بها سنة قال ثم مه قال ثم تموت قال
فالأن من فريب رب ادنى من الارض المقدسة رمية بحجر قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لو انى عنده لأريتكم فبرة الى
جانب الطريق عند الكثيب الاحمر وعن ابى شماسه المهري قال
حضرنا عمرو بن العاصى وهو فى سيافة الموت يبكى طويلا وحول
وجهه الى الجدار وذكر الحديث وقال فاذا انا مت فلا تصحبني نائحة
ولا نار فاذا دفنتمونى فسئوا على التراب سنا ثم افيموا حول
قبرى فدرما تمح جزور ويفسم محمها حتى استانس بكم وانظر

ماذا اراجع به رسل ربي وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لفتنوا موتاكم لا اله الا الله وعن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ألم تروا الانسان اذا سات شخص
بصرة فالوا بلى قال بذلك حين يتبع بصرة نفسه وعن ابي هريرة
قال اذا خرجت روح المؤمن تلفها ملكان يصعدان بها قال حماد
بذكر من طيب ريحها وذكر المسك قال ويقول اهل السماء روح
طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت
تعمرينه بينطلق به الى ربه ثم يقول انطلقوا به الى اآخر الاجل
قال وان الكافر اذا خرجت روحه قال حماد وذكر من نتنها وذكر
لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال
فيقال انطلقوا به الى اآخر الاجل قال ابو هريرة جرد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ربطة كانت عليه على انعه هكذا وعن عبد الله
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا
مات عرض على مفعدة بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة
فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار يقال هذا
مفعدك حتى يبعثك الله اليه يوم القيامة وعن ابي هريرة قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اسرعوا باجنائكم فان
كانت صالحة فربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك كان شرا تضعونه
عن رقابكم وعن ابي فتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه
بجنازة فقال مستريح ومستراح منه فالوا يارسول الله ما المستريح
والمستراح منه فقال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا

والعبد العاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب وعن
انس بن مالك قال مر بجنازة فائني عليها خير قال نبي الله صلى
الله عليه وسلم وجبت وجبت وجبت ومر بجنازة فائني
عليها شر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت وجبت
وجبت قال عمر فدا لك ابي وامى مر بجنازة فائني عليها خير
فقلت وجبت وجبت وجبت ومر بجنازة فائني عليها شر فقلت
وجبت وجبت وجبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت
له النار انتم شهداء الله فى الارض انتم شهداء الله فى الارض
انتم شهداء الله فى الارض وعن عائشة انها قالت ما رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم مستعجبا ضاحكا حتى أرى منه لهواته
انما كان يتبسم وعن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فى دعائه لأبى سلمة فأغبر لنا وله يارب العالمين وأجسح له
فى فبرة ونور له فيه وعن انس بن مالك قال قال نبي الله صلى
الله عليه وسلم ان العبد اذا وضع فى فبرة وتولى عنه اصحابه انه
ليسمع فرع نعالهم قال ياتيه ملكان فيفعدانه فيقولان له ماكنت
تقول فى هذا الرجل قال فأما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله
ورسوله قال فيقال له انظر الى مفعدى من النار فد ابدلك الله به
مفعدا من الجنة قال نبي الله صلى الله عليه وسلم فيراهما جميعا
قال فتادة وذكر لنا انه يجسح له فى فبرة سبعون ذراعا ويملا عليه
خضرا الى يوم يبعثون وعن انس قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع خفق نعالهم
اذا انصرفوا وعن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت نزلت في عذاب القبر
يفال له من ربك فيقول ربي الله ونبيي محمد بذلك فوله يثبت الله
الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة وعن انس
ابن مالك قال كنا مع عمر بين مكة والمدينة قال ثم انشأ يحدثنا
عن اهل بدر فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرينا
مصارع اهل بدر بالامس يقول هذا مصرع فلان غدا ان شاء الله
قال فقال عمر ووالذي بعثه بالحق ما اخطوا الحدود التي حد
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجعلوا في بير بعضهم على
بعض فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى
اليهم فقال يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدت ما
وعدكم الله ورسوله حفا فاني وجدت ما وعدني الله حفا قال عمر
يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها قال ما اتمم باسمع لما
اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا علي شيئا وعن انس
ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك فتي بدر ثلاثا
ثم اتهم فقام عليهم فناداهم فقال يا ابا جهل بن هشام يا امية
ابن خلف يا عتبة بن ربيعة يا شيبة بن ربيعة اليس قد وجدت
ما وعدكم ربكم حفا فاني قد وجدت ما وعدني ربي حفا فسمع
عمر قول النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف
يسمعون واني يجيبون وقد جيءوا قال والذي نفسي بيده ما

انتم باسمع لما افول منهم ولكنهم لا يقدرون ان يجيبوا ثم امر
بهم بسحبوا بألغوا فى فليب بدر وعن ابن عباس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انى رأيت الجنة فتناولت منها عنقودا
ولو اخذته لأكتمت منه ما بغيت الدنيا ورأيت النار فلم أر كاليوم
منظرا فط ورأيت أكثر اهلها النساء فالوا بم يا رسول الله قال
بكبرهن فيل أيكبرن بالله قال يكبرن العشير ويكبرن الاحسان
لوا حسنت الى احدهن الدهر ثم رأيت منك شيئا قالت ما رأيت
خييرا فط وعن اسماء قالت دخلت على عائشة وهي تصلى احدث
فالت فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فحمد الله
واثنى عليه ثم قال اما بعد ما من شيء لم اكن رأيتة الا قد رأيتة
فى مفاى هذا حتى الجنة والنار وانه قد اوحى الي انكم تبغتون
فى القبور فريبا او مثل فتنة المسيح الدجال لا ادرى اى ذلك
فالت اسماء بيوتى احدكم فيقال ما علمك بهذا الرجل فاما المومن
او الموفس لا ادرى اى ذلك فالت اسماء فيقول هو محمد هو رسول
الله جاء بالبينات والهدى فاجبنا واطعنا ثلاث مرار فيقال له ثم
قد كنا نعلم انك لمومن به فتم صابحا واما المنافق او المرتاب لا ادرى
اى ذلك فالت اسماء فيقول لا ادرى سمعت الناس يقولون شيئا
فقلت وعن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
هذه الامة تبتلى فى قبورها فلولا ان لاتدافنوا لدعوت الله ان
يسمعكم من عذاب القبر الذى اسمع منه ثم اقبل علينا بوجهه
فقال دعوزوا بالله من عذاب النار فغالوا نعوذ بالله من عذاب النار

فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر فقالوا نعوذ بالله من عذاب القبر
قال تعوذوا بالله من العتق ما ظهر منها وما بطن قالوا نعوذ
بالله من العتق ما ظهر منها وما بطن قال تعوذوا بالله من فتنة
الدجال قالوا نعوذ بالله من فتنة الدجال وعن انس بن مالك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله
ان يسمعكم من عذاب القبر وعن عائشة قالت دخل علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعندي امرأة من اليهود وهي تقول هل
شعرت انكم تفتنون في القبور قالت بارتاع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقال انما تفتن يهود قالت عائشة بلبثنا ليالي ثمر
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل شعرت انه اوحى الي
انكم تفتنون في القبور قالت عائشة بسمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعد يستعيذ من عذاب القبر وعن عائشة انها
قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان عجوزين من عجز يهود
المدينة دخلتا علي فزعمتا ان اهل القبور يعذبون في قبورهم
فقال صدفتا انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم ثم قالت بما
رأيتك بعد في صلاة الا يتعوذ من عذاب القبر وعن عائشة انها
قالت وما صلى صلاة بعد ذلك الا سمعته يتعوذ من عذاب القبر
وعن عائشة انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يستعيذ في صلاته من فتنة الدجال وعن ابي هريرة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يستعيذ من عذاب
القبر وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان

هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها وان الله ينورها لهم بصلاتي عليهم وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فى الانسان عظما لا تاكله الارض ابدا فيه يركب يوم القيامة قالوا اي عظم هو يا رسول الله قال هو عجب الذنب وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من الانسان شيء الا يبلى الا عظما واحدا وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق يوم القيامة وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ابن ادم ياكله التراب الا عجب الذنب منه خلق وفيه يركب وعن حباب قال كان لى على العاصى بن وائل دين فاتيته اتفاضاه فقال لن افضيك حتى تكبر بمحمد قال بفلت لن اكبر بمحمد حتى تموت ثم تبعث قال وانى لمبعوث من بعد الموت فسوج افضيك اذا رجعت الى مال وولد قال فنزلت هذه الآية ابرأيت الذى كبر بآياتنا الى قوله ويأتينا فردا وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت انا والساعة هكذا وفرن شعبة بين اصبعيه المسبحة والوسطى يحكيه وعن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين قال وضم السبابة والوسطى وعن ابي هريرة يبلغ به قال تقوم الساعة والرجل يحلب اللبحة بما يصل الاناء الى فيه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب بما يتبايعانه حتى تقوم والرجل يليب حوضه بما يصدر حتى تقوم وعن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر النعج فى الصور ثم قال فاول من يسمعه

رجل يلوط حوض ابله فال فيصعق ويصعق الناس ثم ينبغ فيه
اخرى فاذا هم فيام ينظرون ثم يقال ياأيها الناس هلموا الى ربكم
وفعوهم انهم مسؤولون ثم يقال اخرجوا بعث النار فيقال من كم
فيقال من كل الب تسع مائة وتسعة وتسعين فال فذلك يوم
يجعل الولدان شيبا فذلك يوم يكشف عن ساق وعن ابى هريرة
فال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين النبعثتين اربعون
فالوا يا أبا هريرة اربعون يوما فال ابيت فالوا اربعون شهرا فال
ابيت فالوا اربعون سنة فالوا ابيت ثم نزل من السماء ماء
فينبتون كما ينبت البغل وعن سهل بن سعد قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم القيامة على ارض بيضاء
عبراء كفرصة النفي ليس فيها علم لأحد وعن عائشة قالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم
القيامة حفاة عراة غرلا فلت يا رسول الله النساء والرجال جميعا
ينظر بعضهم الى بعض فال يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم
الى بعض وعن عبد الله بن عباس قال قام بينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بموعظة فبال ياأيها الناس انكم محشورون الى الله
حفاة عراة غرلا كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين
الا ان اول اخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم ألاوانه سيحاء برجال
من امتى فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول يارب اصحابي فيقال
انك لاتدرى ما احدثوا بعدك وعن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم احدهم في

رشحه الى انصاب اذنيه وعن المغداد بن الاسود قال تدنى الشمس
يوم القيامة من المخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل قال سليم
بوالله ما ادري ما يعنى بالميل أمسافة الارض او الميل الذى
تكحل به العين قال فيكون الناس على قدر اعمالهم فى العرق
فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم
من يكون الى حفويه ومنهم من ياتجه العرق اجاما واثار رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى فيه وعن ابى هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان العرق يوم القيامة ليذهب فى
الارض سبعين باعا وانه ليبلغ الى اجواء الناس او الى اذانهم وعن
ابى هريرة قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما باحم
جرع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهش منها نهشة فقال انا
سيد الناس يوم القيامة وهل تدرون بم ذلك يجمع الله يوم
القيامة الاولين والاخرين فى صعيد واحد فيسمعهم الراعى
وينبذهم البصر وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب
ما لا يظفون ولا يحتملون وذكر الحديث وعن عائشة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ليس احد يحاسب الاهلك قلت يا رسول
الله أليس الله يقول حسابا يسيرا قال ذلك العرض ولكن من
نوفس المحاسبة هلك وفى رواية الحسب وعن ابى هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لتؤذن المحفوق الى اهلها يوم القيامة
حتى يفاد للشاة اجحاء من الشاة الفراء وعن ابى هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال أتدرون ما المجلس قالوا المجلس

بيننا من لادراهم له ولامتاع فقال ان المجلس من امتى ياتى يوم
القيامه بصلاة وصيام وزكاة وياتى فد شتم هذا وفذب هذا واكل
مال هذا وسبك دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته
وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يفضي ما عليه
اخذ من خطاياهم بطرحت عليه ثم طرح فى النار وعن عبد الله
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الظلم ظلمات
يوم القيامه وعن صعوان بن محرز قال قال رجل لابن عمر كيف
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى النجوى قال
سمعتة يقول يدنى المؤمن يوم القيامه من ربه حتى يضع عليه
كنبه ويفرره بذنوبه فيقول هل تعرف فيقول رب اعرف قال
باني فد سترتها عليك فى الدنيا وانى اغبرها لك اليوم فيعطى
صحيبة حسناته واما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤوس
الخلايق هؤلاء الذين كذبوا على الله وعن ابى سعيد وذكر الحديث
وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم يضرب الجسر على
جهنم وتحل الشعاعة فيقولون اللهم سلم سلم فيل يا رسول الله
وما الجسر قال دحض منزلة فيه خطاطيف وكلايب وحسكة تكون
بنجد فيها شويكة يقال له السعدان فيمر المؤمنون كطرب
العين والبرق والربيع والطيور وكاجاويد الخيل والراكب فجاج مسلم
ومخدوش مرسل ومكدس فى نار جهنم وعن ابى الزبير انه سمع
جابرا يسأل عن الورود فقال نجىء نحن يوم القيامه وذكر الحديث
وقال ويعطى كل انسان منهم مناجى او مؤمن نورا ثم يتبعونه

وعلى جسر جهنم كلاليب وحسك تاخذ من شاء الله ثم يطعاً نور المنافقين ثم ينجو المومنون فتنجو اول زمرة وجوههم كالغمر ليلة البدر سبعون العا لا يحاسبون ثم الذين يلونهم كاضوء نجم فى السماء ثم كذلك وذكر الحديث وعن حذيفة وابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث وقال وترسل الامانة والرحم فتقومان جنبتي الصراط يميننا وشمالا فيمر اولكم كالبرق قال قلت يا بى انت وامى اى شيء كمر البرق قال ألم تروا الى البرق كيف يمر ويرجع فى طرفه عين ثم كمر الريح ثم كمر الطير وشد الرحال تجرى بهم اعمالهم ونبيكم صلى الله عليه وسلم فائم على الصراط يقول رب سلم سلم حتى تعجز اعمال العباد حتى يجيء الرجل فلا يستطيع السير الا زحبا قال وفى حاجتي الصراط كلاليب معلفة مامورة تاخذ من امرت به فمخدوش ناج ومكردس فى النار والذى نعبس ابى هريرة بيده ان فعرجهم لسبعون خريفا وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث قال ويضرب الصراط بين ظهرا نى جهنم فاكون انا وامتى اول من يجيز ولا يتكلم يومئذ الا الرسل ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفى جهنم كلاليب مثل شوى السعدان هل رأيتم السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوى السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها الا الله فخطب الناس باعمالهم فمنهم الموفق بعمله ومنهم المجازى حتى ينجى حتى اذا برغ الله من الفضاء بين العباد وذكر الحديث وعن ابى سعيد

الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث قال
وبلغنى ان اجسر ادق من الشعر واحد من السيف وعن عائشة
فالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فوله تعالى يوم تبدل
الارض غير الارض والسموات فأين يكون الناس يومئذ يارسول الله
صلى الله عليك فقال على الصراط وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان حوضى أبعد من ايلة من عدن لهواشد بياضا
من الثاج واحلى من العسل باللبن ولآنيته اكثر من عدد النجوم
وانى لأصد الناس عنه كما يصد الرجل ابل الناس عن حوضه
وعن انس بن مالك قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات يوم بين اظهرنا بافعى اغمامة ثم رجع رأسه متبسما فقلنا
ما يضحكك يارسول الله قال نزلت علي مانعا سورة بقرأ بسر
الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان
شائك هو الاثر ثم قال أتدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله
اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد
عليه امتى يوم القيامة انيته عدد النجوم فيحتاج العبد منه
فاقول رب من امتى فيقول ما تدري ما احدث بعدك وعن ابى
سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل
يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير
فى يديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى يارب وقد
اعطينتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول ألا اعطيكم افضل من ذلك
فيقولون يارب واي شيء افضل من ذلك فيقول احل عليكم

رضوانى فلا استخط عليكم بعده ابدا وعن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يقول لأهل الجنة ادخلوا الجنة بما رأيتموه بهولكم فيقولون ربنا اعطيننا ما لم تعط احدا من العالمين فيقول لكم عندى افضل من هذا فيقولون ياربنا اى شيء افضل من هذا فيقول رضاي فلا استخط عليكم بعده ابدا وعن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى رجل من اهل الجنة يدخل بيته فتدخل عليه زوجته من حور العين فتقولان له الحمد لله الذى احيائى لنا وحيانا لك قال فيقول ما اعطى احد مثل ما اعطيت وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله يا محمد ادخل الجنة من امتك من لاحساب عليه من باب الايمان من ابواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب والذى نفوس محمد بيده ان ما بين المصرامين من مصارع الجنة لكما بين مكة وهجر او كما بين مكة وبصرى وعن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتى باب الجنة يوم القيامة واستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك امرت لا افتح لاحد قبلك وعن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا اول من يفرع باب الجنة وعن انس بن مالك انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ واذا ترابها المسك وعن ثوبان انه قال كنت فائما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء خبر من احبار اليهود قال جئت

• أسألك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سل فقال اليهودي
اين يكون الناس يوم تبدل الارض غير الارض والسموات قال هم
فى الظلمة دون المجسر قال فمن اول الناس اجازة قال بفراء
المهاجرين قال بما تحبهم حين يدخلون الجنة قال زيادة كبد
النون قال بما غذاؤهم على اثارها قال ينحر لهم ثور الجنة الذى
كان ياكل من اطرافها قال بما شربهم عليه قال من عين فيها
تسمى سلسبيلا قال صدفت وعن سهل بن سعد ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليتراءون الغرقة فى
الجنة كما تراءون الكوكب فى السماء وعن ابى سعيد الخدرى ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليتراءون اهل
الغرب من فوقهم كما يتراءون الكوكب الدرى الغابر من الابقى
من المشرق او المغرب لتفاضل ما بينهم قالوا يارسول الله تلك
منازل الانبياء ما يبلغها غيرهم قال بلى والذى نعى بيده رجال
ءامنوا بالله وصدقوا المرسلين وعن انس بن مالك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان فى الجنة لسوفاً ياتونها كل جعة
فتهب ريح الشمال فتحشو فى وجوههم وثيابهم فيزدادون حسناً
وجالاً فيرجعون الى اهلبيهم وقد ازدادوا حسناً وجالاً فيقول لهم
اهلهم والله لقد ازددتم بعدنا حسناً وجالاً فيقولون وانتم والله
لقد ازددتم بعدنا حسناً وجالاً وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة الفمى
ليلة البدر والتى تليها على ضوء كوكب درى فى السماء لكل امرئ

منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوفهما من وراء اللحم وما في اجنحه اعزب وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين يلونهم على اشد كوكب دري في السماء اضاءة لا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون ولا يتعلون امشاطهم الذهب ورشكهم المسك ومجامرهم الؤلؤ وازواجهم انحور العين اخلافهم على خلق رجل واحد على صورة ابيهم ادم ستون ذراعا في السماء وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمرة تاج الجنة صورهم على صورة القمر ليلة البدر لا يبصفون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوطون فيها وانيتهم وامشاطهم من الذهب والبضة ومجامرهم من الؤلؤ ورشكهم المسك ولكل واحد منهم زوجتان يرى مخ سافهما من وراء اللحم من الحسن لا اختلا ب بينهم ولا تباغض قلوبهم قلب واحد يسبحون الله بكرة وعشية وعن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهل الجنة ياكلون فيها ويشربون ولا يتعلون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون فالوا بما بال الطعام فال جشاء ورشع كرشع المسك يلهمون التسبيح والتحميد كما يلهمون النعس وعن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في اهل الجنة يلهمون التسبيح والتكبير كما يلهمون النعس وعن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يدخل الجنة ينعم لا يبأس لا تبلى ثيابه ولا يعنى شبابه وعن ابى سعيد الخدري وابى

هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ينادى مناد ان لكم ان
تصحوا فلا تسفموا ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان
لكم ان تشبوا فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا فلا تبأسوا ابدا
بذلك فوله عز وجل ونودوا ان تكلم الجنة التي اورثتموها بما
كنتم تعملون وعن عبد الله بن فيس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان للمومن فى الجنة خيمة من لؤلؤة واحدة مجویة
طولها ستون ميلا للمومن فيها اهلون يطوب عليهم المومن
فلا يرى بعضهم بعضا ومن عبد الله بن فيس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال فى الجنة خيمة من لؤلؤة مجویة
عرضها ستون ميلا فى كل زاوية منها اهل ما يرون الآخرين
يطوب عليهم المومن ومن ابى موسى عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الخيمة درة طولها فى السماء ستون ميلا فى كل زاوية
منها اهل للمومن لا يراهم الآخرون وعن ابى هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال كل من يدخل الجنة على صورة مادم وطوله
ستون ذراعا فإله يزل الخلق ينغص بعده حتى الآن

باب

وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الله تبارك وتعالى لرجل ماخر اهل الجنة دخولا الجنة ادخل الجنة
فاذا دخلها قال الله له تمنه فيسئل ربه ويتمنى حتى ان الله
ليذكره من كذا وكذا حتى اذا انقطعت به الامانى قال الله ذلك

لك ومثله معه قال ابوسعيد اشهد انى حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذلك لك وعشرة امثاله وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ادنى مفعد احدكم من الجنة ان يقول له تمن فيتمنى ويتمنى فيقول له هل تمنيت فيقول نعم فيقول له فان لك ما تمنيت ومثله معه وعن عبد الله ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعلم باخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل يخرج من النار حبوا فيقول الله تبارك وتعالى له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها وان لك عشرة امثال الدنيا فال وكان يقال ذلك ادنى اهل الجنة منزلة وبعي رواية عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقال له انطلق فادخل الجنة فال فيذهب فيدخل الجنة فيسجد الناس فد اخذوا المنازل فيقال له اتذكر الزمان الذى كنت فيه فيقول نعم فيقال له تمن فيتمنى فيقال له لك الذى تمنيت وعشرة اضعاب الدنيا وعن المغيرة بن شعبة يرفعه قال سأل موسى ربه ما ادنى اهل الجنة منزلة فال هو رجل يجيء بعد ما ادخل اهل الجنة الجنة فيقال له ادخل الجنة فيقول اي رب كيب وفد نزل الناس منازلهم واخذوا اخذائهم فيقال له اترضى ان يكون لك مثل ملك ملك من ملوك الدنيا فيقول رضيت رب فيقول لك ذلك ومثله ومثله ومثله فقال فى الخامسة رضيت رب فيقول هذا لك وعشرة امثاله ولك ما اشتيت نفسك ولذت عينك فيقول رضيت رب فال موسى رب باعلاهم منزلة فال اولئك

الذى اردت فرست كرامتهم بيدى وختمت عليها فلم ترعين
ولم تسمع اذن ولم يخطر على قلب بشر ومن ابى هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الله اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين
رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر مصداق ذلك فى
كتاب الله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من فرقة امين جزاء بما
كانوا يعملون ومن سهل بن سعد انه قال شهدت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم مجلسا وصعب فيه اجنحة حتى انتهى ثم
قال فى اخر حديثه فيها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر
على قلب بشر ثم افترا هذه الآية تتجافى جنوبهم من المضاجع
الى قوله جزاء بما كانوا يعملون وعن ابى هريرة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال ان فى اجنحة لشجرة يسير الراكب فى
ظلها مائة سنة وفى رواية لا يقطعها وعن سهل بن سعد عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فى اجنحة لشجرة يسير
الراكب فى ظلها مائة عام لا يقطعها وعن ابى سعيد الخدري عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان فى اجنحة شجرة يسير الراكب
المجود المضمر السريع مائة عام ما يقطعها وعن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتى بجهنم يومئذ لها سبعون
الف زمام مع كل زمام سبعون الف ملك يجرونها وعن ابى هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ناركم هذه التى يوفد ابن
مادم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم فالوا والله ان كانت
لكافية يارسول الله قال فانها فضلت عليها بتسعة وستين جزءا

كلها مثل حرها وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وذكر الحديث قال كلهن مثل حرها وعن ابي هريرة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سمع وجبة فقال النبي صلى الله عليه وسلم تدرون ما هذا قال فلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوى في النار الآن حين انتهى الى فعرها وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرس الكافر او ناب الكافر مثل احد وغلظ جلده مسيرة ثلاث وعن ابي هريرة يرفعه قال ما بين منكبي الكافر في النار مسيرة ثلاثة ايام للراكب المسرع وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن لحي يجر فصبه في النار وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحاجت النار والجنة بفالت النار او ثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة بما لي لا يدخلني الاضعفاء الناس وسفطهم وعجزهم فقال الله تعالى للجنة انت رحمتي ارحم بك من اشاء من عبادي وقال للنار انت عذابي اعذب بك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منكما ملؤها وعن عائشة انها قالت خسعت الشمس في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث وقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت في مقامى هذا كل شيء اعدتكم حتى لقد رأيتنى اردت ان اأخذ قطعا من الجنة حين رأيتموني جعلت اقدم وفي رواية اتقدم ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين رأيتموني تأخرت ولقد رأيت فيها ابن محى وهو الذى

سبب السواثب وعن جابر بن عبد الله قال وذكر الحديث وقال
فيه بعرضت علي الجنة حتى لوتناولت منها فطبا اخذته او قال
تناولت منها فطبا ففصرت يدي عنه وعرضت علي النار ورأيت
فيها امرأة من بنى اسرائيل تعذب في هرة لها ربطتها فلم
تطعمها ولم تدمعها تاكل من خشاش الارض ورأيت ابا ثمامة عمرو
ابن مالك يجر فصبه في النار وعنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ورأيت في النار امرأة حميرية سوداء طويلة وعن
جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من
شيء توعدونه الا قد رأيته في صلاتي هذه لقد جيء بالنار وذلکم
حين رأيتموني تأخرت مخافة ان يصيبني من لعنهما وحتى
رأيت فيها صاحب المحجن يجر فصبه في النار كان يسرق الحاج
بمحجنه وقال وحتى رأيت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم
تطعمها ولم تدمعها تاكل من خشاش الارض حتى ماتت جوعا ثم جيء
بالجنة وذلکم حين رأيتموني تقدمت حتى فمت في مفاصي
ولقد مددت يدي وانا اريد ان اتناول من ثمرها لتتنظروا اليه ثم
بدا لي ان لا افعل بما من شيء توعدونه الا قد رأيته في صلاتي
هذه وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
قتل نفسه بحديدة فحديده في يده يتوجؤ بها في بطنه في نار
جهنم خالدا مخلدا فيها ابدًا ومن شرب سما فقتل نفسه فهو
يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدًا ومن تردى من جبل
فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدًا وعن

ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ ابن ادم
السجدة بسجدة اعتزل الشيطان يبكى يقول ياويله امر ابن ادم بالسجود
بسجدة وله اجنة وامر هو بالسجود بابى له النار وعن ابى سعيد
الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وذكر اليهود وقال
فى الحديث فيقال بما ذا تبغون قالوا عطشنا يارب واسفنا فيشار
اليهم الا تردون فيحشرون الى النار كانها سراب تحطم بعضها
بعضا فيتسافطون فى النار ثم ذكر النصارى قال فيقال لهم ماذا
تبغون فيقولون عطشنا يارب واسفنا قال فيشار اليهم الا تردون
فيحشرون الى جهنم كانها سراب يحطم بعضها بعضا فيتسافطون
فى النار وعن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال يقول الله لاهون اهل النار عذابا لو كانت لك الدنيا
وما فيها اكننت مبتديا بها فيقول نعم فيقول فد اردت منك اهنون
من هذا وانت فى صلب ادم ان لا تشركى بى احسبه قال ولا
ادخلك النار فابيت الا الشركى وعى انس بن مالك ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال يقال للكافر يوم القيامة ارأيت لو كان
لك ملء الارض ذهبا اكننت تعتدى به فيقول نعم فيقال له فد
سئلت ايسر من ذلك وفى رواية فيقال له كذبت فد سئلت
ما هو ايسر من ذلك وعن انس ان رجلا قال يا رسول الله
كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة قال اليس الذى
امشاه على رجله فى الدنيا فادرا على ان يمشيه على وجهه
يوم القيامة قال فتادة بلى وعزة ربنا وعن انس بن مالك

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتى بانعم اهل الدنيا من اهل النار يوم القيامة فيصبغ في النار صبغة ثم يقال له يا ابن ادم هل رأيت خيرا ف هل مريك نعيم فط فيقول لا والله يا رب ويوتى باشد الناس بؤسا في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة فيقال له يا ابن ادم هل رأيت بؤسا ف هل مريك شدة فط فيقول لا والله يا رب ما مري بى بؤس فط ولا رأيت شدة فط وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صار اهل الجنة الى الجنة وصار اهل النار الى النار اتي بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح ثم ينادى مناد يا اهل الجنة لاموت ويا اهل النار لاموت فينزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم وينزداد اهل النار حزنا الى حزنهم

كامل بحمد الله وحسن عونه

وصلى الله على محمد نبيه وعبيده



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

کتاب الغلول والتحذیر منه وما جاء یده

قال الله تعالى ومن يغفل يات بما غل يوم القيامة وعن ابي هريرة قال قام بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وذكر الغلول بعظمه وعظم امره ثم قال لا البين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتک لا البين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس له حمحة فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتک لا البين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته لسانها ثغاء يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتک لا البين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته نعبس لها صياح فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتک لا البين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته رفاع تخفق

فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا فد ابليتك
لا البين يجيء احدكم يوم القيامة على رقبته صامت فيقول يا رسول
الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا فد ابليتك وعن ابي هريرة
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر فلم
نغنم ذهبا ولا ورفا الا الاموال والمتاع والثياب قال فاهدى رجل
من بنى الضبيب يقال له رفاعة بن زيد لرسول الله صلى الله
عليه وسلم غلاما اسود يقال له مدعم فوجه رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى وادي القرى حتى اذا كنا بوادي القرى بينما مدعم
يخط رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه سهم عائر
فقتله فقال الناس هنيئا له اجمنة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة التي اخذ يوم خيبر من
الغنائم لم تصبها المفاسم لتشتعل عليه نارا قال فلما سمع
الناس ذلك جاء رجل بشراء او شراكين الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال شراء او شراكان من نار وعن عبد الله بن عمر
قال كان على ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل يقال له
كركرة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو بى النار
فذهبوا ينظرون اليه فوجدوا عباءة فد غلبها وعن زيد بن خالد
الجهني قال توفي رجل يوم خيبر وانهم ذكروه لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فزعم زيد انه قال لهم صلوا على صاحبكم فتغيرت
وجوه الناس لذلك فزعم زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان صاحبكم فد غلب بى سبيل الله قال فبعثنا متاعه فوجدنا فيه

خرزات من خرز يهود ما يساوين درهمين وعن عمرو بن شعيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صدر من خيبر وهو يريد البجعة سأل الناس حتى دنت به نافته من شجرة فتشبكت بردائه حتى نرعته عن ظهره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا علي رداءى اتخافون الا افسم بينكم ما افاء الله عليكم والذى نبسى بيده لو افاء الله عليكم مثل سمر تهامة نعماً لفسمته بينكم ثم لا تجدونى بغيلاً ولا جباناً ولا كذاباً قال فلما نزل النبي صلى الله عليه وسلم قام فى الناس فقال ردوا الخائض والمخيط فان الغلول عار ونار وشنار على اهلكه يوم القيامة قال ثم تناول رسول الله صلى الله عليه وسلم من الارض شيئاً او وبرة من بعير او ما اشبهها ثم قال والذى نبسى بيده مالى مما افاء الله عليكم ولا مثل هذه الا الخمس والخمس مردود عليكم وعن عبد الله بن عمرو قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب غنيمة امر بلالا فنادى فى الناس يبعثون بغنائمهم فيخمسها ويفسرها فبجاء رجل بعد ذلك بنزمام من شعر فقال يا رسول الله هذا مما كنا اصبناه من الغنيمة قال اسمعت بلالا ينادى ثلاثاً قال نعم قال ما منعك ان تجيء به قال فاعتذر قال كن انت تجيء به يوم القيامة فلن اقبله منك وعن معدان بن طاحنة عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من بارق الروح منه الجسد وهو برىء من ثلاث دخل الجنة الكبر والغلول والدين وعن مصعب بن سعد

قال دخل عبد الله بن عمر على ابن عامر يعوده وهو مريض فقال
الا تدعو الله لى يا ابن عمر فقال انى سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول
وكننت على البصرة يعنى بذلك ما يخفيه العمال وياخذونه بغير
(اذن لما روي) عن فيس بن ابى حازم عن عدي بن عميرة الكندى
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملنا
منكم على عمل بكتننا منه مخيطة بما جوفه كان غلولا ياتى به
يوم القيامة قال فقام اليه رجل اسود من الانصار كانى انظر اليه
فقال يا رسول الله افعل عنى عملك قال وما لك قال سمعتك تقول
كذا وكذا قال وانا افوله الآن من استعملنا منكم على عمل فاجبى
بغليله وكثيره بما اوتي منه اخذ وما نهي عنه انتهى وعن ابى
حميد الساعدي قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم على
الصدقة رجلا من الاسد يقال له ابن اللتبية فلما قدم قال هذا
لكم وهذا اهدي لى قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على
المنبر فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال عامل ابعثه فيقول هذا
لكم وهذا اهدي لى اهل افعد فى بيت ابيه او فى بيت امه حتى
ينظر ايهدى اليه ام لا والذى نعبس محمد بيده لا ينال احدكم منها
شيئا الاجاء به يوم القيامة يحمله على عنقه بعير له رفاء او بفرة
لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رأينا عبيري ابطه ثم قال
اللهم هل بلغت مرتين وحرّم الله الغلول فى سائر الاديان فى
شرعنا وفى شرع من كان قبلنا وعن ابى هريرة انه قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم غزنا نبي من الا نبياء فقال لغوميه لا
يتبعنى رجل ملك بضع امرأة وهو يريد ان يبني بها ولما بين
ولا اخر فد بنى بنيانا ولما يرفع سفحها ولا اخر فد اشترى غنما
او خلعات وهو منتظر ولادها قال بغزا فادنى من الغرية حين صلاة
العصر او فريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة وانا مامور
اللهم احبسها علي شيئا فحبست عليه حتى فتح الله عليه قال
فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه فقال بيكم
غلول فليبايعنى من كل فئة رجل فبايعوه فلبصفت يد رجل
بيده فقال بيكم الغلول فلبتايعنى فبيلتك فبايعته قال فلبصق
يدرجلين او ثلاثة فقال بيكم الغلول انتم اغللتم قال فاخرجوا له
مثل راس بفرة من ذهب قال فوضعه بالمال وهو بالصعيد فاقبلت
النار فاكلته فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك بان الله رأى
ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا وعن يحيى بن سعيد انه بلغه عن ابن
عباس انه قال ما ظهر الغلول فى قوم فط الا الفى فى فلوبهم
الرعب ولا بشا الرنى فى قوم فط الا كثر فيهم الموت ولا نقص قوم
المكيال والميزان الا قطع عنهم الرزق ولا حكم قوم بغير الحق
الا بشا فيهم الدم ولاختر قوم بالعهد الا سلط عليهم العدو
وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه مات على شعبة من نفاق
وعن ابى بكر بن عبد الله عن ابيه قال سمعت ابى وهو بحضرة
العدو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابواب

الجنة تحت ظلال السيوف فقام رجل رث الهيئة فقال يا ابا موسى انت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا قال نعيم قال يرجع الى اصحابه فقال افرا عليكم السلام ثم كسر جبين سيبه بالفاه ثم مشى بسيبه الى العدو وضرب به حتى قتل وعن انس بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبسه عينا ينظر ما صنعت ميرابي سعيان فجاء وما في البيت الحد فيرى وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ادري استثنى بعض نسائه قال فحدثه الحديث قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلم فقال ان لنا طلبة فمن كان ظهره حاضرا فليركب معنا فجعل رجال يستاذنونه في ظهراتهم في علو المدينة فقال لا الا من كان ظهره حاضرا فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى سبغوا المشركين الى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقدمن احد منكم الى شيء حتى اكون انا دونه فدنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فقال يقول عمير بن الحمام الانصاري يارسول الله جنة عرضها السموات والارض قال نعم قال ينج ينج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجعلك على فولك ينج ينج قال لا والله يارسول الله ارجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها قال باخرج تمرات من فريه فجعل ياكل منهن ثم قال لئن انا حييت حتى اكل تمراتي هذه انما الحيوة طويلة

قال جرهمي بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل وعن ثابت
عن انس قال جاء ناس للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابعث معنا
رجالا يعلمونا الغرمان والسنة فبعث اليهم سبعين رجلا من
الانصار يقال لهم الغراء فيهم خالي حرام يفرءون الغرمان ويتدارسون
بالليل ويتعلمون وكانوا بالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في
المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشتررون به الطعام لاهل الصفة
والغراء فبعثهم النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فعرضوا لهم
فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فقالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد
لفيناك فرضينا عنك ورضيت عنا قال واتى رجل حراما خال
انس من خلعه بطعنه برمح حتى انعهذ فبال حرام بنت ورب
الكعبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صحابه ان اخوانكم
قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لفيناك فرضينا
عنك ورضيت عنا وعن ثابت قال قال انس عمى الذي سميت
به لم يشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا قال فشق
عليه قال اول مشهد شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم
فميت عنه وان ارانى الله مشهدا فيما بعد ليرى الله ما اصنع
قال جهاب ان يقول غيرها قال فشهد مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم احد قال فاستقبل سعد بن معاذ فقال له انس
يا ابا عمرو اين قال واهل لربح الجنة اجده دون احد قال فقاتل
حتى قتل قال فوجد في جسده بضع وثمانون من بين ضربة
وطعنة ورسمية قال فبالت اخته عمه الربيع بنت النضر بما

عرفت اخى الابنانه ونزلت هذه الآية رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه بمنهم من فضى نحبهم ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا قال وكانوا يرون انها نزلت فيه وفى اصحابه وعن سعيان بن عمرو قال سمع جابرا يقول قال رجل اين انا يا رسول الله ان قتلت قال فى الجنة بالفى تمرات كمن فى يده ثم قاتل حتى قتل وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع كافر وفاتله فى النار ابدا وعن عبد الله بن ابى قتادة عن ابى قتادة سمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال فام فيهم فذكر لهم ان الجهاد فى سبيل الله والايمان بالله افضل الاعمال فقام رجل فقال يا رسول الله ارأيت ان قتلت فى سبيل الله تكبر عنى خطاياي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان قتلت فى سبيل الله وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت قال ارأيت ان قتلت فى سبيل الله اتكبر عنى خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر الا الدين فان جبريل قال لى ذلك وعن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا سعيد من رضى بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا وجبت له الجنة فعجب لها ابو سعيد فقال اعددها علي يا رسول الله فبعل ثم قال واخرى يرجع بها العبد مائة درجة فى الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض فقال وما هي يا رسول الله قال

الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله وعن النعمان بن بشير قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل ما ابالي ان لا اعمل عملا بعد الاسلام الا ان اسقى الحاج وقال اخر ما ابالي ان لا اعمل عملا بعد الاسلام الا ان اعمر المسجد الحرام وقال اخر الجهاد في سبيل الله افضل مما فلتتم فزجرهم عمر وقال لا ترفعوا اصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث وقال فيه فانزل الله عز وجل اجعلتم سفاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن امن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستون عند الله الآية وعن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من نفس تموت لها عند الله خير يسرها انها ترجع الى الدنيا ولا ان لها الدنيا وما فيها الا الشهيد يتمنى ان يرجع فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة وعن ابي عبد الرحمن قال سمعت ابا ايوب يقول غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس او غربت وعن سهل بن سعد الساعدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغدوة يغدوها العبد في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها وعن انس ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا جهاد في سبيلي وايمان بي وتصديق برسلي وهو علي ضامن ان ادخله الجنة او ارجعه الى مسكنه الذي خرج

منه نائلا ما نال من اجر او غنيمة والذي نعبس محمد بيده ما من كلم
يكلم في سبيل الله الا جاء يوم القيامة كهيئته حين كلم لونه لون دم
وربحة ربح مسك والذي نعبس محمد بيده لولا ان اشنى على المسلمين
ما فعدت خلب سرية تغدو في سبيل الله ابدًا ولكن لا اجد
سعة فاحملهم ولا يجدون سعة ويشق عليهم ان يتخلعوا عنى
والذي نعبس محمد بيده لوددت ان اغزو في سبيل الله فاقتل ثم
اغزو فاقتل ثم اغزو فاقتل وعن ابي مسعود الانصاري قال جاء رجل
بنافة مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لك بها يوم القيامة سبع مائة ناقة كلها مخطومة
وعن ابي اسحاق عن البراء قال جاء رجل من بنى النبيت فيبيل
من الانصار فقال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم
تقدم فقاتل حتى قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عمل
هذا يسيرا واجر كثيرا وعن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون
الغنيمة الا تعجلوا ثلثي اجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث
وان لم يصبوا غنيمة تم لهم اجرهم وعن عبد الله بن عمرو انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من غازية او سرية
تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجرهم وما من غازية
او سرية تخفق وتصاب الا تم اجرهم وعن علفمة بن وفاض قال
سمعت عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما الاعمال بالنيات وانما لامرى ما نوى فمن كانت هجرته الى

الله ورسوله **هجرته** الى الله ورسوله ومن كان **سقا** هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها **هجرته** الى ما هاجر اليه وعن ابى موسى الاشعري ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل ليذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن فى سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله اعلى فهو فى سبيل الله وعن ابى موسى قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويفاتل هية ويفاتل رياء اى ذلك فى سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله وعن ابى موسى ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم (عن المقاتل) فى سبيل الله فقال الرجل يقاتل غضبا ويفاتل هية فال من قاتل (لتكون) كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا ينزليهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بالعلامة يمنع من ابن السبيل ورجل بايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلب له فيها بانه لاخذها بكذا وكذا فصدفه وهو على غير ذلك ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا فان اعطاه منها وفى وان لم يعطه منها لم يعب وعن سليمان بن يسار قال تعرق الناس عن ابى هريرة فقال له نائل اهل الشام ايها الشيخ حدثنى حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الناس يفضى يوم
القيامة عليه رجل استشهد باوتي به بعرفه نعمته بعرفها
قال بما عملت فيها قال فاتلت بيك حتى استشهدت قال
كذبت ولكنك فاتلت لان يقال جريء ففد فيل ثم امر به
بمسح على وجهه حتى الغي في النار ورجل تعلم العلم وعلمه
وفراً الفران باوتي به بعرفه نعمه بعرفها قال بما عملت فيها
قال تعلمت العلم وعلمته وفرأت الفران وعلمته قال كذبت
ولكنك تعلمت العلم ليغال عالم وفرأت الفران ليغال هو فارئ
فقد فيل ثم امر به بمسح على وجهه حتى الغي في النار ورجل
وسع الله عليه واعطاء من اصناف المال كله باوتي به بعرفه نعمه
بعرفها قال بما عملت فيها قال ما تركت من سبيل يجب ان
ينبغي فيها الا انبغت فيها لك قال كذبت ولكنك فعلت لان
يغال هو جواد فقد فيل ثم امر به بمسح على وجهه بالغى في
النار وعن خباب قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو
متوسد بردة وهو في ظل الكعبة وقد لفينا من المشركين شدة
فقلت لا تدعو الله ففعد وهو محمر وجهه فقال لقد كان من
قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من محم وعصب ما
يصرفه ذلك عن دينه ويوضع الميشار على معرق راسه فيمشق
بائنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر حتى
يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت ما يخاف الا الله وعن
عبد الرحمن ابن ابي ليلي عن صهيب ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال كان ملك فيمن كان فيلكم وكان له ساحر فلما كبر
قال انى قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه العسر فبعث اليه غلاما
يعلمه فكان فى طريقه اذا سلكت راهب ففعد اليه وسمع كلامه
فاجببه فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وفعد اليه فاذا اتى الساحر
ضربه بشكى ذلك الى الراهب فقال اذا خشيت الساحر فقل
حبسنى اهلى واذا خشيت اهلك فقل حبسنى الساحر فيبينما
هو كذلك اذا اتى على دابة عظيمة فد حبست الناس فقال اليوم
اعلم الساحر افضل ام الراهب افضل فاخذ حجرا فقال اللهم ان
كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة
حتى يمضى الناس فرماها بقتلها ومضى الناس فاتى الراهب
فاخبره فقال له الراهب اي بني انت اليوم افضل بمنى قد بلغ
من امرى ما ارى وانك ستبتلى فان ابتليت فلا تسدل علي وكان
الغلام يبرئى الاكمه والا برص ويداوى الناس سائر الادواء فسمع
جليس للملك كان فد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما هنا لك
اجمع ان انت شعبيتنى فقال انى لا اشعبى احدا انما يشعبى الله
فان ءامننت بالله دعوت الله وشعبائ فئامن بالله وشعباه الله فاتى
الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك
بصرى قال ربي قال ولك رب غيرى قال ربي وربك فاخذه فلم
ينزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي
بني قد بلغ من سحرى ما تبرئى الاكمه والا برص وتجعل وتجعل فقال
انى لا اشعبى احدا انما يشعبى الله فاخذه فلم ينزل يعذبه حتى

دل على الراهب فجىء بالراهب فبقي له ارجع عن دينك فابى فدعا
بالميشار بوضع الميشار فى معرق راسه بشفه حتى وقع شفاه ثم
جىء بجليس الملك فبقي له ارجع عن دينك فابى بوضع الميشار
فى معرق راسه بشفه حتى وقع شفاه ثم جىء بالغلام فبقي له
ارجع عن دينك فابى فدبعه الى نجر من اصحابه فقال اذهبوا به الى
جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتكم ذروته فان رجع عن
دينه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم
اكفنيهم بما شئت فرجب بهم الجبل فسقطوا وجاء يمشى الى
الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدبعه الى
نجر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه فى فرفرة فتوسطوا به
البحر فان رجع عن دينه والا فاذفوه فذهبوا به فقال اللهم
اكفنيهم بما شئت فانكبات بهم السعينة فغرفوا وجاء يمشى
الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله فقال
للملك انك لست يقاتلى حتى تفعل ما امرت به قال وما هو قال
تجمع الناس فى صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما
من كنانتي ثم ضع السهم فى كبد القوس ثم قل بسم الله رب
الغلام ثم ارمنى فانك اذا فعلت ذلك فتلتنى فجمع الناس فى
صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته بوضع
السهم فى كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه بوضع (١)

(١) لعله بوقع

السهم في صدغه بوضع يده في صدغه في موضع السهم فمات فقال
الناس ما منا برب الغلام ما منا برب الغلام ما منا برب الغلام ما وتي الملك
ف قيل له ا رأيت ما كنت تحذر قد والله نزل بك حذرك قد امن
الناس فامر بالاخذود بافواه السكك فحدث واضرم النيران وقال من
لم يرجع عن دينه فاجوه فيها او قيل له افتحم فبعولوا حتى جاءت
امراة وسعها صبي لها فتغاضت ان تقع فيها فقال لها الغلام
يا امه اصبري بانك على الحق وعن جابر بن عبد الله انه قال
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة ذات الرقاع
فاصاب امراة رجل من المشركين فحلب آلا انتهى حتى اهريق
دما في اصحاب محمد فخرج يتبع اثر النبي صلى الله عليه وسلم
فنزل النبي صلى الله عليه وسلم منزلا فقال الرجل يكلؤنا فانتدب
رجل من المهاجرين ورجل من الانصار فقال كونا بعم الشعب
فلما خرج الرجلان الى عم الشعب اضطجع المهاجر وفام الانصاري
يصلى واتى الرجل فلما رأى شخصه عرف انه زينة للقوم برمائه
بسهم فوضعه فيه حتى رمائه بثلاثة اسهم ثم رجع وسجد ثم انبه
صاحبه فلما عرف انهم قد نذروا (به هرب) ولما رأى المهاجر ما
بالانصاري قال سبحان الله الا انبهتني اول ما رمى قال كنت في
سورة افراها فلم احب ان افطعها وعن يحيى بن سعيد انه قال
لما كان يوم احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياتني
بشعر سعد بن الربيع فقال رجل انا يا رسول الله فذهب الرجل
يطوب بين الفتلى فقال له سعد بن الربيع ما شانك فقال الرجل

بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم لآتيه بخبري قال فاذهب
اليه بافرة منى السلام واخبره انى فد طعنت اثنتي عشرة طعنة
وانى فد انبذت مغالتي واخبر فومك انهم لا عذر لهم عند الله ان
قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وواحد منهم حي وعن
جابر بن عبد الله انه قال سرننا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان فوت كل رجل منا فى كل يوم ثمرة فكان يمصها ثم
يصرها فى ثوبه وكنا نختبط بفسينا وناكل حتى فرحت اشدافنا
فاقسم اخطيها رجل منا يوما فانطلقنا به ننعشه فشهدنا له
انه لم يعطها بفام باخذها وعن ابى التريير عن جابر قال بعثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر علينا ابا عبيدة نتلقى عيرا
لفريش وزودنا جرابا من تمر لم يسجد لنا غيرة فكان ابو عبيدة
يعطينا ثمرة ثمرة قال فقلت كيف كنتم تصنعون بها قال نمصها
كما يمض الصبي ثم نشرب عليها من الماء فتكعبينا يومنا الى الليل
وكنا نضرب بعصينا الخبط ثم نبله بالماء فناكله وعن سليمان بن
حبيب قال سمعت ابا امامة يقول لقد فتح العتوج قوم ما كان
حلية سيوفهم الذهب ولا البضة انما كان حليتهم العلابى
والآنك واحديد

كمل بحمد الله وحسن عونه
وصلى الله على محمد وآله الطاهرين وسلم

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

باب فی ان الخمر داء وليس فیها شفاء

وعن طارق ابن سوید اجمعی انه سأل النبی صلی الله علیه وسلم عن الخمر فنهاه او كره ان یصنعها فقال انما اصنعها للدواء فقال انه لیس بدواء ولكنه داء

باب فی ان الله لعن شارب الخمر وذكر ما اعد له من الذل والهوان والیم العذاب

وعن عبد الله بن عمر انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لعن الله الخمر وشاربها وساقیها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة الیه وعن ابی هريرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال فی شارب الخمر لا یشربها حین یشربها وهو مومن وعن ابی هريرة قال علمت ان رسول الله صلی الله

عليه وسلم كان يصوم فتحننت فطرة بنبيذ صنعته في دباء ثم اتيته به فاذا هو ينثر فقال اضرب بهذا الحائط فان هذا شراب من لا يومن بالله واليوم الآخر وعن ابن الديلمي انه ركب يطلب عبد الله بن عمرو بن العاصي قال ابن الديلمي فدخلت عليه فقلت له هل سمعت يا عبد الله بن عمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر شان الخمر بشيء فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يشرب الخمر رجل من امتي فيقبل الله منه صلاة اربعين يوما وعن ابن عمر قال من شرب الخمر فلم ينتشى لم تغبل له صلاة ما دام في جوفه او عرفه منها شيء وان مات مات كافرا وان انتشى لم تغبل له صلاة اربعين يوما وان مات فيها مات كافرا وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر فجعلها في بطنه لم تغبل منه صلاة سبعا وان مات فيها مات كافرا وقال محمد بن ادم ان مات فيهن مات كافرا وان ذهب عقله عن شيء من الجرائض لم تغبل منه صلاة اربعين يوما وعن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن ابيه قال سمعت عثمان يقول اجتنبوا الخمر فانه والله لا يجتمع والايمان ابدا الا اوشك احدهما ان يخرج صاحبه وعن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه انه كان يقول ما ابالي شربت الخمر او عمدت هذه السارية من دون الله وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر وعن ابي وائل

عن مسروق قال الفاضى اذا اكل الهدية فغد اكل السمكت واذا
قبل الرشوة فغد بلغت به الكبر وقال مسروق من شرب الخمر
فغد كعب وكعبه ان ليست له صلاة وعن عهد الله بن الديلمى
قال دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاصى وهو فى حائط له
بالطائف وهو محاصر فتى من فريش يرن ذلك البتى بشرب خمر
فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر
شربة لم تغبل له توبة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه
فان عاد كان حقا على الله ان يسفيه من طينة الخبال يوم القيامة
وعن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
شرب الخمر ثم لم يتب منها حرمها فى الآخرة وعن فيس بن هنان
فان سألت ابن عباس فقلت ان لى جريرة انتبذ فيها حتى اذا
غلا وسكن شربته فقال منذ كم هذا شرايك قال منذ
عشرين سنة قال طال ما روت عرفك من الخبث وعن جابر ان
رجلا قدم من جيشان وجيشان من اليمن فسأل النبي صلى الله
عليه وسلم عن شراب يشربونه بارضهم من الذرة يقال له المتر فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم او مسكرو فقال نعم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن يشرب
المسكر ان يسفيه من طينة الخبال فالوا يارسول الله وما طينة
الخبال قال عرفى اهل النار او قال عصارة اهل النار وعن مصعب بن سعد
قال كان لسعد كروم واعناب كثيرة وكان له فيها امين فحملت عنبا
كثيرا فكتب اليه انى اخاف على الاعناب الضيعة فان رأيت ان اعصره

عصرته فكتب اليه سعد اذا جاءك كتابي هذا فامتنزل بوالله لا
اثمنك على شيء بعده ابدا فعزله عن ضيعته وعن انس بن مالك
انه قال كنت اسقى ابا عميدة بن الجراح و ابا طاحه الانصاري و ابي
ابن كعب شرابا من فضيخ وتمر باناهم اءت فقال لهم ان الخمر
قد حرمت فقال ابوطاحه يا انس فم الى هذه الجرار فاكسرهما قال
انس ففمت الى مهراى لنا فضربتها باسبعه حتى تكسرت
وعن عبد الله بن عمر ان رجالا من اهل العراق سألوه عن الخمر
فقال عبد الله بن عمر انى اشهد الله عليكم وملائكته ومن
يسمع من الجن والانس انى لآمركم ان تبيعوها ولا تبتاعوها
ولا تعصروها ولا تسفوها بانها رجس من عمل الشيطان

باب فى تحريم الخمر بالكتاب والسنة واجماع الصحابة

وعن عمر بن الخطاب انه قال لما نزل تحريم الخمر قال عمر اللهم
بين لنا فى الخمر بيانا شافيا وذكر الحديث قال فلما نزلت الآيه
التي فى المائدة وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما
الخمر والميسر الى قوله بهل انتم منتهون دعى عمر ففرثت
عليه فلما بلغ بهل انتم منتهون قال عمر انتهينا انتهينا
والتحريم فيها من وجوه منها قوله تعالى انما الخمر والميسر
والانصاب والالزام رجس اخبر تبارك وتعالى انه رجس والرجس

محرم قال الله تبارك وتعالى فل لا اجد فيما اوحى الي محرم على
طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسبوحا او عم خنزير فانه
رجس الآية وقوله تعالى من عمل الشيطان وعمل الشيطان يحرم
اتباعه اذ فيه طاعة الشيطان وطاعة الشيطان محرمة قال الله تبارك
وتعالى لا تتبعوا خطوات الشيطان انه لكم عدو مبين انما يامرکم
بالنساء والبعثاء وان تقولوا على الله ما لاتعلمون والبعثاء والنساء
فى الدين بغير علم محرم قال الله تبارك وتعالى فل انما حرم ربى
البعثاء ما ظهر منها وما بطن والائثم والبغى بغير الحق الا وكل
ما يودى الى هذا فهو محرم وقوله باجتنبوه وهذا من الله امر
بالاجتناب وطاعة الله ورسوله واجبة قال الله تبارك وتعالى وما
كان لمومن ولا مومنة اذا فضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة
من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا وقوله
لعلکم تبعثون اوجب لهم العلاج باجتنابه اذ فيه طاعة الله
ورسوله قال الله تبارك وتعالى انما كان قول المومنين اذا دعوا الى
الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا واولئك هم
المطيعون فبض العلاج الخسران والخسران فى معصية الله ونقض
عهوده قال الله تبارك وتعالى ان الذين ينفضون عهد الله من
بعد ميثاقه ويفطعون ما امر الله به ان يوصل ويبسدون فى
الارض اولئك هم الخاسرون وجملة الامر ان العلاج كله فى باب
التفوى قال الله تبارك وتعالى واتقوا الله لعلکم تبعثون وشرب
الخمر مناب للتفوى وقوله انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم

العداوة والبغضاء في الخمر والميسر وكل ما يوقع العداوة والبغضاء بين المسلمين حرام باجماع الامة قال الله تبارك وتعالى انما المؤمنون اخوة فاصالحوا بين اخويكم امر باصلاح ذات البين فقال واتقوا الله واصحوا ذات بينكم وقال لاخير في كثير من نجواهم الا من امر بصدفة او معروب او اصلاح بين الناس والعداوة والبغضاء تمنع من ذلك وما يمنع المرء من الواجب فهو محرم والاخبار الصحاح الواردة في هذا كثيرة منها ان انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب مجارة او قال لاخيه ما يحب لنفسه وروى ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من لا يامن جارة بوائفه وامر الله تعالى بردع المعتدين وحرم القتال بين المؤمنين فقال تبارك وتعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصحوا بينهما الآية وروى ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا او لا اذلكم على شيء اذا جعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم اوجب الله المحبة بين المؤمنين وحرم بينهما العداوة والبغضاء وكل ما يوقع العداوة والبغضاء بين المؤمنين فهو محرم ايضا وعن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وعن عبد الله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع ويحكم او قال ويلكم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم

أفضل الأعمال فهو حرام قال أبو الدرداء ألا أخبركم بخير عمالكم
وأرفعها في درجاتكم وأزكاها عند مليكمم وخير لكم من إعطاء
الذهب والورق وخير لكم من أن تلتفوا عدوكم فتضربوا أعناقهم
ويضربوا أعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله وقال أبو عبد الرحمن معاذ
ابن جبل ما عمل ابن آدم من عمل أنجي له من عذاب الله من
ذكر الله وعن عائشة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يذكر الله على كل أحيانه وقوله عن الصلاة (أخبر) تبارك
وتعالى أن الخمر تحول بينه وبين الصلاة وتصد عنها وكل ما
يؤدى إلى تضييع الصلاة وتركها مجرمه عظيم عند الله قال الله تبارك
وتعالى أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا وعن
عبد الله بن بريدة عن أبيه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر
وعن جابر بن عبد الله أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول أن بين الرجل وبين الشرك ترك الصلاة وعن أبي فلابة
أن أبا المايح حدثه قال كنا مع بريدة في يوم ذي غيم فقال بكروا
بالصلاة فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلاة العصر
فقد حبط عمله وعن يحيى بن سعيد أنه قال بلغنى أن أول
ما ينظر فيه من عمل العبد الصلاة فإن قبلت منه نظر فيما بقي
من عمله وإن لم تقبل منه لم ينظر في شيء من عمله وقال
مسروق من شرب الخمر فقد كفر وكبره أن ليست له صلاة وعن
المسور بن مخرمة أنه دخل على عمر بن الخطاب بعد أن صلى

الصباح من الليلة التي طعن فيها فاوفظ عمر بفيل له الصلاة لصلاة
الصباح فقال عمر نعم ولا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة فصلى عمر
وجرحه يثعب دما وعن عبد الله بن شقيق العفيلى انه قال كان
اصحاب محمد لا يرون شيئا من الاعمال تركه كعب غير الصلاة وعلق
الله الاخوة في الدين بشرطين اقام الصلاة وايتاء الزكاة فقال
تبارك وتعالى بان تابوا وافاموا الصلاة وماتوا الزكوة فمخلوا سبيلهم
وقال تبارك وتعالى بان تابوا وافاموا الصلاة وماتوا الزكوة باخوانكم
في الدين وروي عن عبد الله بن عمر في صحيح مسلم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى
يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويفيموا الصلاة
ويؤتوا الزكوة باذا جعلوه عصموا منى دماءهم واموالهم وحسابهم
على الله وعن ابي هريرة انه قال لما توفي رسول الله صلى الله
عليه وسلم واستخلف ابوبكر رضى الله عنه بعدة وكبر من كبر
من العرب قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه لابي بكر كيب
تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان
اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله بمن قال لا اله الا الله فقد
عصم منى ما له ونفسه الا بحفه وحسابه على الله فقال ابوبكر
والله لاقاتلن من جرف بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله
لو منعوني عقالا كانوا يودونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقاتلتهم على منعه فقال عمر بن الخطاب بوالله ما هو الا ان
رايت الله فد شره صدر ابي بكر للقتال بعرفت انه الحق وارتاب

ما يودى الى زوال العفل والكبر والعجور شديد وانخرم يودى الى ذلك وقوله جهل انتم منتهون تفريير في معنى الزجر ولما فهمه عمر قال. انتهينا انتهينا وعن انس بن مالك ان نعبرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يشربون في بيت ابي طلحة حتى جاءهم آت فقال لهم ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة يا انس فم الى هذه ايجرار فاكسرهما وذكر الحديث وقال فيه بما راجعوها ولا سألوا عنها بعد خبر الرجل وعن ابن عباس انه قال اهدى رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما علمت ان الله حرمها قال لا بسارة رجل الى جنبه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بم سارته فقال امرته ان يبيعهها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذى جرم شربها حرم بيعها فبفتح الرجل المتزادتين حتى ذهب ما بينهما

باب في معرفة الخمر المجمع على تحريمه المنزل في الكتاب

وعن انس بن مالك انه قال لقد انزل الله الآية التي حرم فيها الخمر وما بالمدينة شراب يشرب الا من تمر وعن ابي هريرة انه قال الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة وعن النعمان بن بشير انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من العنب

خمرًا وان من التمر خمرًا وان من العسل خمرًا وان من البر خمرًا وان
من الشعير خمرًا وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سئل عن البتع فقال كل شراب اسكر حرام وعن ديلنم الحميري انه
سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شراب يتخذ من الفمغ
فقال هل يسكر قلت نعم قال فاجتنبوه قال قلت فان الناس
غير تاركيه قال فان لم يتركوه فاقتلوهم وعن ابي موسى الاشعري
انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ومعاذ بن جبل
الى اليمن فقلت يا رسول الله ان شرابا يصنع بارضنا يقال له الخمر
من الشعير وشرابا يقال له البتع من العسل فقال كل مسكر
حرام وعن جابر بن عبد الله ان رجلا قدم من جيشان وجيشان
من اليمن فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب يشربونه
بارضهم من الذرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم او مسكر
هو قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر
حرام

باب في تسمية ما يتخذ من الفمغ والشعير خمرًا
وتحريم فليله وكثيره وانعقاد الاجاع على ذلك

وقال ابو موسى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من
العنب خمرًا وان من التمر خمرًا وان من العسل خمرًا وان من

البر خمرًا وان من الشعير خمرًا وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وانى انهاكم عن كل مسكر وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن مات وهو يشرب الخمر يدمنها لم يشربها في الآخرة وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مخمر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب مسكرًا انجس صلاته اربعين صباحًا فان تاب تاب الله عليه فان عاد الرابعة كان حفا على الله ان يسقيه من طينة الخبال فيل وما طينة الخبال يارسول الله قال صديق اهل النار ومن سفاه صغيرا لا يعرب حلاله من حرامه كان حفا على الله ان يسقيه من طينة الخبال وعن ابي بردة ابن ابي موسى قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب من العسل فقال ذلك البتع فلت وينبذون من الشعير والذرة قال ذلك المترثم قال اخبر قومك ان كل مسكر حرام وعن ام سلمة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومجتر وعن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر كثيرة بفليله حرام وعن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مسكر حرام وما اسكر منه العوق بجماء الكعب منه حرام وعن عمر قال نزل تحريم الخمر يوم نزل وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والمخنطة والشعير والخمر ما خامر العقل

باب في ارافته وكسر الاواني وتحريم الانتفاع به ونجاسته

وعن انس بن مالك ان ابا طلحة سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ايتام ورثوا خمرا قال اهرقها قال اجعلها خلا قال لا وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الخمر تتخذ خلا قال لا وفي حديث ابن عباس ففتح الرجل المترادتين حتى ذهب ما بينهما وفي حديث انس فمتمت الى مهراس لنا فضربتها باسبغله حتى تكسرت وفي حديث ابي هريرة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنبيذ فاذا هو ينش فقال اضرب بهذا الحائط فان هذا شراب من لا يومن بالله واليوم الآخر وما نفل عن الصحابة في التجر منه والتغليظ كثير وعن عبد الله بن عمر ان رجلا من اهل العراق سأله عن الخمر فقال عبد الله بن عمر اني اشهد الله عليكم وملائكته ومن يسمع من الجن والانس اني لا امركم ان تبيعوها ولا تمتاموها ولا تعصروها ولا تسفوها فانها رجس من عمل الشيطان وعن يحيى النخعي قال سأل قوم ابن عباس عن بيع الخمر وشراؤها والتجارة فيها فقال امسلمون انتم قالوا نعم قال فانه لا يصالح بيعها ولا التجارة فيها وعن ابي هريرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به بفدحين من خمر ولبن فنظر اليهما فاخذ اللبن فقال له جبريل احمد

الله الذى هداى للبطرة لواخذت الخمر فوث امتك وعن ابى بكر
ابن عبد الرحمن بن الحارث عن ابيه قال سمعت عثمان يقول
اجتنبوا الخمر فانها ام الغبائث وذكر انه كان رجل ممن كان قبلكم
يتعبد وانه دعي الى الزنا وقتل النعس وشرب الخمر بشرب الخمر
فلما شربها زنى وقتل النعس هى معتاق البولحش وجميع الغبائث
والآثام وعن عثمان ايضا انه قال فاجتنبوا الخمر فانه والله لا تجتمع
والايمان ابدا الا اوشك احدهما ان يخرج صاحبه وقال ابن عمر من
شرب الخمر فلم ينتش لم تقبل له صلاة ما دام فى جوفه او عزوفه
منها شيء وان مات مات كافرا وعن الحسن بن يحيى عن الضحائى
قال من مات مدمنا للخمر نضح وجهه بالمحميم حين يعارق الدنيا

كامل الاملاء بحمد الله وحسن موافقه
وصلى الله على محمد وواله وسلم وشرف



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

کتاب اجهاد الترغیب فی اجهاد

وعن ابی هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل
الله لمن جاهد في سبيله لا يخرج من بيته الا اجهاد في سبيله
وتصديق كلماته ان يدخله الجنة او يرد الى مسكنه الذي خرج
منه مع ما نال من اجر او غنيمة وعن عطاء بن يسار انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخير الناس منزلة
رجل آخذ بعنان فرسه يجاهد في سبيل الله الا اخبركم بخير
الناس منزلة بعده رجل معتزل في غنيمة يفيم الصلاة ويوتى
الزكاة ويعبد الله لا يشرك به شيئا وعن ابی هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال مثل المجاهد في سبيل الله كمثل
الصائم الغائم الدائم الذي لا يعتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع
وعن ابی هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان
اشق على امتي لاحببت ان لا اتخلف عن سرية تخرج في سبيل

الله ولكن لا اجد ما احملهم عليه ولا يجدون ما يتحملون عليه
فيخرجون ويشق عليهم ان يتخلعوا بعدى بودت انى. اقاتل
فى سبيل الله باقتل ثم احيا باقتل ثم احيا باقتل وعن ابى
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تضمن الله لمن
خرج فى سبيله لا يخرج من بيته الا جهاد فى سبيلى وايمان
بى وتصديق برسلى وهو على ضامن ان ادخله الجنة او ارجعه الى
مسكنه الذى خرج منه نائلا مانالا من اجر او فنيمة والذى
نفس محمد بيده ما من كلم يكلم فى سبيل الله الا جاء يوم الغيامة
كميخته حين كلم لونه لون دم وريحه ريح مسك والذى نفس
محمد بيده لولا ان يشق على المسلمين ما فعدت خلف سرية تغزو
فى سبيل الله ابدوا لكن لا اجد سعة باحملهم ولا يجدون سعة
ويشق عليهم ان يتخلعوا عنى والذى نفس محمد بيده لودت انى
اغزو فى سبيل الله باقتل ثم اغزو باقتل ثم اغزو باقتل وعن ابى
هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
دلى على عمل يعدل الجهاد قال لا اجده قال هل تستطيع اذا خرج
اجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم ولا تعتر وتصوم ولا تبطر قال
ومن يستطيع ذلك قال ابو هريرة ان فرس المجاهد ليستن فى طوله
بيكتب له حسنات وعن ابى هريرة قال فيل يارسول الله ما
يعدل الجهاد قال انكم لا تستطيعونه بردوا عليه مرتين او ثلاثا
كل ذلك يقول لا تستطيعونه فقال فى الثالثة مثل المجاهد فى
سبيل الله مثل الصائم الغائم الذى لا يعتر من صلاة ولا صيام

حتى يرجع المجاهد في سبيل الله وعن ابي سعيد قال فيل
يارسول الله اي الناس افضل فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مومن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله فالوا ثم من قال
مومن في شعب من الشعاب يتفنى الله ويدع الناس من شره
وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله
عز وجل المجاهد في سبيل الله علي ضامن ان فبضته او رثته
اجنة وان رجعت رجعت باجر وغنيمة وعن انس وسهل بن
سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغدوة في سبيل
الله او روحة خير من الدنيا وما فيها وعن ابي ايوب قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله او روحة
خير مما طلعت عليه الشمس او غربت وعن احسن قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة او روحة في سبيل الله
خير من الدنيا وما فيها ولوفوب احدكم في الصب خير من
عبادة رجل ستين سنة وعن ابن عباس قال بعث النبي صلى الله
عليه وسلم عبد الله بن رواحة في سرية فوافي ذلك يوم الجمعة
فقد اصحابه فقال اتخلف فاصلى مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم احفهم فلما صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم راء
فقال له ما منعك ان تغدو مع اصحابك قال اردت ان اصلي معك
ثم احفهم فقال لو انفت ما في الارض جميعا ما ادركت فضل
غدوتهم وعن ابي هريرة قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بسرية فخرج فقالوا يارسول الله اتخرج الليلة ام تمكث حتى

تصبح قال اولاً تحبون ان تبيتوا فى خراب من خراب الجنة والخراب
المحذوق وعن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لغاب
فوسين فى الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب وقال لغدوة
او روحة فى سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب
وعن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط
يوم فى سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم
فى الجنة خير من الدنيا وما عليها ولروحة يروحها العبد فى سبيل
الله او غدوة خير من الدنيا وما عليها وهن محمد بن المنكدر قال مر
سلمان بشر حبيبل بن السمط وهو فى مرابط له وقد شنى عليه
وعلى اصحابه وقال الا احذئك يا ابن السمط بحديث سمعته من
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بلى قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم فى سبيل الله افضل وربما
قال خير من صيام شهر وقيامه ومن مات فيه وفي فتنة القبر
ونمي له عمله الى يوم القيامة وعن سلمان قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه
وان مات جرى عليه عمله الذى كان يعمله واجري عليه رزقه
وامن البعتان وعن ابى صالح مولى عثمان بن عفان قال سمعت عثمان
وهو على المنبر يقول انى كتمتكم حديثاً سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم كراهة تعرفكم عنى ثم بدا لى ان احذثكم
وليتختر امرؤ لنفسه ما بدا له سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول رباط يوم فى سبيل الله خير من الب يوم فيما سواه من

المنازل وعن ابي هريرة قال مر رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بشعب فيه عيينة من ماء عذب فاعجبته لطيبها فقال لو اعتزلت الناس في هذا الشعب ولن افعل حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تجعل فان مقام احدكم في سبيل الله افضل من صلاته في بيته سبعين عاما الا تحبون ان يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة افتروا في سبيل الله من قاتل في سبيل الله جواق نافة وجبت له الجنة ومن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا سعيد من رضي بالله ربا وبالاسلام ديننا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا وجبت له الجنة فعجب لها ابو سعيد فقال اعداها علي يا رسول الله فجعل ثم قال واخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض قال وما هي يا رسول الله فجعل ثم قال واخرى الجهاد في سبيل الله وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله وبرسوله واقام الصلاة وصام رمضان كان حقا على الله ان يدخله الجنة جاهد في سبيل الله او جلس في ارضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله اجلا نبشر الناس قال ان في الجنة مائة درجة اعداها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والارض فاذا سألتم الله بسألوه البردوس فانه اوسط الجنة واعلى الجنة وهو عرش الرحمن ومنه تعجز انهار الجنة وعن سلمان قال اذا كان الرجل في سبيل الله فارعد قلبه من الخوف

تحاتت خطاياها كما يتحات عذق النخلة وعن عبد الله بن مسعود
قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله
اي العمل افضل قال الصلاة على ميقاتها قال قلت ثم اي قال بر
الوالدين قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله فسكت عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استرذته لزداني وعن معاذ بن
جبل قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة
تبوك فقلت يا رسول الله اخبرني فقال اما ذروته فبالجهاد في
سبيل الله يعنى ذروة الاسلام وعن ابي هريرة قال سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل او اي الاعمال خيبر
قال ايمان بالله ورسوله فيل ثم اي شيء قال الجهاد سنام العمل
فيل ثم اي شيء يا رسول الله قال ثم حج مبرور وعن ابي سعيد
يرفع الحديث قال ثلاثة يضحك الله اليهم الرجل اذا قام من الليل
يصلى والغوم اذا صعبوا في الصلاة والغوم اذا صعبوا في قتال العدو
وعن واصل بن السائب الرفاشي قال سألتني عطاء بن ابي رباح اي
دابة عليك مكتوبة قال قلت فرس قال تلك الغاية الفصوى من
الاجر ثم ذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ادلكم
على احب عباد الله الى الله بعد النبيين والصديقين والشهداء
عبد مؤمن معتقل رحمه على فرسه يميل به النعاس يمينا
وشمالا في سبيل الله يستغفر الرحمن ويلعن الشيطان قال
وتفتح ابواب السماء فيقول الله لملائكته انظروا الى عبدى قال
فيستغفرون له ثم فرأ ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم

واموالهم بان لهم اجنة يقاتلون في سبيل الله الى اخر الآية
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي
على الناس زمان يكون خير الناس فيه منزلة من اخذ بعنان
فرسه في سبيل الله كلما سمع بهيعة استوى على متنه ثم
يطلب الموت مظانه ورجل في شعب من هذه الشعاب يقيم
الصلاة ويوتى الزكاة ويدع الناس الا من خير وعن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير ما عاش الناس له رجل
مسك بعنان فرسه في سبيل الله كلما سمع هيعة او فرعة طار
على متن فرسه بالتمس الموت والقتل في مظانه او رجل في
شعب من هذه الشعاب او بطن واد من هذه الاودية في غنيمة
له يقيم الصلاة ويوتى الزكاة ويعبد الله حتى ياتيه اليفين
ليس من الناس الا في خير وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان
اعطي رضي وان لم يعط سخط تعس وانتكس واذا شيك فلا
انتفش طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه في سبيل الله اشعث
راسه مغبرة فدهاه ان كان في المحراسة كان في المحراسة وان كان
في السافة كان في السافة ان استاذن لم يوزن له وان شبع لم
يشبع وعن معاوية بن فرقة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان لكل امة رهبانية ورهبانية هذه الامة اجهاد في سبيل
الله ومن ابي امامة ان رجلا قال يا رسول الله ائذن لي بالسياحة
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان سياحة امتي اجهاد في

سبيل الله وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
انبتكم بليلة هي افضل من ليلة الغدر حارس حرس في سبيل
الله في ارض خوب لعله لا يرجع الى اهله وعن عثمان قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حرس ليلة في سبيل الله
افضل من الع ليلة يفام ليها ويصام نهارها وعن ابي ربحانة يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حرس عمن على
النار سهرت في سبيل الله وعن ابن عباس قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول عمن لاتهمسهما النار عمن بكت
من خشية الله وعمن باتت تحرس في سبيل الله وعن ابي ربحانة
قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصابنا برد ليلة
فلقد رأيت الرجل يحجر الحجرة ثم يدخل فيها ويضع ترسه عليه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يحرسنا الليلة فبال
رجل من الانصار انا فقال ممن انت بانتسب له فدعا له بخير
ثم قال من يحرسنا الليلة فقلت انا فقال من انت فقلت ابو
ربحانة فدعا لي بدون مادعا للانصاري ثم قال حرس النار على
ثلاثة اعين عمن سهرت في سبيل الله وعمن بكت او دعت من
خشية الله وسكت محمد بن سمي عن الثالثة لم يذكرها وعن ابي
علي الجهنى عن ابي ربحانة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في غزوة فسمعتة يقول حرس النار على عمن دعت
من خشية الله وحرس النار على عمن سهرت في سبيل الله
ونسيت الثالثة وسمعت بعد انه قال حرس النار على عمن

فضت عن محارم الله وعن سهل بن المحنظلية انهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فاطنّبوا السير حتى كان عشية فحضرت الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فبجاء رجل فارس فقال يارسول الله انى انطلقت بين ايديكم حتى طلعت على جبل كذا وكذا فاذا انا بهوازن على بكرة ابيهم بظعنهم ونعمهم وشائمهم اجتمعوا الى حنين فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال تلك غنيمة المسلمين فدا ان شاء الله ثم قال من يحرسنا الليلة قال انس بن ابى مرثد الغنوي انا يارسول الله قال فاركب فركب فرسا له فبجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقبل هذا الشعب حتى تكون فى اعلاه ولا تغرن من قبلك الليلة فلما اصبحنا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مصلاة فركع ركعتين ثم قال هل احسستم فارسكم قال رجل يارسول الله ما احسسنا بثوب بالصلاة فبجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى يتلعت الى الشعب حتى اذا فضى صلاته وسلم قال ابشروا فغد جاءكم فارسكم فبجعلنا ننظر الى خلال الشجر فى الشعب فاذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى انطلقت حتى كنت فى اعلى هذا الشعب حيث امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبحت طلعت الشعبين كليهما فنظرت فلم ار احدا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل نزلت الليلة قال لا امصليا او

فاضى حاجة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اوجبت
فلا عليك الاتعمل بعدها وعن ابى سعيد الخدري قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما فى سبيل الله
بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا وفى رواية زحزحه الله
عن النار وفى رواية اربعين خريفا وفى رواية خمسين عاما وفى
رواية مائة خريفا وعن ابى امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من صام يوما فى سبيل الله بعد الله وجهه عن النار مسيرة
مائة عام ركض العرس الجواد المضمهر وعن ابى امامة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من صام يوما فى سبيل الله جعل الله بينه
وبين النار خندقا كما بين السماء والارض وعن سهل بن معاذ عن
ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصلاة والصيام
والذكر يضاعف على النعمة فى سبيل الله بسبعمائة ضعف وعن
يزيد بن ابى مريم قال لحفنى عباية بن رفاعة بن رافع وانا ماش
الى الجمعة فغان ابشر بان خطائى هذه فى سبيل الله سمعت
ابا عيسى يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغبرت
قدماء فى سبيل الله بهما حرام على النار وعن ابى هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يابح النار رجل بكى من
خشية الله حتى يعود اللبن فى الضرع ولا يجتمع غبار فى سبيل
الله ودخان جهنم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يجتمع غبار فى سبيل الله ولا دخان جهنم فى
جوب عبد ابدا ولا يجتمع الشرح والايمان فى قلب عبد ابدا وعن

ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع غبار فى
سبيل الله ودخان جهنم فى وجه رجل ابدا وعن ابى هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع غبار فى سبيل الله
ودخان جهنم فى منخري مسلم ابدا ومن ربيعة بن زياد قال
بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير اذ ابصر غلاما من
فريش شابا متنحيا عن الطريق يسير فقال اليس فلانا قال بلى
قال فادعوه قال فدعوه فقال لم تنحيت عن الطريق قال كرهت
الغبار قال لا تنح عنه هو الذى نعى محمد بيده انه لذرية فى الجنة
وفى رواية انه لذرية الجنة وعن ابى هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفد الله ثلاثة الغازي والحاج والمعتمر وعن
انس قال غزوة فى سبيل الله افضل من عشر حجج لمن فد حج وعن
عبد الله بن عمر يقول سبعة يعنى غزوة فى سبيل الله افضل
من خمسين حجة وعن فضالة بن عبيد قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول انا زعيم والزعيم الحميل لمن ءامن بى
واسلم وهاجر ببيت فى ربض الجنة وببيت فى وسط الجنة وانا
زعيم لمن ءامن بى واسلم وجاهد فى سبيل الله ببيت فى ربض
الجنة وببيت فى وسط الجنة وببيت فى اعلى غرب الجنة من فعل
ذلك فلم يدع للتخير مطلبا ولا من الشر مهربا يموت حيث يشاء
ان يموت وعن عمرو بن عبسة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من شاب شيبة فى سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة
وعن عمر بن الخطاب انه قال عليكم بالعمى فانه عمل صالح امر الله

بهموا بجهاد افضل منه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثلاثة حق على الله عز وجل عونهم المجاهد في
سبيل الله والمكاتب الذي يريد الاداء والناكح الذي يريد العجاب
وعن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عام تبوء خطب الناس وهو مسند ظهره الى راحلته فقال الا اخبركم
ببخير الناس وشر الناس ان من خير الناس رجلا عمل في سبيل
الله على ظهر فرسه او على ظهر بعيره او على قدمه حتى ياتي به
الموت وان من شر الناس رجلا فاجرا يفر كتاب الله لا يرعوى الى
شيء منه وعن مكحول قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ان الناس قد غزوا وحبسنى شيء
بدلنى على عمل ياخفى بهم قال هل تستطيع قيام الليل قال
اتكلم ذلك قال هل تستطيع صيام النهار قال نعم قال فان احياك
ليلك وصيامك نهارى كنومة احدهم وعن عثمان بن ابي سودة
وتلا هذه الآية السابغون السابغون اولئك المغربون فقال هم
اولهم رواحا الى المسجد واولهم خروجا في سبيل الله وعن ابي
ايوب انه اقام عن الجهاد عاما واحدا فقرأ هذه الآية انبروا خبابا
وثغالا فغزا من عامه وقال ما رأيت في هذه الآية من رخصة وعن
انس قال اتكأ رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ابنة ماحان
قال باغى باستيفظ وهو يتبسم قال فقالت يا رسول الله مر
ضحكت قال من اناس من امتى يغزون هذا البحر الاخضر مثلهم
مثل الملوى على الاسرة قال فقالت يا رسول الله ادع الله ان

يجعلنى منهم قال فقال اللهم اجعلها منهم قال فنكحت عبادة
ابن الصامت فركبت مع ابنة فرظة فلما فعلت وفصت بها
دابتها ففتلتها فدفت ثم وعن عبد الله بن عمرو قال لان اغزو
فى البحر غزوة احب الي من ان انبع فنطارا متقبلا فى سبيل
الله ومن علفمة بن شهاب قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من لم يدرك الغزوة معى فليغز فى البحر فان غزوة البحر
افضل من غزوتين فى البر وان شهيد البحر له اجرا شهيد
البر ان افضل الشهداء عند الله يوم القيامة اصحاب الوكوف
قالوا يارسول الله وما اصحاب الوكوف قال قوم تكبأ بهم مراكبهم
فى سبيل الله وعن عبد الله بن عمرو قال المائد فى البحر غازيا
كالمتشخط فى دمه شهيدا فى البر وعن عبد الله بن عمرو قال
غزوة فى البحر افضل من عشر غزوات فى البر من جاز البحر
غازيا فكانما جاز الاودية كلها وعن عكرمة قال خرج ابن عباس غازيا
فى البحر وانا معه وعن مجاهد قال لا يركب البحر الاحاج او غاز
او معتمر وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه مات على شعبة من
نفاق وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يجتمع كاهن وفاتله فى النار ابدا

فضل الشهادة في سبيل الله

وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لو ددت انى اقاتل فى سبيل الله فاقتل ثم احيا فاقتل ثم احيا فاقتل فكان ابو هريرة يقول ثلاثا اشهد لله وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله الى رجلين يقتل احدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة يقاتل هذا فى سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على الفاتل فيقاتل ويستشهد وعن ابي قتادة انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان قتلت فى سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر ايكبر الله عنى خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فلما ادبر الرجل ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم اوامر به فنودي له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كعب فلت باعاد عليه قوله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الا الدين كذلك قال لى جبريل وعن ابي النضر انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لشهداء احد هؤلاء اشهد عليهم فقال ابو بكر السنا يا رسول الله باخوانهم اسلمنا كما اسلموا وجاهدنا كما جاهدوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى ولكن لا ادري ما تحدثون بعدى قال ببكى ابو بكر ثم بكى ثم قال اثنا لكاثون بعدى وعن عبد الرحمن بن

عبد الله انه بلغه ان عمرو بن الجموح وعبد الله بن عمرو
الانصاريين ثم السلميين كانا قد حفر السيل فبرهما وكان فبرهما
مما يلي السيل وكانا في قبر واحد وهما ممن استشهد يوم احد
بحفر عنهما ليغيرا من مكانهما فوجدوا لم يتغيرا كانا ماتا بالامس
وكان احدهما قد جرح بوضع يده على جرحه (هدبن) وهو كذلك
فاميطت يده عن جرحه ثم ارسلت فرجعت كما كانت وكان بين
احد وبين يوم حفر عنهما ست واربعون سنة وعن يونس بن
ابى اسحاق عن رجال من بنى سلمة قالوا لما صرف معاوية عينه
التي تمر على قبور الشهداء فاجريت عليهما يعنى على قبر عبد الله
ابن عمرو بن حرام وعلى قبر عمرو بن الجموح فبرز فبريهما فاستصرخ
عليهما فاخر جناهما يتثنيان تثنيا كانا ماتا بالامس عليهما بردتان
قد غطي بهما على وجوههما وعلى ارجلهم شيء من نبات الارض وعن
يحيى بن سعيد ان عمر بن الخطاب قال كرم المؤمن تقواه ودينه
حسبه ومروته خلفه والحجرة (والجبن) فرائز يضعها الله حيث يشاء
فاجبان يفر من ابيه وامه والجرىء يقاتل عن لا يثوب به الى رحله
والقتل حتف من المحتوف والشهيد من احتسب نفسه على الله
وعن زيد بن اسلم ان عمر بن الخطاب كان يقول اللهم انى اسألك
شهادة فى سبيلك ووفاة ببلد رسولك وعنه ان عمر بن الخطاب
كان يقول اللهم لا تجعل قتلى بيد رجل صلى لك سجدة واحدة
بحاجتى بها عندك يوم القيامة وعن سهل بن ابى امامة بن سهل
ابن حنيف يحدث عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال من سأل الله الشهادة من قلبه صادقا بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه وعن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله القتل في سبيله صادقا من قلبه اعطاه الله اجر الشهادة وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القتل في سبيل الله يكبر كل خطيئة فقال جبريل الا الدين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الدين وعن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من نفس تموت لها عند الله خير يسرها انها ترجع الى الدنيا ولا ان لها الدنيا وما فيها الا الشهيد يتمنى ان يرجع (بيقتل) في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة وعن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا وان له ما على الارض من شيء غير الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة وعن ابن ابي عميرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما هي الناس من نفس مسلمة يغبضها ربها تحب ان ترجع اليكم وان لها الدنيا وما فيها غير الشهيد ثم قال ابن ابي عميرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان اقتل في سبيل الله احب الي من ان يكون لي اهل الوبر والمدرو عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتي بالرجل من اهل الجنة فيقول الله له يا ابن ادم كيف وجدت منزلك فيقول اي رب خير منزل فيقول سسل وتتم فيقول اسألك ان تردني الى الدنيا فاقتل في سبيلك عشر

مرات لما يرى من فضل الشهادة وعن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لما اصيب اخوانكم باحد جعل الله
ارواحهم في اجواب طير خضر ترد انهار الجنة تاكل من ثمارها
وتاوى الى فناديل من ذهب معلفة في ظل العرش فلما وجدوا
طيب ماكلهم ومشربهم ومغيلهم قالوا من يبلغ اخواننا عنا انا
احياء في الجنة نرزق ليللا ينزهوا في الجهاد ولا ينكلوا عند الحرب
فقال الله انا ابلغهم عنكم قال وانزل الله ولا تحسبن الذين قتلوا
في سبيل الله امواتا بل احياء الى اء اخر الآفة وعن مسروق قال
سألنا ابن مسعود عن هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل
الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزفون فقال اما انا فد سألنا عن
ذلك ارواحهم طير خضر تسرح في الجنة في ايها شاءت ثم
تاوى الى فناديل معلفة بالعرش وبينما هم كذلك اذ طلع عليهم
ربك فقال سلونى ما شئتم فقالوا يا ربنا وما ذا نسألك ونحن
نسرحد في الجنة في ايها شئنا قال بينما هم كذلك اذ اطلع عليهم
ربهم اطلامة فقال سلونى ما شئتم فالوا يا ربنا وما ذا نسألك
ونحن نسرحد في الجنة في ايها شئنا قال بينما هم كذلك اذ
اطلع اليهم (١) ربك اطلامة فقال سلونى ما شئتم فقالوا يا ربنا وما
ذا نسألك ونحن نسرحد في الجنة في ايها شئنا قال فلما رأوا ان
يتركوا فالوا نسألك ان ترد ارواحنا في اجسادنا الى الدنيا حتى
نقتل في سبيلك قال فلما رماهم انهم لا يسألون الا هذا (تركهم)

(١) لعله عليهم

وعن كعب بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ارواح الشهداء فى طير خضر تعلق من ثمر الجنة او شجر الجنة وعن فضالة بن عبيد يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كل ميت یتختم على عمله الا الذى مات مرابطا فى سبيل الله فانه ينمى له عمله الى يوم القيامة ويامن فتنة الفبر وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المجاهد من جاهد نفسه وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرض علي اول ثلاثة يدخلون الجنة شهيد ومعييب متعجب وعبدا احسن عبادة الله ونصح مواليه وعن فضالة بن عبيد يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الشهداء اربعة رجل مؤمن جيد الايمان لفي العدو فصدق الله حتى قتل بذلك الذى يرفع الناس اليه اعينهم يوم القيامة هكذا ورفع راسه حتى وقعت فلنسوة قال فما ادرى افلنسوة عمر اراد ام فلنسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ورجل مؤمن جيد الايمان لفي العدو فكانما ضرب جلده بشوئ طام من الجبن فاتاه سهم فرب بقتله بهو فى الدرجة الثانية ورجل مؤمن خلط عملا صالحا وماخر سىأ لفي العدو فصدق الله حتى قتل بذلك فى الدرجة الثالثة ورجل مؤمن اسرف على نفسه لفي العدو فصدق الله حتى قتل بذلك فى الدرجة الرابعة وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجد الشهيد من مس القتل الا كما يجد احدكم من مس الفرصة وعن المقدم

ابن معدى كرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للشهيد عند الله ست خصال يغفر له في اول دفعة ويرى مقعده من الجنة ويجار من عذاب القبر ويامن من العزق الاكبر ويوضع على راسه تاج الوفاق الياقوتة منها خير من الدنيا وما فيها ويتزوج اثنتين وسبعين زوجة من محور العين ويشبع في سبعين من افاربه وعن عتبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من قبض في شيء منهن فهو شهيد المقتول في سبيل الله شهيد والغرق في سبيل الله شهيد والمبطون في سبيل الله شهيد والمطعون في سبيل الله شهيد والنعساء في سبيل الله شهيد وعن العرياض بن سارية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يختصم الشهداء والمتوجون على برشهم الى ربنا في الذين يتوجون من الطاعون فيقول الشهداء اخواننا قتلوا كما قتلنا ويقول المتوجون على برشهم اخواننا ماتوا على برشهم كما متنا فيقول ربنا انظروا الى جراحهم بان اشبهه جراحهم جراح المقتولين فانهم منهم ومعهم فاذا جراحهم قد اشبهت جراحهم وعن ابي مالك الاشعري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فصل في سبيل الله بمات او قتل فهو شهيد او وفسه برسه او بعبيره اولدفته هامة او مات على براشه باي حتب شاء الله فانه شهيد وان له الجنة وعن سعيد بن جبير فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله قال هم الشهداء ثنية الله حول العرش متفقدون السيوف وعن ابي

ابن كعب قال الشهداء في فباب في رياض ببناء الجنة يبعث لهم حوت وثور يعتركان يلهون بهما فاذا احتاجوا الى شيء عفر احدهما صاحبه فاكلوا منه فوجدوا (طعم) كل شيء من الجنة وعن يزيد بن ابي شجرة قال السيوف معاتج الجنة فاذا تقدم الرجل الى العدو قالت الملائكة اللهم انصره وان تأخر قالت اللهم اغفر له باول فطرة تظفر من دم الشهيد يغفر له بها كل ذنب وتنزل عليه حوراوان تمسحان الغبار عن وجهه وتفولان (فدمان) لك ويقول لهما وانتما فدمان لكما ومن ابي هريرة قال ذكر الشهداء عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تجب الارض من دم الشهيد حتى تبتدره (زوجتاه) من المحور العين كأنهما طيران اظلتا فصيلهما في براح من الارض وفي يد كل واحدة منهما حلة خير من الدنيا وما فيها وعن يحيى بن ابي كثير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الشهداء الذين (يفعون) في الصب فلا يلبغتون (وجوههم) حتى يفتلون اولئك يتلبطون في الغرب الاعلى من الجنة يضحك اليهم ربك ان ربك اذا ضحك الى قوم فلا (حساب) عليهم وعن عبد الله بن عمرو قال في الجنة فصر يقال له عدن فيه خمسة ملاج باب على كل باب خمسة ملاج (قال يحيى احسبه قال) لا يدخله الانبي او صديق او شهيد وعن عبد الله بن عمرو قال في الجنة فصر يدعى عدنا حوله المروج والبروج له خمسة ملاج باب لا يسكنه او لا يدخله الانبي او صديق او شهيد (او امام) فادل وعن ابن عباس قال سألت كعبا عن

جنة المأوى قال اما جنة المأوى بجنة فيها طير خضر ترتعى (بيها)
ارواح الشهداء وعن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
رأيت الليلة رجلين اتيانى بصعدا بى (الى الجنة) فادخلانى دارا
هي احسن وافضل لم ارفط احسن منها قال اما هذه بدار
الشهداء وعن انس (بن مالك) ان ام الربيع بنت البراء وهي ام
حارثة بن سرافة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي
الله (الاتحدثنى) عن حارثة وكان قتل يوم بدر اصابه سهم غرب فان
كان بى الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه (بى) البكاء
قال يا ام حارثة انها جنان بى الجنة وان ابنك اصاب العردوس
الاعلى وعن ثابت بن فيس بن (شاس) عن ابيه قال جاءت امرأة الى
النبي صلى الله عليه وسلم يقال لها ام خلاد وهي متنغبة تسأل
عن ابنها وهو مقتول فقال لها بعض اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم جئت تستلين عن ابنك وانت متنغبة فقالت ان
ارزأ ابنى بلىن ارزأ حياى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابنك له اجر شهيدىن قالت ولم ذاك يا رسول الله قال لانه قتله
اهل الكتاب وعن جابر وعبد الله بن عمرو فلا فالوا يا رسول الله
اي الجهاد افضل قال من عفر جواده واهريق دمه

بى الجهاد بالمال

وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
انفق زوجين بى سبيل الله نودي بى الجنة يا عبد الله هذا خير

فمن كان من اهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من اهل
الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة دعي من
باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعي (من باب) الريان فقال
ابوبكر ما على من يدعى من هذه الابواب من ضرورة بهل
يدعى احد من هذه الابواب كلها (قال) نعم وارجو ان تكون منهم
وعن يحيى بن سعيد ان عمر بن الخطاب كان يحمل فى العام
الواحد على اربعين البعير يحمل الرجل الى الشام على بعير
ويحمل الرجلين الى العراق على بعير الحديث وعن ابى هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل او ما من احد
ينفق زوجين فى سبيل الله الاخرنة الجنة يوم القيامة يدعونه
تعال يا (بل) تعال هذه خير فقال ابوبكر اى رسول الله هذا
الذى لا توى عليه فقال انى ارجو ان تكون منهم وعن صعصعة
ابن معاوية قال لفيت ابازر قال قلت حدثنى قال نعم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد مسلم ينفق من كل مال له
زوجين فى سبيل الله الا استبفته حجة الجنة كلهم يدعوه الى
ما عنده قلت فكيف ذاك قال ان كانت ابلا ببعيرين وان كانت
بفرا ببعيرتين وعنه قال لفيت ابا ذر فقلت حدثنى حديثا
سمعتك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم انفق
من ماله زوجين فى سبيل الله الا ابتدرته حجة الجنة الحديث
وكان المحسن يقول زوجين من ماله دينارين ودرهمين وبعدين

وأنثيين من كل شيء وعن عبد الله بن عبد الله بن حكيم بن حزام قال من انفق زوجين في سبيل الله لم يات بابا من ابواب الجنة الا يفتح له فقال موسى سمعت اشياخنا يقولون زوجين دينار ودرهم او درهم ودينار وعن جرير بن فاتك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انفق نفقة في سبيل الله كتب له بسبعمائة ضعف وعن ابن مسعود الانصاري قال جاء رجل بنفقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لك بها يوم القيامة سبعمائة نافة كلها مخطومة وعن عدي بن حاتم الطامي (انه سأل) رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصدقة اجضل قال خدمة عبد في سبيل الله او ظل بسطاط او طرفوة

في سبيل الله وعن زيد بن خالد الجهني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز (غازيا) في سبيل الله فغد غزا ومن خلب غازيا في اهله بخير فغد غزا وعن عمر بن الخطاب قال سمعت (رسول الله) صلى الله عليه وسلم يقول من اظل راس غاز اظله الله يوم القيامة ومن جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل (اجرة) يموت او يرجع ومن بنى مسجدا يذكر فيه اسم الله بنى الله له بيتا في الجنة وعن سهل بن حنيف (ان رسول الله) صلى الله عليه وسلم قال من اعان مجاهدا في سبيل الله او غارما في عسرتة او مكاتبها في رقبته اظله الله يوم لا ظل الا ظله وعن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما او جهز غازيا او (حاججا) او خلبه في اهله كان له

مثل اجورهم من غير ان ينقص من اجورهم شيئاً وعن ابى سعيد
الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى بنى محيان
وقال ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للفاعد ايكمر (خلع)
الخارج) فى اهله وماله بغير كان له مثل نصف اجر الخارج وعنه
ايضاً عن النبى صلى الله عليه وسلم انه سئل (اي) المومنين
اكمل ايماناً قال رجل يجاهد فى سبيل الله بنعبسه وماله ورجل
يعبد الله فى شعب من الشعاب فد كعبى (الناس) شرة وعن انس
ان فتى من اسلم قال يا رسول الله انى اريد الغزو وليس معى ما
اتجهز قال ائت (بلاناً) فانه قد كان تجهز بمرض فاتاة فقال ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفريك السلام ويقول لك اعطنى
(الذى) تجهزت به قال يا بلانة اعطيه الذى تجهزت به ولا تحبسى
عنه شيئاً فوالله لا تحبسين منه شيئاً فيبارك (لك فيه) وعن المحسن
قال قال رجل لعمر يا (خير) الناس قال لست بغير النلس الا
اخبركم بغير (الناس) قال (بلى يا امير) المومنين قال رجل من اهل
البادية له صرمة من ابل او غنم اتى بها مصرًا من امصار فباعها
ثم انفعها فى سبيل (الله) فكان بين المسلمين وبين عدوهم
فذلك خير الناس



تم كتاب الجهاد بحمد الله وحسن عونه وبتمامه
كامل جميع تعاليف الامام المعصوم المهدي
المعلوم رضي الله عنه مما املاه سيدنا
الامام الخليفة امير المؤمنين ادام الله
تأييدهم واعزز نصرهم ومكن
سعودهم وذلك في العشر
الاواخر من شعبان
المكرم سنة
تسع وسبعين
وخمسمائة



بهرست ترجمة المهدي مؤسس دولة الموحدين

٢	نفل ترجمته من كتاب المعجب للمراكشي
١٥	نفل ترجمته من كتاب الكامل لابن الاثير
٢٥	نفل ترجمته من وفيات الاعيان لابن خلكان
٣٧	نفل ترجمته من الفرطاس لابن ابي زرع
٤٦	الخبر عن غزواته وحروبه مع ملتونة
٤٨	الخبر عن وفاته رحمه الله
٥٠	الخبر عن صغائه وسيرته ونبذ من احواله
٥٢	نفل ترجمته من كتاب العبر لابن خلدون

فهرست الكتاب

ديباجة الكتاب * اعزما يطلب النخ	٢
فصل في الجمل	١١
فصل في الشك	١١
فصل في الظن	١٢
ثم نرجع الى الفصل الاول من البصول العشرة وهو معرفة معنى الاخبار المتواترة	١٣
بصول في الاصل والجرع	
الفصل الاول في معرفة الاصل وحقيقته	١٨
الفصل الثانى في الطريق الى اثبات الاصل	١٨
الفصل الثالث في انحصار الاصل	١٨
الفصل الرابع في الدليل على انحصار الاصل	١٩
الفصل الخامس في معرفة الجرع	١٩
الفصل السادس في اثباته	١٩

بهرست ترجمة المهدي مؤسس دولة الموحدين

-
- | | |
|----|--|
| ٢ | نفل ترجمته من كتاب المعجب للمراكشي |
| ١٥ | نفل ترجمته من كتاب الكامل لابن الأثير |
| ٢٥ | نفل ترجمته من وفيات الأعيان لابن خلكان |
| ٣٧ | نفل ترجمته من الفرطاس لابن أبي زرع |
| ٤٦ | الخبر عن غزواته وحروبه مع ملتونة |
| ٤٨ | الخبر عن وفاته رحمه الله |
| ٥٠ | الخبر عن صغائه وسيرته ونبذ من احواله |
| ٥٢ | نفل ترجمته من كتاب العبر لابن خلدون |

بهرست الكتاب

٢	دباجة الكتاب * اعز ما يطلب الخ
١١	فصل فى الجهل
١١	فصل فى الشك
١٢	فصل فى الظن
١٣	ثم نرجع الى الفصل الاول من البصول العشرة وهو معرفة معنى الاخبار المتواترة
	بصول فى الاصل والبرع
١٨	الفصل الاول فى معرفة الاصل وحقيفته
١٨	الفصل الثانى فى الطريف الى اثبات الاصل
١٨	الفصل الثالث فى انحصار الاصل
١٩	الفصل الرابع فى الدليل على انحصار الاصل
١٩	الفصل الخامس فى معرفة البرع
١٩	الفصل السادس فى اثباته

- ٢٠ البصل السابع فى الحصار البرع
- ٢٠ البصل الثامن فى الدليل على الحصار
- ٢٠ البصل التاسع فى استحالة ثبوت فرع دون
اصل
- ٢١ البصل العاشر فى استحالة ثبوت اصل دون
فرع
- ٢١ البصل الحادى عشر فى تعلق معرفة البرع
بمعرفة الاصل ومكسه
- ٢٢ البصل الثانى عشر فى استحالة ثبوت فرع واحد
عن اصلين متناقضين
- ٢٢ البصل الثالث عشر فى استحالة ثبوت اصل
واحد لبرعين متناقضين
- ٢٥ البصل الرابع عشر فى العرق بين الاصل والامارة
- ٤٥ ثم نرجع الى البصل الثانى من حصول الكلام فى التواتر
- ٤٦ البصل الثالث فى علم التواتر هل هو ضرورى او كسبى
- ٤٦ البصل الرابع فى معرفة شروط حصول العلم بالتواتر وهى خمسة
- ٤٧ البصل الخامس فى معرفة من يحصل له العلم بالتواتر ومن
لايحصّل له العلم به
- ٤٧ البصل السادس فى معرفة ما يصح ان يعلم بالتواتر وما
لايصح ان يعلم به

- ٤٨ البصل السابع فى معرفة العرف بين اخبار التواتر واخبار الآحاد
- ٤٨ البصل الثامن فى معرفة تبصيل التواتر وتفسيره
- ٥١ البصل التاسع فى معرفة ما يعسد التواتر ويبطل العلم به
- ٥١ البصل العاشر فى معرفة الطريق الى الميز بين ما ثبت بالتواتر وبين ما ثبت بالآحاد

الكلام فى الصلاة

- ٦٣ البصل الاول فى معناها
- ٦٥ البصل الثانى فى فضلها
- ٧٠ البصل الثالث فى تبصيلها
- ١٥١ باب فى المسح على الخمين
- ١٥٣ باب فى التيمم
- ١٦٣ الدليل على ان الشريعة لا تثبت بالعقل من وجوه
- ١٧٣ ثم نرجع الى الفياس الشرعى
- ١٨١ الكلام فى العموم والخصوص والمطلق والمقيد والمجمل والمبسر والناسخ والمنسوخ والحقيفة والمجاز وبادتھما والكنائية والتعريض والتصريح والاسماء اللغوية التى غلب عليها العرب وخصصها والاسماء المنفولة من اللغة الى عرب الشرع

١٨٨ الكلام فى العلم

١٩٥ المعلومات

٢٠٨ المحدث

٢٢٠ الكلام على العبادة ووجوبها وشروطها وتفاسيمها وما يتعلق
بها وجواب السائل عنها

العقيدة

٢٢٩ فصل فى فضل التوحيد ووجوبه وانه اول ما يجب تحصيله

٢٣٠ فصل وبضرورة العفل يعلم وجود البارى سبحانه

٢٣٠ فصل وبحدوث نفسه يعلم الانسان وجود خالفه

٢٣١ فصل وبالفعل الواجد يعلم وجود البارى سبحانه

٢٣٢ فصل فاذا علم انها موجودة بعد ان لم تكن علم ان المخلوق

يستحيل ان يكون خالفا له

٢٣٢ فصل فاذا علم ان الله خالق كل شيء علم انه لا يشبه شيئا له

٢٣٢ فصل فاذا علم نفي التشبيه بين الخالق والمخلوق علم وجود

الخالق سبحانه على الاطلاق له

٢٣٢ فصل للعقول حد تفب عنده لا تتعداه

- ٢٣٤ فصل باذا علم وجوده على الاطلاق علم انه ليس معه فيرة في ملكه الخ
- ٢٣٤ فصل باذا علم انجراده بوحدانيته على ما وجب له من عزته وجلاله، علم استحالة النفاثص عليه الخ
- ٢٣٥ فصل باذا علم وجوب وجوده في ازليته علم استحالة تغييره عما وجب له من عزته وجلاله الخ
- ٢٣٥ فصل بكل ما سبق به فضاوة وقدرة واجب لامحالة ظهوره الخ
- ٢٣٦ فصل وكل ما ظهر وجوده بعد عدمه من اصناف الخلائق في ملك البارى سبحانه سبق به فضاوة وقدرة الخ
- ٢٣٦ فصل انفراد البارى سبحانه بالعدل والاحسان الخ
- ٢٣٧ فصل في اسماء الله تعالى
- ٢٣٧ فصل وما ورد من الشرع في الرؤية يجب التصديق به الخ
- ٢٣٨ فصل في اثبات الرسالة بالمعجزات

التنزيهان

٢٤٠ توحيد البارى سبحانه

٢٤١ المرشدة

التسبيحان

٢٤٢ تسبيح البارى سبحانه

٢٤٣ تسبيح اخر

٢٤٥ الإمامة وعلامات المهدي

٢٥٥ الفواعد التي بنى عليها علوم الدين والدنيا

٢٥٨ باب في بيان طوائف المبطلين من الملثمين والمجسمين
وعلاماتهم

٢٦٠ باب في علاماتهم وفتح الرسول عليه السلام لهم بالنار
والسخط والغضب واللعنة

٢٦١ باب فيما احدثوه من المناكر والمغارم وتغليبهم في السمات
واحرام

٢٦١ باب في تحريم معاونتهم على ظلمهم وتصديفهم على كذبهم
باب في معرفة اتباعهم

٢٦٣ باب في وجوب مخالفتهم وتحريم الاقتداء بهم

٢٦٤ باب في وجوب بغضهم

٢٦٤ باب في تحريم طاعتهم واتباع افعالهم

٢٦٥ باب في وجوب جهادهم على الكفر والتجسيم

٢٦٥ باب في وجوب جهاد من ضيع السنة ومنع العرائض

٢٦٦ باب في وجوب جهادهم على ارتكاب المناكر والمعجور

٢٦٦ باب في وجوب جهادهم على العناد والبساد في الارض

٢٦٦ باب ما ذكر في غربة الاسلام في اول الزمان وغرخته في ماخرة

٢٦٦ باب الصبر على الدين في اواخر الزمان وما للصابر على دينه

عند الله من الاجر

٢٦٧ باب وجوب الاجهاد عند ظهور المناكر وفساد الزمان

٢٦٧ باب فيما بشر به الرسول من ظهور الطائفة التي تقاتل على

الحق على عدوهم

٢٦٨ باب في ان الطائفة التي ذكر الرسول تقاتل من الحق وتفوم

به في اواخر الزمان

٢٦٨ باب في ان هذه الطائفة تفوم بامر الله لا يضرهم من خذلهم

او خالجهم

٢٦٨ باب في انهم ظاهرين على من عاداهم الى يوم القيامة

٢٦٨ باب في قتالهم على امر الله وفهرهم لعدوهم الى قيام الساعة

٢٦٩ باب في ان الطائفة التي تقاتل على الحق في اواخر الزمان

في المغرب

٢٦٩ باب في ان هذه الطائفة تقاتل على الحق حتى تجتمع مع

عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم

٢٦٩ باب في ان هذه الطائفة تقاتل على الحق حتى يقاتل ماخرهم

الدجال

٢٦٩ باب في ان الله يجتث الدنيا كلها لاهل الغرب وغزوم للعدو

حتى يغزو الدجال

٢٦٩ باب في ان هذه الطائفة ينصرها الله حتى تفوم الساعة

- ٢٧١ باب فى ان التوحيد هو اساس الدين الذى بنى عليه وان
بروعه انما تثبت بعد العلم بثبوتہ
- ٢٧١ باب فى معنى التوحيد وتفسير لفظه
- ٢٧٢ باب فى فضل التوحيد
- ٢٧٤ باب فى تقييد لا اله الا الله بتقييدات فى الشريعة غير
باق على اطلاقه
- ٢٧٦ باب فى ان التوحيد يهدم ما كان قبله من الكفر والآثام
- ٢٧٧ باب فى وجوب العلم بالتوحيد وتقديمه على العبادة واعتماد
العبادة على المعرفة
- ٢٧٧ باب فى ان التوحيد هو دين الاولين والاخرين من النبيين
وان دين الانبياء واحد
- ٢٧٧ باب فى معرفة طريق اثبات العلم بالتوحيد
- ٢٧٨ باب فى فضل الايمان وان الايمان من الاعمال
- ٢٧٨ باب فى الايمان بالله والايمان برسله والايمان بما جاءت
به رسله
- ٢٧٨ باب فى الايمان بالرسول وبما جاء به
- ٢٧٨ باب فى من مات ولم يؤمن بما جاء به الرسول
- ٢٧٨ باب فى معنى الايمان وحلاوته اذا تمكن فى القلب
- ٢ باب فى العلم
- ٢٨٠ باب فى اتباع الكتاب والسنة
- ٢٨٠ كتاب الطهارة

- ٢٨٠ باب في فضل الطهارة
- ٢٨١ باب في تقديم الطهارة على الصلاة
- ٢٨١ باب في الخروج الى حاجة الانسان قبل الصلاة والابعاد عن
الناس
- ٢٨٩ حديث رفع العلم
- ٢٩١ حديث نزول الامانة والغفران وحديث رفع الامانة والايمان
- ٢٩١ حديث رفع المعروب
- ٢٩٢ حديث رفع الدين والموالة
- ٢٩٦ حديث الدجالين
- ٢٩٧ حديث نزول المحدثات
- ٢٩٨ حديث اتباع المتشابهات
- ٢٩٨ حديث اتباع سنن اهل الكتاب
- ٢٩٨ حديث الاختلاف في الكتاب
- ٢٩٩ حديث المتنطعين
- ٣٠١ حديث التبديل والتغيير بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ٣١٣ باب وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اطلعت على امة الخ
- ٣٤٠ باب وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الله تبارك وتعالى الخ

٢٤٧ كتاب الغلول والتحذير منه وما جاء فيه

كتاب تحريم الخمر

- ٢٦٢ باب في ان الخمر داء وليس فيها شفاء
- ٢٦٣ باب في ان الله لعن شارب الخمر وذكر ما اعد له من الذل والهوان واليم العذاب
- ٢٦٦ باب في تحريم الخمر بالكتاب والسنة واجماع الصحابة
- ٢٧٢ باب في معرفة الخمر المجمع على تحريمه المنزل في الكتاب
- ٢٧٣ باب في تسمية ما يتخذ من الفمغ والشعير خمرا وتحريم قليله وكثيره والعفاد الاجماع على ذلك
- ٢٧٥ باب في ارافته وكسر الاواني وتحريم الانتجاع به ونجاسته

٢٧٧ كتاب الجهاد

٢٩٠ فضل الشهادة في سبيل الله

٢٩٧ في الجهاد بالمال

تنبية

كل ما كتب على ظهر اول صفحة من هذا السفر العيناء موجودا في جلة تراجمه المسطورة في هذه البهرست الا اننا لم نجد فيه

بعض العنوانات كحديث عمر واختصار مسلم وشعر الاحمسن
اما حديث عمر فاعله هو الذى صدر به اول باب بيان المبطلين
واما اختصار مسلم فالظاهر انه اريد بذلك محل مخصوص منه
ولعله من باب بيان المبطلين الى اخر هذا السجر لا اختصار
مسلم جميعه او باستفلال واما شعر الاحمسن فلم نعب على
بيت واحد منه هنا هذا وقد ذكرنا فى عدد ٢٤١ من الجهرست
المقالة التوحيدية التى فاتحتها « اعلم ارشدنا الله واياك الخ »
بعنوان المرشدة كما رأيناها موسومة بذلك فى كتاب سعادة
الدارين للشيوخ يوسف النبهانى الشامى و اشار اليها ابو سالم
العياشى فى رحلته ذفلا عن الطبقات للسبكى



جدول تصويب الخطأ الواقع في هذا الكتاب

الترجمة

صواب	خطأ	سطر	صفحة
اثار	انار	١٧	١٧
بأثبتها	بأبثتها	١٥	٢٢
تصعبونه	تضرونه	٢١	٢٩
رعية	رعيه	٣	٣٢
الصلاة	الصلة	١٧	٤٩
وامرار	وافرار	١١	٥٥
امرارة	افرارة	٢	٥٧
لغبوة	لغنوة	٣	٥٧

الكتاب

والاذان	والآذان	١٣	٣
تبارك	نبارك	١٣	١٣
المحسوس	المحسوس	١	٣١
أدخل	عآدخل	٢	٧٣
الماء	الماء الماء	١٥	١١٤

صواب	خطأ	سطر	صفحة
لايجزى	لايجزى	٤	١٥٣
مجزى	مجزى	٥	١٥٣
البلوغ	البلوغ	٧	١٥٤
تمكن	لمكن	١	١٥٥
مجزئة	مجزية	٢	١٥٥
تقدم	نقدم	٧	١٥٦
ادركناه	دركناه	١٣	١٦٤
افعال	افعال	٢	١٧٨
المتماثلات	المتماثلات	٧	١٩٥
ولو	لو	٧	٢٠٢
تبدل	ببدل	١١	٢١٠
لاستحالة	لاسمحالة	١٣	٢١٢
يستحيل	يسمحيل	١٩	٢٢١
ضل	ظل	١٨	٢٢٢
ويضل	ويظل	١٧	٢٢٦
باتوا	بآتوا	٣	٢٣٩
تيمننا	بيمننا	١	٢٤٨
غير	غير	١٠	٢٤٩
انمرجت	انمرجت	١٧	٢٥٠

صواب	خطأ	سطر	صفحة
الطامة	الطامه	٢	٢٥٢
الأنفة	الأنفه	٨	٢٥٢
بينها	بينهم	٥	٢٥٥
الاماء	الأماء	١١	٢٥٨
انس	عانس	٤	٢٨٤
انس	عانس	٩	٢٨٤
تظهر	نظهر	٩	٢٩٠
انس	عانس	١٩	٢٩٠
تعرفت	بعرفت	١	٣٠٠
ضلالة	ضلاله	٥	٣١٠
عن	عى	٨	٣٢٢
اعمالكم	عمالكم	١	٣٧٠
او مسكر	او مسكر	١٢	٣٧٢
لله	الله	١	٣٧٦
المجاهد	اسجاهد	١٦	٣٧٨
الخذرى	الخذرى	٨	٣٨١
الخذرى	الخذرى	٢	٣٨٦
الخذرى	الخذرى	٤	٣٨٨
صلى	سلى	٤	٣٨٨